

FRIEDRICH
EBERT
STIFTUNG

القصر البلدي



تعزيز تمثيل المرأة في المجالس المحلية واقتراح تطبيق الكوتا في لبنان

د. حسن كريم



تعزيز تمثيل المرأة في المجالس المحلية واقتراح تطبيق الكوتا في لبنان

د. حسن كريم

أستاذ محاضر في العلوم السياسية
في الجامعة الأمريكية في بيروت

المحتويات

٥	تمهيد
٧	مقدمة
٩	الفصل الأول: تمثيل المرأة والديمقراطية
٣٩	الفصل الثاني: عوائق مشاركة وتمثيل المرأة في المناصب السياسية العامة
٤٤	أولاً: العوائق الاقتصادية والاجتماعية
٤٧	ثانياً: العوائق السياسية والقانونية
٥٥	ثالثاً: العوائق الثقافية والتاريخية
٥٧	رابعاً: العوائق النفسية والإيديولوجية
٦١	الفصل الثالث: سبل تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق المدنية والسياسية: اقتراح الكوتا والاتفاقية الدولية لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة
٦٢	- الاتفاقيات الدولية والاتفاقية الدولية لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة

- آلية اعتماد نظام الكوتا لرفع مستوى تمثيل المرأة في السياسة	٦٨
- الآراء المؤيدة لتطبيق الكوتا	٨٠
- الآراء المعارضة لتطبيق الكوتا	٨٢
- أنواع الكوتا	٨٥
الفصل الرابع: اقتراح تطبيق الكوتا في الانتخابات المحلية في لبنان ...	٨٧
الفصل الخامس: عرض لأراء المجتمع المدني في اقتراح تطبيق الكوتا ...	٩٩
عرض جداول المقابلات	١١١
خلاصة	١٤٢
ملحق الجداول	١٤٥

تمهيد

تشرفت بتكليفني من قبل «مركز حقوق المرأة للدراسات والأبحاث»، ولجنة حقوق المرأة اللبنانية ومؤسسة فريدريش ايبرت، للقيام بهذه الدراسة التي أبین فيها ضرورة حضور ومشاركة المرأة في الحياة العامة وخصوصاً في المجالس المحلية، وذلك عبر دعم اقتراح تطبيق الكوتا لتعزيز تمثيل المرأة في المجالس المحلية في لبنان. وأود أن أتقدم بالشكر إلى السيد سمير فرح - مدير مؤسسة فريدريش ايبرت، والسيدة ليندا مطر - رئيسة لجنة حقوق المرأة اللبنانية - لإيلائي هذه الثقة. كما أود أنأشكر السيدة ريموند فارس - منسقة «مركز حقوق المرأة للدراسات والأبحاث» التي ساهمت في تجميع الكثير من المادة البحثية لهذه الدراسة أولاً، ثم في تنسيق وتنظيم المقابلات وإعداد جداولها النهائية ومتابعة التفاصيل النهائية لنص الدراسة وطباعتها. كذلك، أتقدم بشكري وتقديري لعضوات لجنة حقوق المرأة اللبنانية اللواتي ساهمن في إجراء وتدوين المقابلات التي نُظمت مع ممثلي المجتمع المدني.

بيروت، في ١٥/١١/٢٠٠٣

د. حسن كريم

مقدمة

كان القرن المنصرم حافلاً بالثورات والتغيير ومنها ما الذي حصل للمرأة ومكانتها في المجتمع، بشكل نسبي طبعاً، وبالأخص في الغرب. ولكن هذه الثورة تأخرت في الدول النامية عموماً، والدول العربية خصوصاً، حيث مازالت المرأة تنتظر ثورتها وقضية تحررها، مؤجلة، لم تزل موضع نضال صعب وشاق ومستمر على عدة جبهات.

وترتبط قضية المرأة بقضايا المجتمع وتطوره ارتباطاً وثيقاً بحيث تصبح شرطاً لتقدير المجتمع ونموه من جهة، ومؤشرًا على تطوره الديمقراطي من جهة أخرى. والمرأة تناضل من أجل حقوقها الاقتصادية والاجتماعية مثل الحق في العمل والتعليم والصحة والمسكن والمساواة في الأجر وإصدار التشريعات التي تضمن ذلك، والحد من التشريعات المجنحة بحقوقها والسلوك الاجتماعي المرافق له والذهنية الذكورية التقليدية التي تكرس العلاقات السلطانية ضد المرأة في المجتمع الأبوي أو تحولها سلعة في المجتمعات الرأسمالية المتقدمة.

وتأتي مشاركة المرأة في الحياة السياسية والشأن العام من ضمن هذا التصور لتقدير المرأة وتقدير المجتمع في آن واحد.

ومن الضروري، بدايةً، أن نشير إلى أن تمثيل المرأة العادل يتطلب نظرة شاملة على مجمل ساحات العمل في الشأن العام وهو يطال حكماً دورها في النشاط الاقتصادي كما يطال موقع اجتماعية وسياسية وثقافية. فالحقل السياسي بالمعنى الواسع لمفهوم السياسة يتوزع على خمسة محاور أساسية، هي:

أولاً: المنزل العائلي وال العلاقات الأسرية بين الزوج والزوجة والأولاد، ذكوراً وإناثاً، و علاقات الأشقاء والشقيقات إذا كنا نتكلم عن العائلة النواتية وإلا فتشمل الأقارب من العائلة الممتدة كذلك في حال استمرار علاقات العائلة الممتدة.

ثانياً: المجتمع الأهلي والمدني في الحي ومكان العمل والروابط والاتحادات المهنية والثقافية والأحزاب السياسية.

ثالثاً: الحكم المحلي على صعيد البلديات ومجالس الأقضية والمحافظات.

رابعاً: الحكم الوطني والتمثيل في مختلف الأجهزة التنفيذية التشريعية والقضائية والإدارية والعسكرية والدبلوماسية وغيرها.

خامساً: الأجهزة ما فوق الوطنية مثل التمثيل الدولي في الهيئات الدولية وفي الأمم المتحدة والبرلمانات القاربة مثل البرلمان الأوروبي والجامعة العربية والمنظمات الإقليمية والدولية الحكومية وغير الحكومية.

الفصل الأول

تمثيل المرأة والديمقراطية

إن جوهر فكرة الديمقراطية يكمن في إعطاء الحق في انتخاب الحكام والممثلين لكافحة المواطنين، وإعطاءهم الحق ليس فقط بالمشاركة في الانتخاب بل كذلك في الترشح وفي حق الحصول على المعلومات والتنافس من ضمن تكافؤ الفرص. وذلك لأن المواطنين يعبرون عن فئات اجتماعية متباعدة ويماركون مصالح مختلفة ويستطيعون بمشاركتهم تأمين مصالحهم وإضفاء شرعية على الحاكمين. لكن هذا النظام كما هو معروف لم يتطور في هذا المعنى إلا في القرن العشرين، وقد بدأ في التوسيع بإعطاء المرأة حق التصويت، وحق الترشح وكذلك منح كل الأقليات والفقراء هذا الحق على أساس مبدأ الشمولية والمساواة المعروف بـ«رجل واحد: صوت واحد» ("one man one vote") وهو قول ذكوري يعود إلى مطلع القرن العشرين. ثم توسيع مفهوم الديمقراطية ليرتبط أكثر فأكثر بجملة حقوق اجتماعية في العديد من الدول وخاصةً في أوروبا في النصف الثاني من القرن المنصرم.

ولقد كانت الولايات المتحدة هي الدولة الأولى التي منحت المرأة حق الترشح عام ١٨٨٨ دون أن تمنحها حق الانتخاب حتى

عام ١٩٢٠. أما الدولة الأولى التي سمحت للمرأة بأن تنتخب ممثليها، فكانت نيوزيلندة عام ١٨٩٣، وتبعتها أستراليا عام ١٩٠٢ (ولو بوجود عوائق وشروط)، ثم فنلندا عام ١٩٠٦. وفي عام ١٩٠٧، سمحت النروج للمرأة بالترشح ولم تسمح لها بالانتخاب حتى عام ١٩١٣، وتبعتها الدانمارك وايسندا عام ١٩١٥، وكندا عام ١٩١٧ (بوجود عوائق وشروط). وفي أعقاب الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٨، رفعت كندا العوائق أمام انتخاب المرأة ولم تسمح لها بالترشح حتى عام ١٩٦٠. وسمحت النمسا وإستونيا وألمانيا وقيرغيستان ولاتفيا وبولندة وروسيا الاتحادية وبريطانيا وإيرلندة وجورجيا (وهؤلاء الثلاثة وضعوا العوائق والشروط أمام مشاركة المرأة، ورفعت جورجيا العوائق عام ١٩٢١، أما بريطانيا وإيرلندة فرفعوا العوائق عام ١٩٢٨). وفي العشرينات من القرن المنصرم، انضم إلى الولايات المتحدة العديد من الدول في أوروبا وأسيا والأكوادور من أميركا اللاتينية. وفي عام ١٩٣٠، سمحت جنوب أفريقيا للمرأة البيضاء فقط في نظام الفصل العنصري الذي لم يسمح بمشاركة السود، رجالاً ونساءً، حتى انهياره وقيام النظام الديمقراطي، عام ١٩٩٤.

وسمحت تركيا للمرأة بالانتخاب دون حق الترشح حتى عام ١٩٣٤. وانضمت العديد من الدول من آسيا وأميركا الجنوبية والوسطى في عقد الثلاثينيات والأربعينيات إلى جانب فرنسا التي منحت هذا الحق عام ١٩٤٤، وإيطاليا عام ١٩٤٥. وتأخرت بعض

الدول مثل سويسرا حتى عام ١٩٧١ لتمنح المرأة حق الانتخاب والترشح^(١).

وعلى صعيد البلدان العربية، يوضح الجدول رقم (١) أن جيبوتي كانت السباقة في اعطاء المرأة حق التصويت عام ١٩٤٦، تلتها سوريا عام ١٩٤٩ إلا أنهما لم يمنحا المرأة حق الترشح فجيبوتي حجبت عن المرأة حق الترشح حتى عام ١٩٨٦، وسوريا حتى عام ١٩٥٣. وفي عام ١٩٥٢، منح لبنان المرأة حق الانتخاب والترشح، ومارست المرأة اللبنانيّة هذا الحق عام ١٩٥٣. وفي عام ١٩٩٩، شاركت المرأة القطرية في الانتخابات المحليّة، وكذلك شاركت المرأة في عمان في انتخابات مجلس الشورى وترشحت ٢١ امرأة نجحت منهاً اثنان. وأخيراً، شاركت المرأة في البحرين في انتخابات مجلس النواب عام ٢٠٠٣، وهناك ثلاث دول عربية ما زالت لم تمنح هذا الحق للمرأة هي المملكة العربيّة السعودية التي لم تمنح حق التصويت أو الانتخاب ليس فقط للمرأة بل بالأحرى لكل مواطناتها، والكويت التي لم تمنح هذا الحق للمرأة، أما الإمارات العربيّة المتّحدة فليس لديها انتخابات وإن كان هناك مجلس وطني للاتحاد بالتعيين، ولم تعيّن فيه أي امرأة حتى الآن.

وبينما حصلت المرأة على حقها في التصويت وفي الترشح في أغلب البلدان العربيّة، فإنها عجزت عن ترجمة حقها في حضور

(1) IPU Study No. 28, 1997, «Men & women in Politics: Democracy still in the Making».

فأعلى في الحياة النيابية أو حتى في الساحة السياسية بشكل عام مما يجعل حضورها في الشأن العام ضعيفاً بفعل هذا التغريب الذي تتعدد أسبابه، وسنشرحه لاحقاً.

ولكن قلة مشاركة النساء في المناصب القيادية يعتبر ظاهرة عالمية ولو أن المنطقة العربية تُعتبر متأخرة عن بقية هذه المناطق، وبتأخر النساء في التمثيل السياسي تقريراً على جميع الصعد عالمياً.

جدول رقم (١)

حق المرأة في التصويت والترشح للانتخابات^(٢)

السنة التي دخلت فيها المرأة للبرلمان	السنة التي منحت فيها المرأة حق الترشح للانتخابات	السنة التي منحت فيها المرأة حق التصويت	الدولة
٢٠٠٣	١٩٨٦	١٩٤٦	جيبوتي
١٩٥٦	١٩٥٣	١٩٤٩	سورية
١٩٩٢	١٩٥٢	١٩٥٢	لبنان
١٩٧٥	١٩٦٤	١٩٥٤	السودان
١٩٩٣	١٩٥٦	١٩٥٦	جزر القمر
١٩٥٧	١٩٥٦	١٩٥٦	مصر

(٢) المعلومات مستقاة من: «المرأة العربية ١٩٩٥: اتجاهات واحصاءات ومؤشرات»، الأمم المتحدة، نيويورك ١٩٩٨، ومن برنامج الحكم للبلدان العربية، UNDP, www.pogar.org

١٩٥٩	١٩٥٩	١٩٥٩	تونس
١٩٧٧	١٩٧٢	١٩٧٢	الجزائر
١٩٩٣	١٩٧٣	١٩٧٣	المغرب
-	١٩٧٤	١٩٧٤	ليبيا
١٩٩٣	١٩٧٤	١٩٧٤	الأردن
١٩٨٠	١٩٨٠	١٩٨٠	العراق
١٩٩٧	١٩٩٧	١٩٩٧	فلسطين
-	١٩٩٩	١٩٩٩	قطر
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	الصومال
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	عمان
-	٢٠٠٣	٢٠٠٣	البحرين
-	-	-	الامارات العربية المتحدة
-	-	-	الكويت
-	-	-	المملكة العربية السعودية
١٩٧٠	١٩٧٧	١٩٦٧ (الجنوب)	اليمن
١٩٧١	١٩٧٠	١٩٧٠ (الشمال)	

ففي رأس السلطة التنفيذية، يوجد فقط ٢٦ امرأة من بينهم عشرة رئيسيات جمهورية و١٦ رئيسة وزراء كما يوضح الجدول رقم (٢). وليس بينهم امرأة عربية واحدة.

جدول رقم (٢)

النساء في المناصب السياسية التنفيذية في العالم^(٣)

ال تاريخ	الدولة	رئисات جمهورية
١٩٧٤ - ١٩٧٦	الأرجنتين	ايزابيلا بيرون
١٩٧٩ - ١٩٨٠	بوليفيا	ليديا جيلبير
١٩٨٠ - ١٩٨٤		
١٩٨٤ - ١٩٨٨	ايسلندا	فيجديس فينبو غادويتر
١٩٨٨ - ١٩٩٧		
١٩٨٢ - ١٩٨٦	يوغوسلافيا	ميكا بلانينش
١٩٨٢ - ١٩٨٧	مالطا	أجاتا بريارا
١٩٨٦ - ١٩٩٢		
١٩٩٢ - ١٩٩٦	الفلبين	كورازون أكينو
١٩٩٠ - ١٩٩١	هايتي	ارتا باسكال ترويلوت
١٩٩٠ - ١٩٩٧		
١٩٩٠ - ١٩٩٧	نيكاراغوا	فيوليتا شامورو
١٩٩٠ - ١٩٩٧	ايرلندا	ماري روبنسون
١٩٩٤ ولغاية الآن	سريلانكا	شاندريكا باندرنايكا

ال تاريخ	الدولة	رئيسات وزراء
١٩٧٠ - ١٩٧٥		
١٩٧٠ - ١٩٧٧	سريلانكا	سيرامافو باندارنايكا
١٩٩٤ - ٢٠٠٠		
١٩٧٦ - ١٩٧٧	الهند	إنديرا غاندي

(3) The world's women 1995: Trends and Statistics, UN, New York, 1995 and www.womenshistory.about.com

1974 - 1979	اسرائيل	جولدا مائير
1976 - 1975	أفريقيا الوسطى	اليزابيث وميتيان
1990 - 1979	المملكة المتحدة	مارجريت تاشير
1980 - 1980	البرتغال	ماريا ديلوروس نينا سجلو
1990 - 1980	الدومينيكان	يوجينيا شارلز
1981		
1989 - 1987	النرويج	جروهارلم برونڈتلاند
1997 - 1990		
1990 - 1988	باكستان	نبازير بوتو
1997 - 1990	ليتوانيا	كايزيميرا برمكيني
1992 - 1991	فرنسا	اديت كريسون
1997 - 1991		
2001 - حتى الآن	بنغلادش	خالدة ضياء الرحمن
1992 - 1992	بولندا	حنا سوشوكا
1993 - 1993	رواندا	أجاتي أوبلجياماانا
1993 - 1993	بوروندي	سيلفي كينيجي
1990 - 1993	تركيا	طانسو تشيلر

وبحسب احصاءات الأمم المتحدة، فإن هناك فقط ١٥ دولة كان لديها نسبة٪٢٠ أو أكثر من الوزراء من النساء، وهذه الدول هي:

جدول رقم (٣)

تمثيل النساء في السلطة التنفيذية

النسبة	الدولة	النسبة	الدولة
٪٢٥	هولندا	٪٥٠	السويد
٪٢٤	النمسا	٪٤٢	النرويج
٪٢٢	لوكسمبورغ	٪٤١	فنلندا
٪٢١	نوتان	٪٤١	سيشيل
٪٢٠	باهاماس	٪٣٩	بريادوس
٪٢٠	فيجي	٪٣٥	دنمارك
٪٢٠	الولايات المتحدة	٪٢٩	سريلانكا
		٪٢٥	غامبيا

وفي عام ١٩٩٩، أصبحت السويد البلد الوحيد الذي لديه وزيرات أكثر بكثير من الوزراء حيث كان هناك ١١ وزيرة و ٩ وزراء. ولا يختلف التمثيل في البرلمان عن هذه الصورة كثيراً فبينما زاد عدد البرلمانيات سبع مرات في الخمسين سنة ما بين ١٩٤٥ - ١٩٩٥، زاد عدد النساء أربع مرات. فارتفع عدد البرلمانيات من ٢٦

عام ١٩٤٥ إلى ١٧٦ عام ١٩٩٥. وكانت نسبة النساء ٣ في المئة (٪٣) عام ١٩٤٥ وأصبحت ١١,٦ في المئة (١١,٦٪) عام ١٩٩٥. ووسط أعلى معدل عالمي لتمثيل المرأة في البرلمانات عام ١٩٨٨ إلى ١٤,٨ في المئة (١٤,٨٪). ويتفاوت هذا التمثيل بالطبع حسب المناطق ويصل إلى أعلى معدل في الدول الاسكندينافية وإلى أدنى معدل في الدول العربية حسب ما يبين الجدول رقم ٤.

جدول رقم (٤) معدل تمثيل المرأة في البرلمانات

حسب توزيع المناطق في العالم^(٤)

النسبة	الدولة
٪٣٩,٨	الدول الاسكندينافية
٪١٨,٢	الأميركيتين
٪١٥,٥	أوروبا (دون الدول الاسكندينافية)
٪١٥,٤	آسيا
٪١٤,٣	أفريقيا
٪١٣,٦	دول المحيط الهادئ آسيوياً Pacific
٪٥,٦	الدول العربية

(4) (Women in Parliament: World and Regional averages), <http://www.ipu.org>

وتتصدر السويد بنسبة تمثيل للمرأة في البرلمان تصل إلى ٤٥ في المئة (٤٥٪) تليها الدنمارك بنسبة ٣٨ في المئة (٣٨٪) مع هولندا، ثم النروج ونسبة التمثيل ٣٦,٤ في المئة (٣٦,٤٪). بينما تنخفض نسب التمثيل للمرأة في البرلمان إلى ١٧,٩ في المئة (١٧,٩٪) في المملكة المتحدة، وإلى ١٢,١ في المئة (١٢,١٪) في فرنسا و ٩,٨ في المئة (٩,٨٪) في إيطاليا.

أما بالنسبة للدول العربية، فجاءت سوريا في المقدمة بنسبة تمثيل للمرأة في البرلمان وهي ١٢ في المئة (١٢٪) أو ٣٠ مقعداً من أصل ٢٥٠ مقعداً حسب نتائج الانتخابات الأخيرة عام ٢٠٠٣، وتلتها تونس بنسبة ١١,٥ في المئة (١١,٥٪)، ثم المغرب بنسبة ١٠,٨ في المئة (١٠,٨٪) ثم السودان وبنسبة ٩,٧ في المئة (٩,٧٪)، ثم الأردن وبنسبة ٥,٥ في المئة (٥,٥٪) وكل هذه الدول تعتمد شكلاً من أشكال الكوتا. فتونس تعتمد الكوتا النسائية في لوازح الأحزاب السياسية، والمغرب يعتمد الكوتا في القانون الانتخابي وفي لوازح الأحزاب السياسية وكذلك السودان يعتمد الكوتا لتمثيل النساء في قانون الانتخاب، أما الأردن فقد اعتمد في الانتخابات الأخيرة الكوتا لستة مقاعد من أصل ١١٠ مقاعد، وهي المقاعد التي حصلت عليها النساء ولم تحصل أية امرأة على أية مقعد خارج الكوتا المقررة. وفي حالة مصر، تصل نسبة تمثيل النساء إلى ٢,٤ في المئة (٢,٤٪) وفي حالة لبنان، تصل النسبة

إلى ٣٪٢ وهو ما لا يعتمدان الكوتا في تمثيل المرأة^(٥). ومن المؤسف أن لبنان يقع في أسفل الترتيب كذلك فيما يخص تمثيل المرأة في السلطة التنفيذية، فهو من البلدان القليلة التي لم تسمح للمرأة بعد في الحصول على منصب وزيرة أو نائب وزير ومعها السعودية وموناكو وتونغا والفاتيكان.

إن الاجحاف بحق تمثيل المرأة على الصعيد العالمي يبدو واضحاً حيث أن نسبة رؤوساء الدول لا تتجاوز ٤ في المئة (٤٪) ونسبة الوزراء كذلك بينما لم يتعدّ التمثيل في السلطة الاشتراكية ١٤ في المئة (١٤٪). هذا، بينما تبين الاحصاءات العالمية أن المرأة تحصل فقط على ٩,٥ في المئة (٩,٥٪) من الدخل العالمي، وعلى ١ في المئة (١٪) من الملكية، ويقابله أن نسبة الأميات تصل إلى ٦٣ في المئة (٦٣٪) من مجموع الأميين الجمالي وأن نسبة اللاجئات تصل إلى ٨٠ في المئة (٨٠٪) من مجموع اللاجئين^(٦).

وفي المجالس المحلية، لا تختلف الصورة كثيراً ولو أن هناك مؤشرات على قبول المرأة على لعب هذا الدور أكثر من التمثيل الوطني. فقد أصبحت المرأة المصرية لأول مرة عضوة في مجالس الأحياء عام ١٩٧٩ عندما عينت عضوتان في مجلس في

(5) (Global Database of Quotas for Women), <http://www.idea.int/quota/country.cfm>

(6) V. Spike Peterson and Anne Sisson Runyan, Global Gender Issues'west view Press: Oxford, 1993, p.6

وسط الاسكندرية. أما في عام ١٩٧٥، فلقد تم انتخاب عدد من النساء في مجالس الأحياء حيث انتخبت سبع عضوات في مجلس محلي لمحافظة الدقهلية وخمس عضوات في القاهرة وأربع عضوات في الاسكندرية وثلاث عضوات في كل من الشرقية والقليوبية وعضوتين في الاسماعيلية وعضوة في دمياط. وفي عام ١٩٧٩، ارتفع تمثيل المرأة في المجالس المحلية إلى أكثر من ١٠ في المئة (١٠٪) حيث فازت ٢,٤٠٩ سيدات من بين ٢٣,٩٤٧ عضواً على مستوى الجمهورية^(٧).

وفي الأردن، ترشحت ٤٦ امرأة للانتخابات البلدية لعام ٢٠٠٣، ولم ينجح منهن سوى خمسة سيدات وذلك في انتخابات شملت ٩٩ بلدية، ويعتقد أن الحكومة قد تلجأ إلى تعيين امرأة واحدة في بعض البلديات التي لم تنجح فيها المرشحات عبر الانتخابات^(٨).

ويمكن اعطاء فكرة عن حضور المرأة في البرلمانات العربية عبر الجدول رقم (٥) المعد أساساً من قبل الاسكوا والذي أدخلنا عليه تعديلات تتناسب مع تطور التمثيل في السنوات الأخيرة.

(٧) محمد منيف محمد العجمي، المرأة الكويتية والمشاركة السياسية: نظرة علمية تحليلية (دار الجديد: بيروت، ٢٠٠٠، ص ٩).

(٨) <http://www.amanjordan.org/english/daily-news/wmview.Php?Ar+ID=2185>.

جدول رقم (٥)

المشاركة السياسية للمرأة في البرلمانات العربية

الدولة	عدد النساء	النسبة المئوية	ملاحظات
الأردن	٦	%٥,٤٥	كهنّ نجحَ عبر الكوتا
فلسطين	٥	%٥,٦	في المجلس التشريعي الفلسطيني
الامارات العربية	لا يوجد	صفر%	بالتعيين وليس الانتخاب
البحرين	لا يوجد	صفر%	هناك أربع نساء معينات في مجلس الشورى الاستشاري
تونس	٢١	%١١,٥	هذه النسبة تعود لانتخابات عام ١٩٩٩، وتونس تتبع نظام الكوتا على صعيد حزبي
الجزائر	١١	%٢,٨	انتخابات ١٩٩٧
السعودية	لا يوجد	صفر%	ليس هناك انتخابات ولكن هناك سيدتان عضوتان في مجلس الشورى الاستشاري المكون من ٩٠ عضواً
السودان	٣٥	%٩,٨	يعتمد على الكوتا لتمثيل النساء في انتخابات البرلمان
سوريا	٣٠	%١٢	انتخابات عام ٢٠٠٣
الصومال	٢٥	%١٠,٢	المجلس الوطني الانتقالي عام ٢٠٠٠
العراق	١٦	%٦,٤	المجلس الوطني الانتقالي عام ٢٠٠٠ في النظام السابق لصدام حسين
عمان	٢	%٢,٤	في مجلس الشورى المنتخبين عام ٢٠٠٠
قطر	لا يوجد	صفر%	حسب الانتخابات عام ٢٠٠٣
الكويت	لا يوجد	صفر%	ممنوع على المرأة الانتخاب والترشح
لبنان	٣	%٢,٣	الانتخابات البرلمانية لعام ٢٠٠٠
ليبيا	لا يوجد	صفر%	
مصر	١١	%٢,٤	انتخابات عام ٢٠٠١
المغرب	٣٥	%١٠,٨	انتخابات عام ٢٠٠٢

الدولة	عدد النساء	النسبة المئوية	ملاحظات
اليمن	١	٪٠,٣٣	انتخابات عام ٢٠٠٣
المجموع	١٦٩	٪٤,٤٤	هذه النسبة تمثل نسبة تمثيل النساء في ١٩ بلد عربي

وفي التمثيل في المجالس المحلية، حسب المعطيات المتوفرة، يبدو أن الدول التي لديها تمثيل أعلى للمرأة في الانتخابات التشريعية، لديها كذلك نسب تمثيل أعلى للمرأة في المجالس المحلية. فتونس في المقدمة وبنسبة وصلت إلى ١٧ في المائة (١٧٪) في المجالس المحلية، أما في قطر فقد فازت امرأة واحدة في الانتخابات البلدية عام ٢٠٠٣.

أما في حالة لبنان، وحسب الانتخابات المحلية التي جرت عام ١٩٩٨، أعلنت حوالي ٥٠٠ امرأة عن ترشحهن للانتخابات ولكن بقي منها رسمياً في المعركة الانتخابية ٣٥٣ مرشحة وفازت منها ١٣٩ امرأة لعضوية المجالس البلدية من أصل ٧ آلاف عضو بلدي أي ما نسبته ٢ في المائة فقط (٪٢). ولم يكن هناك في انتخاب رؤساء المجالس البلدية إلا ثلاثة سيدات من أصل حوالي ٧٠٠ بلدية في لبنان أي أقل من ٠,٥ في المائة (٪٠,٥). ولقد كان هذا الرقم هو الرقم السابق لتمثيل النساء كرئيسات مجالس بلدية قبل الانتخابات البلدية لعام ١٩٩٨. ويوضح الجدول رقم (٦) نسب النجاح للمرشحات وتوزعهن الجغرافي على المحافظات والأقضية.

جدول رقم (٦)

التوزيع الجغرافي للمرشحات والفائزات على المحافظات والأقضية^(٩)

المحافظة	القضاء	عدد المرشحات	عدد الفائزات	عدد الخاسرات	نسبة الفائزات
بيروت	بيروت	١٧	١	١٦	%١
جبل لبنان	كسروان	٢٧	٥	٢٢	%١٨
	جبيل	٢١	٢	١٩	%٩
	الشوف	٢١	١٠	١١	%٤٧
	عاليه	٢٤	١٢	١٢	%٥٠
	المتن	٢٥	١٤	١١	%٥٦
	بعبدا	٢٤	٥	١٩	%٢١
جبل لبنان	المجموع	١٤٢	٤٨	٩٤	%٣٤
لبنان الشمالي	طرابلس	٩	١	٨	%١١
	بشرى	٩	٢	٦	%٢٣
	المنية/الضنية	٣	٣	-	%١٠٠
	البرون	١٧	١٠	٧	%٥٩
	الكوره	٢١	١٤	١٧	%٤٥
	زغرتا	٢٥	١٤	١١	%٥٦
	عكار	٣٦	١٨	١٨	%٥٠

(٩) مرغريت الحلو، «المرأة في الانتخابات المحلية»، في الانتخابات البلدية في لبنان ١٩٩٨، المركز اللبناني للدراسات (بيروت ١٩٩٩) الفصل التاسع.

%٤٨,٥٠	٦٧	٦٣	١٣٠	المجموع	لبنان الشمالي
%٦٠	٢	٣	٥	بعلبك	البقاع
%٥٧	٢	٤	٧	البقاع الغربي	
%٥٠	٤	٤	٨	زحلة	
% صفر%	٣	-	٣	الهرمل	
%١٠٠	-	٢	٢	راشيا	
%٥٢	١٢	١٢	٢٥	المجموع	البقاع
%٣٥	٩	٥	١٤	صيدا	لبنان الجنوبي
% صفر%	٧	-	٧	صور	
% صفر%	٢	-	٢	جزين	
%١٢	١٨	٥	٢٣	المجموع	لبنان الجنوبي
%٥٤	٦	٧	١٣	النبطية	النبطية
%١٠٠	-	١	١	حاصبيا	
%٥٠	١	١	٢	بنت جبيل	
-	-	-	-	مرجعيون	
%٦٨	٧	٩	١٦	المجموع	النبطية

والجدير بالذكر هنا أن الدولة لم تعين حتى الآن في لبنان امرأة واحدة في موقع محافظ في إحدى دوائر المحافظات اللبنانية الستة، كما أن هناك امرأة واحدة قائمة مقام من أصل ٢٤ أي ما نسبته ٢٦,٤ في المئة (%٢٦,٤). ونختم هذا العرض بالجدول

رقم (٧) الذي يوضح عدد النساء الاثنتي والثلاثين اللواتي ترشحن للانتخابات النيابية في لبنان منذ عام ١٩٥٣، وأسماؤهن والدوائر الانتخابية التي ترشحن عنها والنتيجة وعدد الأصوات التي حصلن عليها.

جدول رقم (٧)

المرأة اللبنانية والانتخابات النيابية ١٩٥٣ - ٢٠٠٣ (١٠)

ترشحت للانتخابات النيابية في لبنان، اثنتا وثلاثون امرأة منذ إقرار الحقوق السياسية للمرأة سنة ١٩٥٢، وجاءت النتائج على الوجه التالي خلال دورات: ١٩٥٣ - ١٩٥٧ - ١٩٦٠ - ١٩٦٤ - ١٩٦٨ - ١٩٧٢ - ١٩٩٢ - ١٩٩٦ - ٢٠٠٠ (الجدول أدناه)، ولم تجرِ انتخابات بين عامي ١٩٧٦ و ١٩٩١ بسبب الحالة الأمنية.

الرقم	الاسم	السنة	دائرة/محافظة الترشيح	النتيجة وعدد الأصوات	ملاحظات
١	اميلى فارس ابراهيم	١٩٥٣	زحلة/البقاع بعبدا/جبل لبنان	انسحب رسوب / ٨٥٠	رئيسة المجلس النسائي سابقاً ١٩٩٢ - ١٩٧٤
٢	لور تابت	١٩٥٧	بيروت/بيروت	انسحب	

(١٠) استند هذا الجدول لغاية انتخابات عام ٢٠٠٠ على مداخلة السيدة منى مراد في منتدى «المرأة العربية والسياسة» - منتدى من قبل «الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية»، مع الاشارة إلى إدخال بعض التصحيح (استناداً إلى لوائح وزارة الداخلية وتقرير الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات حول الانتخابات النيابية سنة ٢٠٠٠) تحضيراً لقمة المرأة العربية الثانية (تونس ٢٠٠١). كما ورد في كتاب «المرأة اللبنانية والالتزام السياسي: واقع وتطبعات»، المجلس النسائي اللبناني، بيروت ٢٠٠٢، ص ٨٣ - ٨٥.

الرقم	الاسم	السنة	دائرة/محافظة الترشح	النتيجة وعدد الأصوات	ملاحظات
٣	منيرة الصلح	١٩٦٠	بيروت/بيروت	رسوب/٩٩٩	رئيسة مؤسسة «الأمل» للمعوقين
		١٩٦٤	بيروت/بيروت	رسوب/٢١٦٥	
		١٩٦٨	بيروت/بيروت	انسحب	
٤	رينة الحاج	١٩٦٠	جزين/الجنوب	رسوب/٦٠١	
٥	ميرنا البستانى	١٩٦٣	الشوف/جبل لبنان	نجاح بالتزكية	انتخاب فرعى: تولت بالتزكية مقعد والجها بعد وفاته
٦	إبريزا المعوشي	١٩٦٤	الشوف/جبل لبنان	انسحب	كاتبة
٧	نهاد جرمانوس سعيد	١٩٦٥	جبيل/جبل لبنان	رسوب/٩٥٤٤	انتخاب فرعى: ترشحت بعد وفاة زوجها
		١٩٦٨	جبيل/جبل لبنان	رسوب/١٠٩١٧	
		١٩٧٢	جبيل/جبل لبنان	رسوب/٩٨٦٣	
		١٩٩٦	فوز/جبل لبنان	فوز/٧١٩٥	عضو في الحزب الدستوري/ اتبعت النهج الشهابي
٨	زكية سليمان	١٩٧٢	جبيل/جبل لبنان	انسحب	
٩	نظيرة طربيه	١٩٧٢	جبيل/جبل لبنان	انسحب	
١٠	نائلة الخوري معوض	١٩٩١	دائرة زغرتا زغرتا/الشمال	نائبة بالتعيين فوز/٩٠٩٠٠	بعد استشهاد زوجها فخامة الرئيس رينيه معوض، نائبة حالية، رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية، عضو في لجنة المال والموازنة النيابية، ترأس مؤسسة رينيه معوض (أسستها بعد وفاة زوجها)
			زغرتا/الشمال	فوز/١٠٨٦٣١	
			زغرتا/الشمال	فوز/٦٠٢٠٥	

	رسوب / ١٥٦	رسوب / جبل لبنان	كسروان / جبل لبنان	١٩٩٢	منى حبيش	١١
	رسوب / ١٠٨	رسوب / جبل لبنان	كسروان / جبل لبنان	١٩٩٢	أحكام زغيب	١٢
نائبة حالية، رئيسة لجنة التربية النيابية، ترأس مؤسسة الحريري	فوز / ١٢٠٠٠ فوز / ١٤١٣٠٨ فوز / ١٨٢٢١٤	صيدا / الجنوب صيدا / الجنوب صيدا / الجنوب	صيدا / الجنوب صيدا / الجنوب صيدا / الجنوب	١٩٩٢ ١٩٩٦ ٢٠٠٠	بهية الحريري	١٣
تلتزم بالمقاطعة تولت منصب قنصل لبنان في الفلبين لمدة ١٥ عام، عضو في اللجنة التنفيذية المنبثقة عن الاتحاد البرلماني العربي سابقاً	فوز بالتزكية / ٤١	جبيل / جبل لبنان رسوب	جبيل / جبل لبنان	١٩٩٢ ١٩٩٦	مهى خوري أسعد	١٤
ترشحت في لائحة كامل الأسعد ترشيح منفرد	رسوب / ١٤٦٧٧ رسوب / ٢٠١٤٩ رسوب / ١٢٦٢١	صور / الجنوب صور / الجنوب صور / الجنوب	صور / الجنوب صور / الجنوب صور / الجنوب	١٩٩٢ ١٩٩٦ ٢٠٠٠	بشرى الخليل	١٥
رئيسة المجلس النسائي حينها، ترشيح منفرد ترشيح منفرد	رسوب / ٧٤٧٠ رسوب / ٥٨٣	رسوب / بيروت رسوب / بيروت	رسوب / بيروت	١٩٩٦ ٢٠٠٠	ليندا مطر	١٦
ترشيح منفرد	رسوب	طرابلس / الشمال	طرابلس / الشمال	١٩٩٦	الهام حواط	١٧
ترشحت عن لائحة القرار الكسرولي الحر	رسوب / ١٠١٢١ رسوب / ١٦٦٤٥	رسوب / جبل لبنان	كسروان / جبل لبنان	١٩٩٦ ٢٠٠٠	جييلبرت زوين أبو حمد	١٨
ترشحت عن لائحة الكرامة التي رأسها الرئيس الحريري، مقررة لجنة المرأة والطفل النيابية	فوز / ٢٤٨٥١	فوز / بيروت	بيروت / بيروت	٢٠٠٠	د. غنوة جلول	١٩

ترشيح منفرد	٢٤٥	رسوب / بيروت	بيروت / بيروت	٢٠٠٠	جمال هرمز غبريل	٢٠
ترشيح منفرد	١٢٨٦	رسوب / بيروت	بيروت / بيروت	٢٠٠٠	رلى حوري	٢١
طبية، ترشيح منفرد	١٥١	رسوب / بيروت	بيروت / بيروت	٢٠٠٠	غادة اليافي	٢٢
محامية، ترشيح منفرد	٦٣٣٧	رسوب: الشمال	طرابلس / الشمال	٢٠٠٠	غادة ابراهيم	٢٣
ترشيح منفرد	٢٩٥٥	رسوب /	المتن الشمالي / جبل لبنان	٢٠٠٠	جيزيel هاشم زرد	٢٤
زوجة الفقيد رئيس حزب الكتائب السابق الدكتور جورج سعادة، ترشيح منفرد	٨٦٤٥	رسوب / الشمال	البترون / الشمال	٢٠٠٠	ليلي الخازن سعادة	٢٥
ترشيح منفرد	١٨٨٨	رسوب / البقاع	بعلبك الهرمل / البقاع	٢٠٠٠	اكليما حمية	٢٦
ترشيح منفرد	١٦٩٩	رسوب / البقاع	بعلبك الهرمل / البقاع	٢٠٠٠	نسرين عبد الساتر	٢٧
ترشيح منفرد	٤١٥٢	رسوب / البقاع	البقاع الغربي / البقاع	٢٠٠٠	نور ما الفرزلي	٢٨
ترشيح منفرد	٤٨٤٦	رسوب / الشمال	عكار / الشمال	٢٠٠٠	زينة العلي المرعبي	٢٩
اعلامية، ترشيح منفرد	انسحاب	بيروت / بيروت	بيروت / بيروت	٢٠٠٠	نجوى شراره	٣٠
	١١٨٧٠	رسوب / الشمال	بعري / الشمال	٢٠٠٠	انياس كيروز	٣١
انتخابات فرعية بسبب وفاة النائب ألبير مخير	رسوب / الرقم من الداخلية!	المتن الشمالي / جبل لبنان		٢٠٠٣	ميرنا المر ^(١)	٣٢

(١) أضيفت المعلومة الخاصة بانتخابات ٢٠٠٣ الفرعية عن المتن الشمالي على الجدول الأساسي الوارد في كتاب «المرأة اللبنانية والالتزام السياسي: واقع وتطلعات»، المجلس النسائي اللبناني، بيروت ٢٠٠٢، لضرورة تحديث المعلومات.

ويوضح الجدول رقم (٨) أسماء النساء اللواتي نجحن في الانتخابات البلدية عام ١٩٩٨ ودوائرهن الانتخابية ومواقعهن في المجلس البلدي وهن لا يتجاوزن ١٣٨ امرأة، ويجب القول أننا اعتمدنا على كتاب «لبنان ٢٠٠٠ : دليل البلديات والمخاتير»، الذي أعد من قبل مركز A٣ للدراسات، بيروت - لبنان (عام ٢٠٠٠). لذلك قد لا تكون الأسماء دقيقة بالكامل لأننا اضطررنا للتعرف عليها عبر الأسماء الأنثوية حيث ليس هناك تعريف واضح للعضوات. كما يجب الاشارة إلى أن رئيسة بلدية كفتون، السيدة جنان سركيس سركيس، قد استقالت من المجلس البلدي وحل مكانها رجل، لذا فإن رئيسيات المجالس البلدية هما اثنان فقط: ميرنا المر في بتغرين، قضاء المتن الشمالي وفاديا فارس أبو غانم في المحيدثة . قضاء راشيا.

جدول رقم (٨)

النساء في المجالس البلدية

الموقع	اسم الفائزة	القضاء عدد النساء	المحافظة عدد النساء
عضو مجلس بلدية بيروت	رلى وفيق العجوز	بيروت (١)	بيروت (١)
عضو مجلس بلدية البار	ريتا يعقوب سركيس	كسروان (٥)	جبل لبنان (٤٨)
عضو مجلس بلدية عشقوت	ایلين جورج الهراوي		
عضو مجلس بلدية غادير	كلير جرجي رزق		
نائبة الرئيس في بلدية الكفور	روزاريو عقل عيسى		

عضو مجلس بلدية جديدة غزير	اسبرانس بشاره أبي رعد		جبل لبنان/تابع
عضو مجلس بلدية الفيدار	كلودات أنطوان أبي خليل	جبيل (٢)	
عضو مجلس بلدية إهمج	لوريس يوسف قسطنطين		
عضو مجلس بلدية بتلون	ناهد سعيد قيس	الشوف (١٠)	
عضو مجلس بلدية بعقلين	أمل شفيق ابراهيم		
عضو مجلس بلدية بعقلين	نهى عبد الكريم الغصيني		
عضو مجلس بلدية جون	ريما عادل علاء الدين		
عضو مجلس بلدية جون	لبيبة ميشال البرخش		
عضو مجلس بلدية عماطور	عائذة رفيق عبد الصمد		
عضو مجلس بلدية عماطور	هلا عاطف أبو شقرا		
عضو مجلس بلدية المطلة	غادة غازي ماروني		
عضو مجلس بلدية الناعمة	أميرة طانيوس أبي خليل		
عضو مجلس بلدية غريفة	فريال فرحان مذكور أبو حمدان		
عضو مجلس بلدية بطلون	الهام نصرالله	عالیه (١٢)	
عضو مجلس بلدية بليبل	جوليانا ريمون أبي خليل		
عضو مجلس بلدية البنية	راغدة رامز جاد		
عضو مجلس بلدية حومال	رولى طانيوس مرعب		
نائبة الرئيس في بلدية سوق الغرب	ماغي فؤاد فرج		
عضو مجلس بلدية شرتون	ميشلين حليم أبي ناهض الشرتوبي		
عضو مجلس بلدية شرتون	وفاء رامي نادر		
عضو مجلس بلدية عين الرمانة	ليليان قشوع		

عضوة مجلس بلدية عين الرمانة	سيدة طيار كريستيان بارودي هيلدا نصار روزبا حسين عبد الخالق	عالیه/تابع	جبل لبنان/تابع
عضوة مجلس بلدية عين الرمانة			
عضوة مجلس بلدية عين كسور			
عضوة مجلس بلدية مجذل بعضا			
عضوة مجلس بلدية الجديدة	عفاف بولس عطية	المتن (١٤)	
رئيسة مجلس بلدية بتغرين	ميرنا ميشال المر		
عضوة مجلس بلدية بتغرين	جوسلين صليبيا		
عضوة مجلس بلدية بتغرين	نجاة صليبيا المر		
عضوة مجلس بلدية بتغرين	ريتا سماحة		
عضوة مجلس بلدية برج حمود	نللي بدرؤس وكيليان		
عضوة مجلس بلدية بسكننا	ربيكا أبو ناصر		
عضوة مجلس بلدية بعبدات	سمر شمعون		
عضوة مجلس بلدية بكفيا	مریال الجميل		
عضوة مجلس بلدية الخنشارة	دنيا الحاج		
عضوة مجلس بلدية الرابية	ليلي صفير		
عضوة مجلس بلدية بحرصاف	سامية الجلخ		
عضوة مجلس بلدية ذوق الخراب وحارة البلانة	دعد جورج زغيب		
عضوة مجلس بلدية قرنة شهوان	سوزان أبي كرم		
عضوة مجلس بلدية بتخنيه	ماجدة يوسف أبو الحسن	بعبدا (٥)	
عضوة مجلس بلدية الحازمية	سيلفا أرتين طنقريان		
عضوة مجلس بلدية الشياح	نيكول سامي القرح		

عضوة مجلس بلدية فالوغا نائبة الرئيس في بلدية القلعة	غادة أديب الكفوري سلوى نجيب رشيد		جبل لبنان/تابع
عضوة مجلس بلدية بدنайл	ليلي نايف سليمان	بعلبك (٢)	البقاع (١٣)
عضوة مجلس بلدية القاع	تريز ميشال سعد		
عضوة مجلس بلدية وادي فadera	ناريمان جميل شعيب		
عضوة مجلس بلدية جب جنين	ليلي جوزف اسطفان	البقاع الغربي (٤)	
عضوة مجلس بلدية عين زبدة	هيا مخازن بوخازن		
عضوة مجلس بلدية عين زبدة	فيرا أديب أبو منصف		
عضوة مجلس بلدية القرعون	ماجدة حامد جبارة		
عضوة مجلس بلدية زحلة	ميرنا يوسف قرطاس	زحلة (٤)	
عضوة مجلس بلدية زحلة	إيليز جورج اسطفان		
عضوة مجلس بلدية تعنايل	أمنة فيصل الحشيمي		
عضوة مجلس بلدية قوسايا	إلهام جان كعدي		
رئيسة مجلس بلدية المحبيّة	فاديا فارس أبوغانم	راشيا (٢)	
عضوة مجلس بلدية كفرمشكي	غادة الياس نصر الله		
عضوة مجلس بلدية بقسطا	فريدة فؤاد حنون	صيدا (٥)	لبنان الجنوبي (٥)
عضوة مجلس بلدية بقسطا	نبيلة نخلة نخلة		
عضوة مجلس بلدية درب السيم	وديعة وديع بوصافي		
عضوة مجلس بلدية درب السيم	raigda بطرس الأزوط		
	لم نستطع تحديد العضوة الخامسة		

عضوة مجلس بلدية جرجوع	وفاء نسيب مشورب	النبطية (٧)	النبطية (٩)
عضوة مجلس بلدية جرجوع	كريستين متى متى		
عضوة مجلس بلدية حومين الفوqa	زينب عبد الله شريم		
عضوة مجلس بلدية صربا	تريرز نعمة الله الحلو		
عضوة مجلس بلدية صربا	كاتيا جرجي الخوند		
عضوة مجلس بلدية كفر رمان	سميرة ديب رزق		
عضوة مجلس بلدية النبطية الفوqa	أمل علي سلامة		
عضوة مجلس بلدية الكفير	سليمة محمود حمدان	حاصبيا (١)	
عضوة مجلس بلدية تبنين	زينب أحمد حمود	بنت جبيل (١)	
عضوة مجلس بلدية الميناء	د. بشرى دبع	طرابلس (١)	لبنان الشمالي (٦٢)
عضوة مجلس بلدية حدشيت	شفيقة يوسف شاهين	بشرى (٢)	
عضوة مجلس بلدية حدشيت	حياة حنا حنا		
عضوة مجلس بلدية حصرؤن	ليلي صليبيا الطرزي		
عضوة مجلس بلدية البداوي / وادي النحلة	سمر احمد خضر	المنية/الضنية (٣)	
عضوة مجلس بلدية عاصون	ليلي نعيم ميخائيل		
عضوة مجلس بلدية كفرشلان	سوسن محمود الصمدي		
عضوة مجلس بلدية تنورين الفوqa/ التحتا	يلا يعقوب	البترون (١٠)	
عضوة مجلس بلدية حردین/ بيت كسب	عليا شامل داغر		
عضوة مجلس بلدية دوما	إيفون المعلوف		
عضوة مجلس بلدية زان	ماري حنا حبيش		
عضوة مجلس بلدية سلعاتا	ندى أمير سلوم		

عضوة مجلس بلدية شكا	دوللي أنطوان بدوي	البترؤن/تابع	لبنان الشمالي/تابع
عضوة مجلس بلدية كفرعبيدا	اليانور نسيب فغالي		
عضوة مجلس بلدية حامات	الماظ رباح سعد		
عضوة مجلس بلدية البترؤن	جيسى سايد عقل		
عضوة مجلس بلدية حامات	نهاد الياس مرعب		
عضوة مجلس بلدية بزيرزا	فاطمة أسعد حسن	(١٤)	
عضوة مجلس بلدية بطرام	اليان ايلي خولي		
عضوة مجلس بلدية بكفتين	ميرنا جوزف شوبج		
عضوة مجلس بلدية بكفتين	مي كريم سالم		
عضوة مجلس بلدية بكفتين	يولا يوسف سركيس		
رئيسة مجلس بلدية كفتون	جان سركيس سركيس ^(١٢)		
نائبة الرئيس في بلدية كفتون	ناديا شاهين		
عضوة مجلس بلدية كفرحاتا	رنا فيصل عساف		
عضوة مجلس بلدية كفرحزير	هند الياس المعلم		
عضوة مجلس بلدية كفرحزير	أمل بشور		
عضوة مجلس بلدية كفرعقا	روزي بويز بولس		
عضوة مجلس بلدية كوسبا	ميراي طنوس فرح		
عضوة مجلس بلدية كوسبا	جوسلين فوزي جريح		
عضوة مجلس بلدية كوسبا	رانيا أنطوان جبور		

(١٢) كانت رئيسة مجلس بلدية كفتون، لكنها استقالت . . .

عضو مجلس بلدية زغرتا / إهدن	ماري سعادة معرض	زغرتا (١٤)	لبنان الشمالي / تابع
عضو مجلس بلدية زغرتا / إهدن	ريما يوسف زيدان		
عضو مجلس بلدية أرده	ماري بطرس الحاج		
عضو مجلس بلدية إيعال	غادة عارف العمير		
عضو مجلس بلدية بسلوقيت	كارول منير سعد		
عضو مجلس بلدية بنشعني	سيلفا مخائيل البدوي		
عضو مجلس بلدية بنشعني	سلمي فكتور ديب		
عضو مجلس بلدية بنشعني	ماري يوسف رعيش		
عضو مجلس بلدية بنشعني	مرسادس جان أبو شجعان		
عضو مجلس بلدية سبع	سلمي يوسف باخوس		
عضو مجلس بلدية كفرصغاب	كاملة جبور بطرس		
عضو مجلس بلدية كفرياشيت	زينه منصور ديب		
عضو مجلس بلدية مزيارت بسبعل	جيزييل أبیر دحدح		
	لم نستطع تحديد العضوة الرابعة عشرة		
عضو مجلس بلدية برج العرب	هنادي علي المصري	عكار (١٨)	
عضو مجلس بلدية بربينا	أنجليتا حنا البحصة		
عضو مجلس بلدية البيرة	هند عبد القادر		
عضو مجلس بلدية بينو / قبولا	إنعام نعمة الزبيق		
عضو مجلس بلدية بينو / قبولا	نسيمة فرح اسحاق		
عضو مجلس بلدية بينو / قبولا	نينا بيطار		
عضو مجلس بلدية جديدة (الجومة)	عائدة الحميري		

عضوة مجلس بلدية الحاكور	يولا عجيمي	عكار / تابع	لبنان الشمالي / تابع
عضوة مجلس بلدية الحاكور	ندى الشيخ		
عضوة مجلس بلدية الحميرية	عائدة رامز متري		
عضوة مجلس بلدية رحبه	لينا رعد		
عضوة مجلس بلدية الزواريب	ناهدة الياس الأشقر		
عضوة مجلس بلدية الزواريب	بدوية أنطونيوس الزاعوق		
عضوة مجلس بلدية سفينة الدربيب	ماري طعمة		
عضوة مجلس بلدية الشيخ محمد	نجلا اسكندر		
عضوة مجلس بلدية الشيخ محمد	ديانا موسى		
عضوة مجلس بلدية الشيخ محمد	هيلدا الحاج		
عضوة مجلس بلدية كرم العصفور	ناديا الخوري		
		١٣٨	المجموع

الفصل الثاني

عوائق مشاركة وتمثيل المرأة في المناصب السياسية العامة

تعاني النساء في كافة أنحاء العالم من نقص في التمثيل السياسي على صعيد المجالس الوطنية المنتخبة والمجالس المحلية كما أبرزنا في الفصل الأول. ويتبين أن تمثيل المرأة هو أقل بنسب في المنطقة العربية عن بقية مناطق العالم ولا يختلف لبنان عن بقية العالم العربي في حرمان المرأة من الوصول إلى المناصب التمثيلية القيادية على الصعيد الوطني وعلى الصعيد المحلي.

وإذا ما عرفنا أن تقدماً كبيراً قد حصل على مستوى تعليم المرأة وأن الفجوة في التعليم قد اختفت تقريرياً، ما عدا عدد الأمياء الذي ما يزال أعلى من عدد الأميين^(١٢). فلقد وصلت نسبة الإناث في التعليم العام إلى ما يوازي النصف حسب المركز التربوي للبحوث والانماء للأعوام الدراسية ١٩٩٤ - ١٩٩٥ حيث

(١٢) نسبة الأميين في لبنان تصل إلى ٣٠٪١٣، وهي ٢٪٩٠، لذكور و٨٪١٧، للإناث وترتفع بشكل خاص تبعاً للعمر، فتصل إلى ٤٦٪٤٦ لدى الإناث اللواتي هن في سن ٤٥ سنة وما فوق.

كانت النسبة ٤٩,٩ في المئة^(١٤). كذلك قاربت نسبة تسجيل الإناث في التعليم الجامعي للعام الدراسي ١٩٩٦ - ١٩٩٧ المنافقة حيث بلغت ٤٩,٧٤ في المئة^(١٥). وتمثل المرأة ٢٨ في المئة (٪٢٨) منقوى العاملة حسب تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٨، وهو تقدم عن نسبة ١٧ في المئة (٪١٧) التي كانت تمثلها المرأة في قوى العمل قبل الحرب الأهلية عام ١٩٧٥^(١٦). إلا أن مشاركة المرأة في العمل لم يعطِها الفرصة لتبوء مراكز قيادية، وهذا يصح على القطاع العام وعلى القطاع الخاص كذلك. وبينت الدراسة أن نسبة تمثيل الإناث في وظائف الكوادر العليا والمهن الحرة تصل إلى ١٩,٩ في المئة (٪١٩,٩) بينما تصل هذه النسبة إلى ٢٤,١ في المئة (٪٢٤,١) لدى فئة المستخدمين الإداريين وإلى ٢٢,٩ في المئة (٪٢٢,٩) لدى فئة المهن الوسيطة^(١٧). ولقد زاد عدد النساء المنتسبات إلى المهن الحرة ونقابات المهن الحرة في العقود الأخيرة في لبنان وهي نقابات المحامين والأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان والمهندسين، وهو يصل إلى ٥١ في المئة (٪٥١) في نقابة الصيادلة، و٢٤ في المئة (٪٢٤) في نقابة المحامين، و١٤,٢ في المئة (٪١٤,٢) في نقابة أطباء الأسنان وينخفض إلى ٩,٦٨ في المئة (٪٩,٦٨) في

(١٤) تقرير الظل عن التقدم المحرز في تطبيق اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة في لبنان، اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة، بيروت، ١٩٩٩، ص ٦٢.

(١٥) الرجع السابق نفسه، ص ٦٤.

(١٦) المرجع السابق نفسه، ص ٦٦.

(١٧) المرجع السابق نفسه، ص ٥٦.

نقابة المهندسين. والأهم، من منظار مقارن، فإن هذه النسب تمثل ضعف أو ثلاثة أضعاف تمثيل المرأة في هذه النقابات قبل عقدين من الزمن^(١٨).

إلا أن المفارقة هي بين ما أنجز تعليمياً ومهنياً على صعيد المرأة وغيابها عن مراتب السلطة السياسية والادارية. إن التغير في الجسم النسائي في المجتمع لجهة تحسين التعليم واكتساب المهارات والمؤهلات المهنية لم ينعكس بعد بصورة ملائمة على حضور المرأة في الشأن العام. ما الذي يمكن أن يفسر هذه المفارقة؟

لا شك أن تناول الموضوع يحتاج إلى إحاطة بمجمل العوائق أمام تمثيل المرأة ومنها عوائق لها خصوصية منطقتنا العربية، ولبنان منها، ومنها عوائق عامة وتاريخية تنطبق على جميع المجتمعات المعاصرة ولو بدرجات متفاوتة.

ويمكن تقسيم هذه العوائق إلى أربعة مجموعات وهي:

١) العائق الاقتصادية . الاجتماعية

٢) العائق السياسية والقانونية

٣) العائق الثقافية والتاريخية

٤) العائق النفسية والإيديولوجية

(١٨) انظر «المرأة والتنمية المستدامة في ظروف لبنان» في كتاب فهيمة شرف الدين: المرأة العربية بين ثقل الواقع وتطورات التحرر ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ١٩٩٩ ، ص ٢٥٠ . والأرقام والنسب الجديدة حسب احصاءات نقابة المهندسين ونقابة الأطباء التي وردت في كتاب: المرأة في السلطة السياسية: الكوتا ٢ ، المجلس النسائي اللبناني ، بيروت ٢٠٠٢ ، ص ١٣٦ - ١٣٧ .

أولاً: العوائق الاقتصادية والاجتماعية

تلعب العوامل الاقتصادية وخصوصاً وضع المرأة الاقتصادي دوراً مهماً أو عائقاً بنرياً أمام مشاركتهن في الحياة السياسية، فلقد أشارت الكثير من الأبحاث إلى العلاقة الطردية بين ارتفاع النشاط الاقتصادي للمرأة خارج المنزل وارتفاع نسب تمثيلها السياسي في الحياة العامة. وتعاني المرأة في هذا المجال تمييزاً على عدة صعد أهمها ارتفاع نسبة البطالة والفقر في صفوف المرأة وعدم توفر الموارد المالية وملكية الأراضي وارتفاع معدلات الأمية واضطراها إلى الجمع بين عملين معًا خارج وداخل المنزل. والأهم من كل هذه العوامل هو ضعف قواعد استقلالية المرأة وتبعيتها للرجل الأب ثم الزوج، مادياً ومعنوياً مما يزيد من صعوبات مشاركتها المستقلة وتمثيلها المستقل. وتشير الإحصاءات العالمية إلى تطور جديد في العقد الأخير وميل إلى انخفاض نسبة الإناث في النشاط الاقتصادي حيث أخذ عدد النساء الذين يدخلون إلى سوق العمل بالانخفاض عكس ما كان سائداً في فترة العقود الثلاثة المتقدمة^(١٩). كما أن التمييز ضد المرأة يتضح في اتساع الفجوة بين الرجل والمرأة في العالم وذلك على صعيد التفاوت في الدخل، والترقيات، والصرف من العمل، وازدياد الفقر بين النساء فيما

(19) Women in Parliaments: Beyond Numbers, Azza Karam, ed., IDEA, Stockholm, Sweden, 1998, p.30 - 31.

يعرف بتأنيث الفقر. فمن بين ١,٣ مليار إنسان يعيش تحت خط الفقر هناك نسبة ٧٠ في المئة (٪٧٠) منهم من النساء. كما أن التفاوت في الدخل ملحوظ في أن النساء يحصلن على ٧٥ في المئة (٪٧٥) من الأجر الوسطي للرجل. إن ازدياد البطالة والفقير بين النساء يدفعان المرأة لتوخي استراتيجية البقاء ويعندها من المشاركة والتمثيل اللذان تستحقهما. كما أن الجمع بين العمل خارج المنزل والعمل داخل المنزل يرهق المرأة ويمنع عنها فرص الحصول على المعلومات والتواصل من أجل إنماء دورها في الحياة العامة (٢٠).

ويعتبر معدل المشاركة الاقتصادية للإناث في البلدان العربية من بين أدنى المعدلات في العالم مقارنةً ببقية المناطق وبالمعدل العالمي. ولقد دلّ عدد من الدراسات على أن معدل مشاركة المرأة في الاقتصاد يتلازم سلبياً مع حالتها الزوجية، ذلك لأن المرأة تميل إلى ترك العمل بمجرد زواجها، ما لم تكن مضطورة للبقاء في سوق العمل، وذلك للصعوبات التي تواجهها في الموازنة بين عملها المنزلي ومسؤولياتها الوظيفية من جهة أخرى. ويصبح الأمر أكثر تعقيداً مع وجود الأطفال اللذين يُعتبرون من مسؤولية المرأة أساساً وفي ظل معدلات ولادة عالية. وحصة المرأة في المنطقة العربية منقوى العاملة الكلية لا تمثل أكثر من ١٧ في المئة (٪١٧)، وتصل في لبنان إلى ٢٨ في المئة (٪٢٨)، وهي تصل في الدول

(٢٠) المرجع السابق نفسه، ص ٣١.

المتقدمة إلى أكثر من ٤٠ في المئة (٤٠%). وفي اتجاهات معدلات بطالة الإناث، يلاحظ أنه مع ارتفاع معدلات البطالة في المنطقة العربية إلى ١٥ في المئة (١٥٪)، فإن معدلات بطالة الإناث تضاعفت تقريباً خلال العقود الأخيرين فارتفعت من ١٣ في المئة (١٣٪) عام ١٩٧٥ لتصل إلى ٢١ في المئة (٢١٪) عام ١٩٩٥. ويلاحظ ارتفاع البطالة لدى فئة الباحثين عن عمل لأول مرة والحاصلين على درجات تعليمية عالية وهذا لأنه ليست هناك مواءمة بين السياسات التعليمية وسوق العمل^(٢١). وفي لبنان، تعاني المرأة من تمييز واضح في الأجر على الرغم أن للمرأة الحق في الأجر المتساوي للعمل المتساوي ذي القيمة المتساوية قياساً بالرجل حسب قانون العمل اللبناني. وبين التقرير الوطني للمنظمات غير الحكومية في لبنان عن أن التمييز في الأجر يطال كل الفئات المهنية من المدراء إلى المهن العلمية والوسطية والإدارية والعمال المتخصصين والعمال غير المتخصصين وتتراوح نسب التمييز في الأجر ما بين ٣٥ في المئة (٣٥٪) إلى أكثر من ٩٠ في المئة (٩٠٪)^(٢٢). كما أنه يجب الإشارة إلى ضعف أو غياب الشبكات المساعدة لعمل المرأة مثل شبكات النقل ومرافق تقديم الطعام وحاضنات الأطفال وشبكات رعاية الأطفال. كما أن المرأة تغيب

(٢١) المرأة العربية ١٩٩٥، مرجع سبق ذكره، ص ١٠٢ - ١٠٣.

(٢٢) راجع التقرير الوطني للمنظمات غير الحكومية في لبنان عن التقدم المحرز في تنفيذ منهاج عمل بيجين، اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة والمجلس النسائي اللبناني، بيروت ١٩٩٩، ص ٧.

عن القرارات والسياسات الاقتصادية بفعل ضعف حضورها في مراكز القرار الإداري في القطاع العام والقطاع الخاص وفي الهيئات الاقتصادية. وفي النهاية، هناك تمييز في القوانين فيما يخص التعويضات والضمادات والمنافع وإجازة الأمومة التي هي على عاتق القطاع الخاص مما يؤدي في الكثير من الحالات إلى تعرض المرأة للصرف من العمل.

إن ازدياد نسبة انخراط النساء في النشاط الاقتصادي يتراافق مع ارتفاع نسبة التعلم، وحاجة المرأة للعمل في ظل الظروف الاقتصادية والاجتماعية المأزومة، وكلها عوامل يجب أن تدفع المرأة إلى واجهة الاهتمام بالشأن العام وبالتالي تزيد من نسبة مشاركتها ونسبة تمثيلها السياسي. إلا أن المعوقات الكثيرة التي ذكرناها من جهة، ووجود معوقات أخرى من جهة ثانية، لا تزال تمنع تقدم المرأة في مستويات المشاركة والتمثيل.

ثانياً: العوائق السياسية والقانونية

إن الحقل السياسي يتميز بسيطرة ذكورية تاريخية تحدّد إطاره وقواعده، وهيمنة تمثيل الذكور على حساب تمثيل النساء. وحيث أنه وصل حق الانتخاب والترشح للمرأة ليصبح مؤشراً أساسياً لديمقراطية التمثيل في أكثر من ٩٥ في المئة (٩٥٪) من البلدان إلا أنه لاتزال بعض البلدان العربية تمنع هذا الحق عن المرأة مثل ما هو حاصل في دولة الكويت على سبيل المثال. وتبيّن الأبحاث أن البنية السياسية تلعب دوراً بالغ الأهمية في تمثيل المرأة سلباً وإيجاباً. فكلّما

اتسعت الحريات ووُجِدَت الضمانات الدستورية والعملية لحمايتها كلما زادت مشاركة المرأة وارتفع تمثيلها والعكس صحيح. أن الأنظمة التسلطية التي تحرم مواطناتها من الانتخابات الحرة والحريات العامة تزيد في حرمان المرأة من المشاركة والتَّمثيل مثل باقي الأطراف وأكثر، لأنها في الأصل تقوم على مفاهيم استبعاد تطال المرأة على مختلف المستويات. وتبرز عوائق قانونية واقعية أحياناً مثل حرمان المرأة من التصويت والترشح، أو إضافة عوائق مالية إلى الترشح، أو عوائق قانونية تتطلب الموافقة المسبقة على المرشحين والمرشحات. ولقد أوضحنا في الفصل الأول كيف تختلف المنطقة العربية عن باقي مناطق العالم في نسب تمثيل المرأة في المجالس التشريعية الوطنية حيث أنها الأقل في العالم ولا تتعذر نسبة التمثيل للمرأة في الدول العربية ٥,٦ في المئة (٥,٦%).

وهناك عوائق سياسية تخرج عن نطاق القوانين أو أنها تؤثر في انخفاض نسب تمثيل المرأة رغم حضور القوانين التي تمنح المرأة المشاركة المتساوية مع الرجل مثل حالة لبنان وأغلب الدول العربية التي منحت هذا الحق للمرأة لكنه لم يغير في وضعها التَّمثيلي. ويمكن إدراج عوامل عديدة مسؤولة عن ذلك لها علاقة بالممارسات السياسية والثقافة السياسية السائدة وعلاقاتقوى السياسية بالمؤسسات وبالمرأة والنظام الانتخابي السائد وغياب أو ضعف خبرة المرأة في المجال السياسي.

ينظم الرجال الحياة السياسية على حسب قيمهم وميولهم

وحتى نمط عيشهم وعقليتهم. وتكرس البنية السياسية نمط العلاقات الذكورية المسيطرة تقليدياً في المجتمع حسب التقسيم المناط للعمل بين الرجل والمرأة مما يفرض الرجل صاحب قرار وسلطة وينظر إلى المرأة بنظرة دونية وتبعية للرجل. فالسلطة تمنع للرجل وهو يسعى إليها في المجتمع السياسي في لعبة تنافسية تناحرية تستبعد المرأة، وهي تستبعد نفسها أحياناً كثيرة لاختلاف رؤيتها السياسية عن هذا المنحى. ويفرض على المرأة التقسيم التقليدي للعمل أي أن تهتم ببيتها وأسرتها مما يضع أمامها عقبة كبيرة في التوفيق بين متطلبات هذا الدور والعبء الذي يمثله الانخراط في الحياة السياسية. وذلك وخاصة لأن الحياة السياسية منظمة بشكل لا يأخذ بعين الاعتبار حاجات المرأة ودورها الأسري، فهي متعبة وتحتاج إلى ساعات طويلة من العمل ومرهقة بفعل السهر والغياب عن المنزل والسفر وإهمال الحياة المنزلية. وإذا كان الرجل الذي يعتمد على المرأة في مجال تربية الأولاد وتنظيم حياة الأسرة قادرًا على خوض هذا المضمار فإن قلة من النساء يقدرن على هذا الدور في غياب تعاون الرجل وغياب الأطر المساعدة لعمل المرأة من قبل المؤسسات الاجتماعية والسياسية. ومن جهة ثانية، فإن المؤسسات السياسية وعلى رأسها الأحزاب السياسية تعتبر مؤسسات ذكورية من حيث التركيب ومن حيث الهيمنة على موقع القرار. وهذا يحرم المرأة من فرصتها في التدرب والمشاركة وتحمل المسؤولية والتعرف على العملية

السياسية والانخراط فيها. إن الأحزاب هي المؤسسات الرئيسية للتمثيل وللتدریب والتعلم والمشاركة السياسية فإذا كان وضع الأحزاب على هذه الشاكلة، فلا بد أن ينعكس على حضور المرأة السياسي في المؤسسات التمثيلية الوطنية والمحلية. وللدلالة على ذلك، نورد نسبة النساء العضوات في ثلاث أحزاب لبنانية، وهي الحزب الشيوعي اللبناني والحزب التقدمي الاشتراكي وحزب الكتائب اللبنانية، وهي كالتالي^(٢٣):

الحزب	نسبة النساء العضوات
الحزب الشيوعي اللبناني	%١٤
الحزب التقدمي الاشتراكي	%١٥
حزب الكتائب اللبنانية	%١٥

والأهم من الحضور الكمي هو غياب الحضور النوعي حيث أن هناك امرأة واحدة في قيادة كل محافظة في الحزب الشيوعي، وأثنان منتخبتان إلى المجلس الوطني من أصل ٧٢ عضواً، ولا وجود للمرأة في المكتب السياسي أي القيادة التنفيذية اليومية للحزب. ولا تختلف بقية الأحزاب اللبنانية عن هذه الصورة وتشارك جميعها بتخصيص عمل النساء الحزبي في قضايا المرأة.

(٢٣) انظر: «المرأة في السلطة السياسية: الكوتا ٢، المجلس النسائي اللبناني، بيروت ٢٠٠٢، ص ١٤٢ - ١٤٣.

وأنه من المؤسف كذلك القول أن الأحزاب السياسية اللبنانية لم تقدم مرشحات إلى الانتخابات التشريعية الوطنية ولم تدفع باتجاه رفع تمثيل المرأة في الانتخابات المحلية.

وفيما يخص العمل النقابي، فإن النسب تتدنى عن تلك العائدة للأحزاب السياسية. إن الانتساب إلى النقابات غير إلزامي، إلا للمهن الحرّة التي تنظم المهنة. وهذا أدى إلى ضعف الانخراط العمالي في النقابات عموماً وضعف مشاركة المرأة في هذه النقابات، فالنساء المنتسبات إلى نقابات عمالية وإلى العمل النقابي لا يتعدىن ٤,٥٪ في المئة^(٢٤). كما أن حضور المرأة في هيئات العمل القيادي لهذه النقابات يعتبر شبه معدوم. فلا يوجد في المكتب التنفيذي للاتحاد العمالي العام امرأة واحدة على الاطلاق. ومن أصل ٥٦ عضواً انتُخبوا إلى مجلس المندوبين، هناك امرأة واحدة فقط. وبينما تبلغ نسبة النساء في التعليم الخاص حوالي ٧٠٪ من إجمالي قطاع التعليم، لا يضم مجلس النقابة إلا امرأة واحدة من أصل ١٢ عضواً. وفي قطاع المصارف، ليس هناك نساء في مجلس النقابة في حين أن هناك ١٢ امرأة في مجلس المندوبين المكون من ٧٢ عضواً. وفي نقابات المهن الحرّة، كما أوردنا، فإن نسبة الإناث تتزايد بفعل أن الانتساب إلزامي ولكن هذا التواجد لم ينعكس حضوراً في الهيئات القيادية لهذه النقابات. ويوضح الجدول رقم (٩) ضعف حضور المرأة أو غيابه عن

(٢٤) تقرير الظل عن التقدم ١٩٩٩، مرجع سبق ذكره، ص ٧٢.

هذه الهيئات القيادية رغم حضور المرأة في الجسم النقابي.

جدول رقم (٩)

مشاركة النساء في نقابات المهن الحرة (٩٤ - ٩٥) (٢٥)

أخيراً، يلعب النظام الانتخابي دوراً بالغ الأهمية في تحسين

النقاپة	عدد أعضاء مجلس النقابة	عدد الإناث
نقابة المحررين	١٢	لا يوجد
نقابة الصحافة	١٨	١
نقابة المحامين - بيروت	١٢	١
نقابة المحامين - الشمال	٦	لا يوجد
نقابة الأطباء - بيروت	١٢	لا يوجد
نقابة الأطباء - الشمال	٩	لا يوجد
نقابة المهندسين - بيروت	١٢	١
نقابة المهندسين - الشمال	١٢	لا يوجد
نقابة أطباء الأسنان - بيروت	١٢	لا يوجد
نقابة أطباء الأسنان - الشمال	٩	لا يوجد
نقابة الصيادلة	٩	٢

(٢٥) المصدر: ملامح التنمية البشرية المستدامة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بيروت ١٩٩٧، كما ورد في تقرير الظل عن التقدم المحرز في تطبيق اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة في لبنان، اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة، بيروت ١٩٩٩، ص ٧٣.

مشاركة النساء وتمثيل النساء. فهناك دراسات عديدة أشارت إلى أن النظام الانتخابي القائم على قاعدة التمثيل النسبي لعب ويلعب دوراً أساسياً في تحسين تمثيل المرأة بينما يلجم النظام الانتخابي القائم على التصويت الأكثري من نسب تمثيل المرأة. ويوضح الجدول رقم (١٠) ذلك.

جدول رقم (١٠)

تأثير النظام الانتخابي على تمثيل المرأة في الانتخابات^(٢٦)

النظام الانتخابي		
التمثيل النسبي	الأكثري أو المحدود المقاعد	السنة
٢.٩٣	٢.٥٠	١٩٤٥
٤.٧٣	٢.١٣	١٩٥٠
٥.٤٧	٢.٥١	١٩٦٠
٥.٨٦	٢.٢٢	١٩٧٠
١١.٨٩	٢.٣٧	١٩٨٠
١٨.١٣	٨.١٦	١٩٩٠
٢٢.٠٣	١١.٦٤	١٩٩٨

(26) Women in Parliament: Beyond Numbers, International IDEA, Stockholm, Sweden, 1998, p.77

إن دول النظام الأكثري أو المقعد الواحد هي: أستراليا، كندا، فرنسا (منذ عام ١٩٦٠)، اليابان، نيوزيلندا (١٩٤٥ - ١٩٩٠)، المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية.

أما دول النظام النسبي في التمثيل والدوائر المتعددة المقاعد هي: النمسا، بلجيكا، الدانمارك، فنلندا، فرنسا (١٩٤٥ - ١٩٥٠)، اليونان (منذ عام ١٩٧٠)، إيسنلند، إيرلندا، إسرائيل (منذ عام ١٩٤٩)، إيطاليا، لوكسمبورغ، هولندا، نيوزيلندا (١٩٩٨)، النرويج، البرتغال (منذ عام ١٩٨٠)، إسبانيا (منذ عام ١٩٨٠)، السويد، سويسرا وألمانيا (إلمانيا الغربية قبل ١٩٩٠).

إن نظام التمثيل النسبي القائم على الدوائر الواسعة والمتعددة المقاعد يدفع الأحزاب السياسية إلى موازنة لوائحها الانتخابية بإضافة المرأة المرشحة لزيادة عدد الأصوات كما أنه يعطي فرصة أفضل للمرأة للترشح على اللوائح الحزبية القائمة على أساس البرامج السياسية الوطنية. لهذا نرى أن الدول العشرة الأوائل في تمثيل المرأة عالمياً يطبقون جميعهم نظام التمثيل النسبي^(٢٧). ومن العوامل التي تزيد من نسب تمثيل المرأة هو اعتماد نظام التفضيل الایجابي بحق المرأة أو نظام الكوتا الذي سنتعرض له في الفصل اللاحق وهو يزيل ضغط الترشح عن كاهل المرأة ليضعه على كاهل المؤسسات السياسية والأحزاب المطالبة بإدراج المرأة المرشحة على لوائحها مما يزيد من حضور المرأة وتمثيلها.

(٢٧) المرجع السابق نفسه، ص ٨٣.

ثالثاً: العوائق الثقافية والتاريخية

تتعرض المرأة للتمييز في الثقافة الشعبية السائدة والتي تكرسها العادات والتقاليد وتعكس أحياناً في القوانين. فالمجتمعات الذكورية تتبع وتعيد إنتاج سيطرة الرجل على الدوام وتخضع المرأة لهذه السيطرة حتى ولو صدرت قوانين تمنع هذا التمييز. وفي المنطقة العربية ولبنان منها، لاتزال المرأة تعاني من التمييز في القوانين سواء في قوانين الأحوال الشخصية (من زواج، طلاق وإرث) أو حتى في القوانين الجنائية حيث يبرر العنف والقتل أحياناً ضد المرأة كما هي أحكام جرائم الشرف التي تخفف من جريمة قتل المرأة. يمارس المجتمع أشكالاً عديدة من التمييز ضد المرأة منذ ولادتها وفي نشأتها في كنف الأسرة الواحدة التي تميز لصالح الذكور من الأخ والأب والزوج إلى زميل العمل وزميل الدراسة ورفيق الحزب لاحقاً. ويميز قانون العقوبات اللبناني بين المرأة والرجل ولا يحمي المرأة من العنف الموجه ضدها، وتدرج اللامساواة في العقاب بين الرجل والمرأة في المجالات التالية: جرائم الشرف وأحكام الزنى والإجهاض والبغاء والعنف ضد المرأة. كما أن التمييز يطال قضايا مدنية مثل حرمان المرأة من حق منح الجنسية لأولادها، وبالتالي، فإن إبقاء هذا الحق حصراً للرجل يؤدي إلى لامساواة في التعامل بين الرجل والمرأة. أما قوانين الأحوال الشخصية فهي تخضع في لبنان للمحاكم المذهبية وهي جمیعاً تمیز ضد المرأة في الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وفي

الطلاق وعواقبه وفي حضانة الأطفال وفي الإرث^(٢٨). وتعكس هذه القوانين تمييزاً موجوداً في الذهنية الذكورية السائدة والمكرسة في استمرار نمط العلاقات التقليدية القائمة على أساس النمط الأبوي للعائلة، المستمرة بفعل الثقافة الشعبية السائدة التي تضع الرجل تاج رأس المرأة وتخضع المرأة له. وهذا التمييز بين الرجل والمرأة قائم أساساً على علاقات تبعية المرأة للرجل ورغم أن المرأة تتقدم في التحصيل العلمي وتدخل سوق العمل لتحقيق استقلالها المادي والاقتصادي إلا أن قوة المؤسسات الأبوية ترفض أن تسمح باستقلالية المرأة. ويظهر الكثير من الاستهانة بقدرات المرأة في الثقافة الشعبية السائدة وعدم الثقة بقدرتها على احتلال المواقع القيادية والمناصب العامة وبالتالي استبعادها عن هذه المواقع. إن قصور مشاركة المرأة بهذا المعنى يبدأ من الأسرة وال التربية والذهنية المتبعة في التمييز ضد حق المرأة في المشاركة في القرار حيث أن الرجل هو السيد وعليه اتخاذ القرارات. إن الثقافة السائدة تقوم على العادات المكتسبة وتعيين السلوك المفروض وتفرض تقاسم العمل بين الرجل والمرأة. والمجتمع الأبوي التقليدي يكرّس الأنماط التقليدية الذكورية القائمة على التسلط والإكراه والعنف مما يؤكد على تثبيت الأدوار ومنع تعدياتها، كما أنه يعمل على إخضاع المرأة عبر قيم الطاعة والخضوع وقبول

(٢٨) لمزيد من المعلومات، انظر: التقرير الظل عن التقدم المحرز ١٩٩٩، مرجع سبق ذكره، ص ٢٥ -

الحرمان. ومن الطبيعي أن تؤثر العوامل الاقتصادية والاجتماعية بتغيير بعض هذه المعادلة، إلا أن استمرار الذهنية الذكورية مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية لصالح المرأة يشير إلى ضرورة التركيز على التربية والمعرفة واكتساب الثقافة الجديدة العصرية التي تركز على المساواة والمشاركة.

رابعاً: العوائق النفسية والإيديولوجية

والمقصود بهذه العوائق هو الجانب الداخلي لإحساس المرأة وسلوكها على أساس الصورة التي تكونها عن نفسها وعن الآخر وعن مجمل العملية السياسية في المجتمع. إن الصورة التي تعكسها المجتمعات الذكورية عن المرأة هو أن موقعها يجب أن يكون في المنزل، أو الأم العاملة غير المتدخلة في الشأن العام. إن هذه الصورة تؤثر على وضع المرأة التي تتلقاها أحياناً كثيرة بالقبول وتخضع لها، وقليلًا ما تتحداها لتخرج إلى الشأن العام مطالبةً بالمشاركة وبالتمثيل، وهذا ما يفسّر اقتصار المطالبة على قلة من الناشطات ومواجهتها لموقف من عدم الاكتتراث أو عدم فهم أهمية هذا الموضوع من قبل الجمهور الواسع من النساء أنفسهن. إن ذكورية العمل السياسي يجعل المرأة تعيش حالة من التناقض بين أنوثتها من جهة، وبين انحرافاتها في العمل السياسي «الذكوري». الواقع أن المطلوب من المرأة ليس تقليد الرجال في العمل السياسي بقدر ما هو مطلوب منها أن تصالح مع ذاتها وتعكس شخصيتها الأنثوية التي هي الإضافة الأصلية لدمقراطية الحياة السياسية.

ومن جهة أخرى، يبدو أن غياب المرأة عن مواقع القرار وهيمنة الرجل في هذه المواقع قد أدى إلى تعاظم الشعور لدى المرأة بضعف ثقتها بنفسها وبقدراتها على إنجاز الدور المطلوب منها في الشأن العام. وهذا ينعكس بدوره على ضعف انخراط المرأة في الأحزاب والنقابات وهيئات المجتمع المدني وصولاً إلى عدم ترشحها للمناصب العامة. إن الدراسات تشير إلى أن المرأة في المواقع الادارية والسياسية ليست أقل كفاءة من الرجل بل أنها تعمل بجهد أكبر وتنظيم أدق في عملها، وعلى المرأة أن تؤمن بنفسها وقدراتها وتمتلك التصميم والإدارة لتصل إلى مستويات التمثيل التي تعادل الرجل.

ومن جهة ثالثة، هناك شيوع لمفهوم سلبي للسياسة يرى فيها الفساد والرياء والكذب وهذا يشيع الخوف لدى النساء و«القرف» من المشاركة في العملية السياسية. وحيث تكون المجتمعات معرضة لدورات عنف وحروب أهلية تناهى المرأة بنفسها عن الشأن السياسي في محاولة للحفاظ على نفسها وعلى أسرتها، وهذا ما يفسر ابتعاد المرأة عن الأحزاب السياسية إثر تجربة الحرب الأهلية في لبنان وأثارها السلبية على الأحزاب نفسها التي تحولت إلى ميليشيات مقاتلة.

أخيراً، يجب أن نشير إلى الدور الكبير الذي تلعبه وسائل الإعلام في تنميط صورة المرأة إن كان على الأسس التقليدية أو حتى على أساس الحداثة التي تصور المرأة المستهلكة والمهمومة

بجمالها وأناقتها و تعرضها كسلعة للتلذذ في أشكال وصور مختلفة من الموسيقى إلى الدعايات التجارية. وتؤثر هذه الصورة في وضع المرأة الاجتماعي والثقافي والسياسي، ليس فقط لأن المجتمع لا يقبل أن تلعب المرأة دوراً جدياً في السياسة بل إن ذلك يؤدي - مع ما تكرسه التربية والعادات - إلى عدم رؤية المرأة أنها تستطيع القيام بهذا الدور في كثير من الأحيان وكثير من القطاعات^(٢٩).

كل هذه العوامل مجتمعة ومتضامنة تؤدي إلى ضعف انخراط المرأة في المؤسسات السياسية التي لها طابع ذكوري، وضعف آليات دعم ترشيح المرأة ومشاركتها من قبل الأحزاب السياسية والقوانين الانتخابية، وضعف ثقة المرأة بنفسها وقدراتها وتنميته صورة المرأة وتكريس ابعادها عن الشأن العام وعن مستويات التمثيل السياسي. لهذه الأسباب يبدو التدخل من قبل الدولة والمبرعين ضروري في مرحلة انتقالية كي يسمح بتغيير هذه المعادلة ويسمح بحضور المرأة في المجالس المنتخبة. وقد يكون هذا من خلال تغيير قوانين الانتخابات النيابية والبلدية ومن خلال اقتراحات تمثيل المرأة عبر الكوتا التي سنتعرض إليها في الفصل الثالث من هذه الدراسة.

(٢٩) أنظر Women in Parliament، مرجع سبق ذكره، ص ٣٢ - ٣٨.

الفصل الثالث

**سبل تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق
المدنية والسياسية: اقتراح الكوتا والاتفاقية الدولية
لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة**

الاتفاقيات الدولية والاتفاقية الدولية لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة

أقرّت الجمعيّة العامّة لمنظّمة الأمم المتّحدة بتاريخ ١٨ كانون الأول / ديسمبر من العام ١٩٧٩ اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)، ودخلت هذه الاتفاقيّة حيز التنفيذ بتاريخ ٢ آيلول / سبتمبر من العام ١٩٨١ وفقاً للمادّة ٢٧ منها. وعالجت هذه الاتفاقيّة الحقوق المدنيّة والسياسيّة للمرأة بهدف إزالة التمييز ضدها في كافة المجالات. وتأتي هذه الاتفاقيّة ثمرة جهود طويّلة من إقرار «الإعلان العالمي لحقوق الإنسان» عام ١٩٤٨ و«اتفاقية الحقوق السياسيّة للمرأة» بتاريخ ٢٠ كانون الأول / ديسمبر من العام ١٩٥٢، ودخلت حيز التنفيذ في السابع من تموز / يوليو من العام ١٩٥٤، وفقاً للمادّة السادسة منها. واتفاقية الحقوق السياسيّة للمرأة تكون من إحدى عشر مادة لضمان الحقوق السياسيّة للمرأة، انطلاقاً من مبدأ المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء الواردة في كل من ميثاق منظّمة الأمم المتّحدة وفي الإعلان

ال العالمي لحقوق الانسان. ونصت المادة الأولى على حق النساء في التصويت في جميع الانتخابات، وبشروط متساوية بينهن وبين الرجال دون أي تمييز. ونصت المادة الثانية على أهلية النساء في أن ينتخبن لجميع الهيئات المنتخبة بالاقتراع العام بشروط متساوية مع الرجل دون أي تمييز.

إن روح وفلسفة اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة يكمن في مبدأ عدم جواز التمييز ضد المرأة واعتبار التمييز علة العلل في انتهاك حقوق المرأة المدنية والسياسية. في ظل هذه التطورات، خرجمت اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة كأدلة فاعلة لتحقيق المساواة بين النساء والرجال خصوصاً في مجال الحقوق المدنية والسياسية^(٣٠). تعريف الاتفاقية الدولية، في المادة الأولى، التمييز ضد المرأة بأنه «أية تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة، على أساس تساوي الرجل والمرأة بحقوق الانسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية المدنية أو في أي ميدان آخر، أو إبطال الاعتراف للمرأة بهذه الحقوق أو تتمتعها بها وممارستها لها بغض النظر عن حالتها الزوجية». وحددت الاتفاقية في الجزء الثاني من المادة ٧ الحقوق

(٣٠) من أجل التطور القانوني والاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق المرأة، راجع: غسان خليل ووليد عبده، حقوق المرأة: الاتفاقيات الدولية والثقافة الشعبية، شمالي إنด شمالي، بيروت ١٩٩٩، ومن أجل اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة في لبنان، راجع كذلك «تقرير الظل عن التقدم المحرز ١٩٩٩»، مرجع سبق ذكره.

السياسية، حيث نصت على أن «تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والحياة العامة للبلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في:

- أ . التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، وأهلية الانتخاب لجميع الهيئات التي يُنتخب أعضاؤها بالاقتراع العام.
- ب . المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وتنفيذ هذه السياسة وفي شغل الوظائف العامة وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية.
- ج . المشاركة في جميع المنظمات والجمعيات غير الحكومية التي تعنى بالحياة العامة والسياسية للبلد.

ولقد تحفظت معظم الدول العربية التي وقعت على الاتفاقية على المواد: رقم ٩ (حق مساوي للمرأة في اكتساب الجنسية والاحتفاظ بها أو تغييرها وحقها في منح الجنسية لأطفالها كحقوق متساوية مع الرجل)، رقم ١٥ (المتعلقة بالحقوق المدنية المتصلة بابرام العقود وإدارة الممتلكات وحركة الأشخاص وحرية اختيار مكان سكنهم وإقامتهم) والمادة رقم ١٦ (المتعلقة بالزواج والعلاقات الأسرية والوصاية على الأطفال وحق الملكية أي قوانين الأحوال الشخصية^(٣١).

(٣١) من أجل مواقف الدول العربية، راجع: تقرير المؤتمر العربي حول: «الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: بين التوقيع والتطبيق»، الذي نظمه مركز حقوق المرأة للدراسات والأبحاث بالتعاون مع مؤسسة فريدرش ايبرت والاتحاد الأوروبي، لبنان ٢٥ - ٢٦ سبتمبر ٢٠٠٢.

ولقد أبرم لبنان اتفاقية السيداو (CEDAW) بموجب القانون رقم ٥٧٢ بتاريخ ٢٤ تموز / يوليو ١٩٩٦ وبدأ تاريخ التنفيذ في الأول من آب / أغسطس ١٩٩٦، ولكنه تحفظ على المادة ٩، البند ٢ المتعلق بمنح المرأة حقاً متساوياً لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالها. كما تحفظ على المادة ١٦، البند الأول فقرة (ج) المتعلقة بالتساوي في الحقوق والمسؤوليات في الزواج. وال الفقرة (د) المتعلقة بالتساوي في الحقوق والمسؤوليات في الأمور المتعلقة بالأطفال، وال الفقرة (و) المتعلقة بالتساوي في الحقوق والمسؤوليات مع الرجل فيما يتعلق بالحضانة والولاية على الأطفال، وال الفقرة (ز) المتعلقة بالمساواة مع الرجل في حق اختيار الأسرة. كما تحفظ لبنان على المادة (٢٩)، البند الأول المتعلق بصرف الخلافات بين الدول حول تفسير أو تطبيق الاتفاقية وإحالته إلى محكمة العدل الدولية بطلب من أحد الأطراف.

ولقد تم تعديل بعض القوانين المتعلقة بقوانين العمل والضمان الاجتماعي وتعديل جزئي في قانون العقوبات، إلا أن نضال المرأة لا يزال يركز على ضرورة تغيير القوانين لتنلاءم مع الاتفاقيات الدولية في مجال قانون العقوبات وقوانين العمل وقانون الجنسية وفي حق المرأة بمنح جنسيتها لأولادها أسوة بالرجل وفي ضرورة سن قانون مدني اختياري للأحوال الشخصية يساوي بين الرجل والمرأة وفي استحداث قوانين تحمي المرأة من العنف ومن التمييز في المعاملة والأعراف والممارسات القائمة.

كما أن الواقع المأساوي لتدني مستوى تمثيل المرأة يدفع إلى ضرورة التحرك من أجل تغيير قوانين الانتخاب والدعوة إلى اعتماد المعاملة التفضيلية لرفع مستوى تمثيل المرأة ومن هذه الاقتراحات، اقتراح اعتماد نظام الحصص أو الكوتا النسائية.

وفي عام ١٩٩٥، عقد مؤتمر بيجين وصدر عنه إعلان تمت المصادقة عليه من الدول بعد ذلك، وحاول هذا الإعلان تحديد القضايا المطلوب التصدي لها من أجل تحقيق المساواة للمرأة في الميادين المختلفة. وفي توصياته أقرّ ضرورة رفع تمثيل المرأة، عبر تعديل القوانين والتشريعات، إلى نسبة لا تقلّ عن ٣٠ في المئة (٣٠٪). ووضعت المنظمات غير الحكومية في التقرير الوطني عن التقدم المحرز في تنفيذ منهاج عمل بيجين خطة وطنية طالبت «بزيادة مشاركة النساء في صنع القرار في التنظيمات السياسية وفي الهياكل الإدارية وفي المؤسسات العامة وصولاً إلى تحقيق نسبة لا تقلّ عن ٣٠٪ بحلول العام ٢٠٠٥^(٣٢). وفي ظل عدم القدرة على تحقيق زيادة في تمثيل المرأة دون اللجوء إلى تدابير خاصة، فإن اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة نصت في المادة الرابعة على:

« ١ - لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة تمييزاً كما تحدّده الاتفاقيات، ولكنه يجب ألا يستتبع بأي حال، كنتيجة له، الابقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة، كما يجب وقف العمل

(٣٢) التقرير الوطني للمنظمات غير الحكومية عن التقدم ١٩٩٩، مرجع سبق ذكره، ص ٨٤.

بهذه التدابير عندما تكون أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة قد تحققت»^(٣٣).

ومن هذه التدابير الخاصة المؤقتة، يأتي اقتراح تخصيص مقاعد للنساء في مستويات التمثيل المختلفة بدءاً من لوائح الأحزاب الانتخابية إلى مقاعد على مستوى المجالس المحلية والمجالس التشريعية الوطنية وصولاً إلى المراكز الإدارية والسياسية التنفيذية. وتشير الدراسات إلى أن الدول التي اعتمدت نظام الكوتا رفعت من نسب تمثيل المرأة إلى مستويات مقبولة وتتنوع هذه الدول بين دول متقدمة في شمال أوروبا إلى دول نامية في آسيا وأفريقيا.

آلية اعتماد نظام الكوتا لرفع مستوى تمثيل المرأة في السياسة

إن جوهر اعتماد نظام الكوتا هو نظام الحصص المعينة لتمثيل النساء على أساس تحديد نسبة الحد الأدنى لعدد المقاعد أو المراكز في مستويات التمثيل السياسي. ويؤدي هذا إلى استقطاب النساء إلى الشأن العام وتمثيلهن بشكل غير شكري في الحياة العامة. ويمكن أن يعني ذلك أن النساء يجب أن يشكلوا حضوراً وزناً لا يقل عن ثلاثين في المئة في مستويات التمثيل السياسي. ويعتبر استخدام نظام الكوتا آلية مقبولة وواسعة التطبيق لتحسين تمثيل المرأة ومشاركتها في الحياة السياسية.

(٣٣) غسان خليل ووليد عبده، مرجع سبق ذكره، ص ١٨٨.

ويمكن القول أن عدد الدول التي تطبق نظام الكوتا، على عكس الاعتقاد السائد، ليس قليلاً. فهناك خمسة وسبعون دولة تطبق أحد أنظمة الكوتا الدستورية أو القانونية في قانون الانتخاب أو ترشيح قوائم الأحزاب السياسية. ويجب الاشارة إلى أن هذه الدول لديها معدل تمثيل للمرأة أعلى من المعدل العالمي ويصل إلى ١٧ في المئة (١٧٪)، بينما المعدل العالمي هو ١٤,٦ في المئة (١٤,٦٪) كما ذكرنا سابقاً^(٣٤). ومن الأمثلة على الدول التي بدأت بتطبيق الكوتا يمكن ذكر فرنسا، حيث أن فرنسا في عام ١٩٩٩ قامت بتعديل الدستور ووضع بند يفرض على الأحزاب السياسية تقديم لوائح المرشحين للانتخابات مناصفةً بين الرجال والنساء. أما الأرجنتين، فقد اعتمدت عام ١٩٩١ قانوناً انتخابياً يفرض «نظام الكوتا بما لا يقل عن ٣٠ في المئة للمرشحات النساء مع الأخذ بعين الاعتبار امكانية نجاحهن وعدم قبول اللوائح التي لا تلتزم بذلك»، وارتفع تمثيل المرأة في البرلمان الأرجنتيني إلى ٣٠,٧ في المئة (٣٠,٧٪) من جراء ذلك.

وفي الانتخابات المحلية، ارتأت جنوب إفريقيا أن على الأحزاب السياسية أن تقوم بضمان تقديم لوائح تتمثل فيها المرأة بنسبة خمسين في المئة (٥٠٪) للانتخابات المحلية». وكذلك فعلت ناميبيا في الانتخابات المحلية عامي ١٩٩٢ و١٩٩٨، ولكنها طلبت

(34) (Global database of Quotas for Women), <http://www.idea.int/quota/system.htm> and Gender Quotas on <http://www.idea.int/gender/quotas.htm>

نسبة تمثيل النساء المرشحات بنسبة أقل هي ٣٠ في المئة (٪٣٠) على الأقل. وفي بعض الدول، تقوم الدولة بحجز مقاعد للنساء، فعلى سبيل المثال، تجبر تنزانيا ٢٠ في المئة (٪٢٠) من المقاعد على الصعيد الوطني لتمثيل النساء و٢٥ في المئة (٪٢٥) على الصعيد المحلي. و تحدد الهند، الديمقراتية العربية منذ استقلالها، نسبة ٣٣ في المئة (٪٣٣) من المقاعد المحجوزة لتمثيل المرأة على الصعيد المحلي. وإلى جانب هذه القوانين المفروضة، هناك دول تعتمد نظام الكوتا عبر أشكال طوعية تمارسها الأحزاب السياسية على تركيب لوائحها. فلقد اعتمد الحزب الاشتراكي الديمقرطي في السويد، منذ عام ١٩٩٤، مبدأ المناصفة بين الرجل والمرأة في تشكيل اللوائح، وذلك عبر تطبيق مبدأ أن كل ثانية على اللائحة يجب أن يكون امرأة، ويعرف هذا المبدأ بمبدأ «السحاب» «the zipper». ومنذ عام ١٩٨٣ يطبق حزب العمال في النرويج نظام الكوتا على أن لا يقل عن ٤٠ في المئة (٪٤٠) للنساء. وفي الدنمارك، يطبق الحزب الاشتراكي الديمقرطي نفسه أي ٤٠ في المئة (٪٤٠) كنظام كوتا لتمثيل المرأة في الانتخابات المحلية والإقليمية. ومن المعروف أن هذه الدول الثلاث لديها أعلى نسب تمثيل للمرأة: فالسويد تتصدر لائحة الدول بنسبة تمثيل تصل إلى ٤٥ في المئة (٪٤٥) تليها الدنمارك بنسبة ٣٨ في المئة (٪٣٨) ثم النرويج بنسبة ٣٦,٤ في المئة (٪٣٦,٤) (راجع جدول رقم ٤).

ويمكن تقسيم الدول التي تعتمد نظام الكوتا إلى أربعة مجموعات^(٣٥):

- ١) مجموعة الدول التي تعتمد نصاً دستورياً لتمثيل النساء عبر نظام الكوتا في الانتخابات الوطنية؛
- ٢) مجموعة الدول التي تعتمد قانون انتخابي ينص على اعتماد نظام الكوتا لتمثيل النساء في الانتخابات الوطنية؛
- ٣) مجموعة الدول التي تعتمد النص الدستوري أو القانون الانتخابي الذي ينص على اعتماد نظام الكوتا لتمثيل النساء على المستوى المحلي؛
- ٤) مجموعة الدول التي لديها أحزاب سياسية تعتمد نظام الكوتا لتمثيل النساء عبر لوائح الترشح.

ويمكن أن تجمع بعض الدول بين أكثر من إجراء في قوانينها.

ويوضح الجدول رقم (١١) المجموعة الأولى وتوزعها.

(٣٥) المرجع السابق نفسه.

جدول رقم (١١)
الدول التي تعتمد نصاً دستورياً لتطبيق الكوتا
في الانتخابات الوطنية

الدولة	نسبة تمثيل المرأة	عدد المقاعد التي تحتلها المرأة
الأرجنتين	%٣٠,٧	٢٥٧ من ٧٩
الصين	%٢٧,٩	٢,٣٢٩ من ٦٥٠
أوغندا	%٢٤,٧	٣٠٤ من ٧٥
تنزانيا	%٢٢,٣	٢٧٤ من ٦١
تايوان	%٢٢,٢	٢٢٥ من ٥٠
اريترية	%٢٢	١٥٠ من ٣٣
غويانا	%٢٠	٦٥ من ١٢
الفيليبين	%١٧,٨	٢١٤ من ٣٨
فرنسا	%١٢,١	٥٧٧ من ٧٠
كينيا	٦,٧	٢٢٤ من ١٥
نيبال	%٥,٩	٢٠٥ من ١٢

نذكر أن المعدل العام لهذه الدول هو ١٩,٣ في المئة . (%١٩,٣)

أما الجدول رقم (١٢) فيوضح توزع ٢٨ دولة تعتمد نصاً في القانون الانتخابي لفرض تطبيق الكوتا.

جدول رقم (١٢)
الدول التي تعتمد نصاً في القانون الانتخابي
لفرض تطبيق نظام الكوتا

الدولة	نسبة تمثيل المرأة	عدد المقاعد التي تحتلها المرأة
كوسตารيكا	% ٣٥,١	٥٧ من ٢٠
الأرجنتين	% ٣٠,٧	٢٥٧ من ٧٩
أوغندا	% ٢٤,٧	٣٠٤ من ٧٥
بلجيكا	٢٢,٣	١٥٠ من ٣٥
تنزانيا	٢٢,٣	٢٧٤ من ٦١
باكستان	% ٢١,١	٣٤٢ من ٧٢
كوريا الشمالية	% ٢٠,١	٦٨٧ من ١٣٨
بوليفيا	% ١٨,٥	١٣٠ من ٢٤
الفيليبين	% ١٧,٨	٢١٤ من ٣٨
البيرو	% ١٧,٥	١٢٢ من ٢٢
مقدونيا	% ١٧,٥	١٢٠ من ٢١
الدومنيكان	% ١٧,٣	١٥٠ من ٢٦
البوسنة	% ١٦,٧	٤٢ من ٧
المكسيك	% ١٦	٥٠٠ من ٨٠
فرنسا	% ١٢,١	٥٧٧ من ٧٠
جيبوتي	% ١٠,٨	٦٥ من ٧

٣٢٥ من ٣٥	% ١٠,٨	المغرب
٧١ من ٧	% ٩,٩	باناما
٣٦٠ من ٣٥	% ٩,٧	السودان
١٦٥ من ١٦	% ٩,٧	فنزويلا
٤٤ من ٥٠٠	% ٨,٨	اندونيسيا
٧ من ٨٠	% ٨,٨	باراغواي
٤٢ من ٥١٣	% ٨,٢	البرازيل
١٢ من ٢٠٥	% ٥,٩	النيبال
٦ من ١١٠	% ٥,٥	الأردن
٤ من ١٣١	% ٣,١	أرمينيا
غير معروف	غير محدد	صربيا
غير معروف	غير محدد	اكوادور

أما الجدول رقم (١٣) فيوضح توزع ١٧ دولة تعتمد النص الدستوري أو القانوني لتطبيق نظام الكوتا في الانتخابات المحلية.

جدول رقم (١٣)

الدول التي تعتمد النص الدستوري أو القانوني لتطبيق نظام الكوتا في الانتخابات المحلية

نسبة تمثيل المرأة	الدولة
٪٣٠ على الأقل	الأرجنتين
غير محدد ولكن أقل من ٪١٠ لانتخابات الأقليمية	بنغلاديش
٪٣٠	بوليفيا
٪٢٧ على الأقل	الصين
٪٣٠ على الأقل	البرازيل
المناصفة في تشكيل اللوائح مع تحمل عقوبات لعدم الالتزام	فرنسا
٪٣٣	اليونان
٪٣٣	الهند
٪٣٠	ناميبيا
٪٢٠	نيبال
٪٣٣	باكستان
٪٢٥	بيرو
٪٣٣	الفيليبين
المناصفة في تشكيل اللوائح لكن دون وجود عقوبات لعدم الالتزام	جنوب أفريقيا
٪٢٥	تايوان
٪٢٥	تanzانيا
٪٣٠	صربيا

أخيراً، هناك ٥٨ دولة تعتمد على نظام الكوتا في تأليف لوائح المرشحين من الأحزاب السياسية، وذلك بشكل تطوعي غالباً، وقانوني بعض الأحيان، وتضم:

- | | | |
|---------------------|--------------------|----------------------|
| ٤١. النروج | ٢١. هايتي | ١. الأرجنتين |
| ٤٢. الباراجواي | ٢٢. هنغاريا | ٢. أرمينيا |
| ٤٣. الفلبين | ٢٣. ايسلندا | ٣. أستراليا |
| ٤٤. بولندا | ٢٤. الهند | ٤. النمسا |
| ٤٥. البرتغال | ٢٥. إيرلندا | ٥. بلجيكا |
| ٤٦. رومانيا | ٢٦. اسرائيل | ٦. بوليفيا |
| ٤٧. السنغال | ٢٧. ايطاليا | ٧. البوسنة |
| ٤٨. سلوفاكيا | ٢٨. كينيا | ٨. بوشوانا |
| ٤٩. سلوفينيا | ٢٩. كوريا الجنوبية | ٩. البرازيل |
| ٥٠. جنوب أفريقيا | ٣٠. فيرغستان | ١٠. كندا |
| ٥١. اسبانيا | ٣١. ليتوانيا | ١١. تشيلي |
| ٥٢. السويد | ٣٢. لوكمبورغ | ١٢. كوستاريكا |
| ٥٣. سويسرا | ٣٣. مقدونيا | ١٣. قبرص |
| ٥٤. تايوان | ٣٤. مالي | ١٤. الدومينican |
| ٥٥. تونس | ٣٥. المكسيك | ١٥. إكوادور |
| ٥٦. المملكة المتحدة | ٣٦. المغرب | ١٦. السلفادور |
| ٥٧. الأوروغواي | ٣٧. موزامبيق | ١٧. غينيا الاستوائية |
| ٥٨. فنزويلا | ٣٨. هولندا | ١٨. فرنسا |
| | ٣٩. نيكاراغواي | ١٩. ألمانيا |
| | ٤٠. النيجر | ٢٠. اليونان |

أما بالنسبة للدول العربية الأقل تمثيلاً للمرأة (كم منطقة في العالم) حسب ما تبين من خلال الجدول رقم (٤)، فإن هناك ثلاثة دول فقط تعتمد على قانون الانتخاب لتطبيق نظام الكوتا في تمثيل النساء، وهي: المغرب والسودان والأردن.

فالمغرب يخصص ٣٠ مقعداً من أصل ٣٢٥ مقعد للبرلمان المغربي لتمثيل النساء في نظام الكوتا تتنافس فيه النساء فقط على هذه المقاعد الثلاثين. وفي الانتخابات البرلمانية الأخيرة عام ٢٠٠٢، نجحت ٣٥ امرأة في الوصول إلى البرلمان (٣٠ عبر نظام الكوتا و٥ عبر لوائح التنافس المفتوحة)، فكانت نسبة تمثيل المرأة ٨,١٠٪ وهي من أعلى النسب بين الدول العربية.

أما في السودان، فهناك ٣٦٠ عضواً في المجلس الوطني ينتخب بينهم ٢٧٠ بشكل مباشر في دوائر فردية ويخصص ١٠٪ أي ٣٥ مقعداً للنساء، و٢٩ مقعداً للنوابات العمالية و٢٦ مقعداً لخريجي الجامعات. وهناك في البرلمان السوداني ٣٥ امرأة هن حصيلة تطبيق الكوتا ويمثلون ٧,٩٪ في المائة (٪٧,٩) من المجلس الوطني حسب الانتخابات البرلمانية الأخيرة عام ٢٠٠٠.

ويعتمد النظام الأردني الانتخابي على توزيع المقاعد حسب الحصة لمجموعتين: فيخصص ٦ مقاعد للمرأة ويخصص ١٢ مقعداً للشركس والمسيحيين. وفي آخر انتخابات عام ٢٠٠٣، حصلت المرأة على ستة مقاعد فقط هي حصيلة تطبيق نظام الكوتا ولم تنجح أية امرأة خارج هذه الحصة. وتبلغ نسبة التمثيل

٥,٥ في المئة (٥٪) لأنها ستة مقاعد من أصل ١١٠ مقاعد للبرلمان الأردني. ويمكن كذلك إدراج سوريا بين الدول التي تعتمد شكلاً من أشكال الكوتا النسائية الموجهة حيث حصلت المرأة على ٣٠ مقعداً وما نسبته ١٢ في المئة (١٢٪) من مجلس الشعب.

وهناك ثلاثة دول عربية أخرى تعتمد أو اعتمدت في السابق على تطبيق شكل من أشكال نظم الكوتا هي مصر ولبنان وتونس. فلقد اعتمد النظام الانتخابي في مصر عام ١٩٧٩ وحتى تغييره عام ١٩٨٦، على اعطاء حصة تمثيل للمرأة هي ثلاثة مقعداً من أصل ٣٦٠ مقعداً. وبعد إزالة نظام الكوتا هذا، نزلت حصة تمثيل المرأة إلى ١١ مقعداً من أصل ٤٥٤ مقعداً أي ما نسبته ٢,٤ في المئة (٢,٤٪) بحسب نتائج آخر انتخابات نيابية لمجلس الشعب المصري عام ٢٠٠٠. ومن المعروف أن النظام الانتخابي اللبناني يعتمد على توزيع المقاعد النيابية على أساس طائفي ومذهبي ومناطقي. أما في تونس، فإن الحزب الدستوري الديمقراطي يعتمد طوعياً تطبيق الكوتا في لوائح الترشيح بنسبة لا تقل عن ٢٠ في المئة (٢٠٪). وهناك ٢١ امرأة في البرلمان التونسي من أصل ١٨٢ عضواً أي ما نسبته ١١,٥ في المئة (١١,٥٪) وهي من أعلى النسب التمثيلية للمرأة في البرلمانات العربية.

وبالاضافة إلى تطبيق نظام الكوتا في الانتخابات، فإن بعض الأنظمة أخذت بتطبيق نظام الكوتا في السلطة التنفيذية وفي الادارة العامة مثل معظم الدول الأوروبية وخاصة فرنسا وألمانيا اللتان

رفعتا نسب تمثيل المرأة في الهيئات التنفيذية بشكل ملحوظ في الفترة الأخيرة فوصلت في فرنسا إلى ٢٦ في المئة (٪.٢٦) وهي على عكس ضعف تمثيلها في البرلمان الذي يصل إلى ١٢,٣ في المئة (٪.١٢,٣) فقط^(٣٦).

و قبل استعراض الآراء المؤيدة والآراء المعارضة لتطبيق الكوتا، لا بد من التوقف عند مفهوم المساواة وتطوره. فالمساواة أمام القانون وتكافؤ الفرص هو مساواة تنافسية تفترض أن إزالة الحاجز أمام ترشح المرأة يكفيها لكي تصل إلى التمثيل المتكافئ مع الرجل. ولكن في ظل وجود كل العوائق القانونية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية التي تعمل ضد المرأة تكون نتيجة التنافس خسارة أكيدة للمرأة. فنحن إذن أمام معضلة إزالة العوائق أو تحقيق نوع من التدخل لتقليل لتشخيص اللامساواة في النتائج. ومن هنا، تتأتي أهمية اعتماد نظام الكوتا لأنه يسمح بحضور المرأة في المواقع السياسية في الشأن العام، ويبدا العمل على تقليل هذه العقبات، ويدفع بالمرأة قدمًا في تشجيعها على الترشح بأعداد كافية لتدريبها في الشأن العام ولزيادة تأثيرها في منظومة القيم والثقافة السائدة. إلا أنه من الضروري الإشارة إلى أن مشكلة تمثيل المرأة لن تحل مشكلة حقوق المرأة عموماً في المجتمع هذا من جهة، أما من جهة أخرى، فإن نظام الكوتا لوحده لن يقدم

(36) Sineau, Mariette. (Institutionalizing Parity: The French Experience), <http://www.idea.int/quota/casestudy.htm>

الحل لمساواة المرأة في التمثيل السياسي مع الرجل. وسيحتاج الأمر إلى تغيير في نمط الأحزاب السياسية وثقافتها الذكورية، والنظام التربوي العام، وعمل المنظمات غير الحكومية والنقابات وهيئات المجتمع المدني ومنها منظمات حقوق المرأة. فجميع هذه القوى مسؤولة وعليها مواصلة العمل لتغيير نمط العلاقات السائدة بين الرجل والمرأة وتحسين صورة المرأة ودورها وحضورها على الصعد كافة. إلا أنه يجب القول أن التدخل الإيجابي من أجل سن القوانين، أو أحياناً التعهدات ومواثيق الشرف من الأحزاب والنقابات مثلاً، ضروري لرفع مستوى تمثيل المرأة. واقتراح تطبيق الكوتا يثير جدلاً واسعاً بين مؤيد ومعارض لهذه الخطوة، وسنعرض هذه الآراء في الفقرة اللاحقة.

الآراء المؤيدة لتطبيق الكوتا

أولاً: إن تطبيق نظام الكوتا لا يؤدي إلى التمييز بل بالعكس يلعب دوراً في إزالة الحواجز أمام تمثيل المرأة مما يعطيها بعضاً من حقوقها في التمثيل التي لم تستطع الحصول عليها لوجود كل هذه الحواجز والعقبات أمامها.

ثانياً: إن وصول المرأة إلى المواقع السياسية عبر تطبيق نظام الكوتا يسمح للمرأة بالمشاركة في الحياة السياسية بشكل جدي وليس شكلي أو صوري ويختصر طريقاً طويلاً عليها أن تقطعها للوصول إلى هذا التمثيل السياسي بدون تطبيق نظام الكوتا.

ثالثاً: إن وصول عدد كبير من النساء إلى التمثيل السياسي يخفّف من الضغوطات التي تقع على المرأة في حال وصولها المنفرد أو الأقلوي الضئيل، ويسمح بتطویر روح الجماعة بين النساء من جهة، وقبول الرجل والمجتمع لفكرة حضور ومشاركة المرأة في الحياة السياسية من جهة أخرى.

رابعاً: إن وظيفة الانتخابات الرئيسية هي التمثيل الصحيح والصحي لكافة فئات المجتمع وإذا تعذر ذلك عبر المنافة المفتوحة، فإن تطبيق نظام الكوتا يصحّح التمثيل ويساعد على تمثيل المرأة التي هي نصف المجتمع ولها الحق في أن تكون ممثلة وأن تساهم مع الرجل في قيادة المجتمع عبر عرض آرائها وتجاربها.

خامساً: إن تطبيق نظام الكوتا يسمح للمرأة بأن تثبت قدراتها التي لا تقل كفاءة عن الرجل، ولكنها قد حُرمت من هذه الفرصة وتم تهميشها من قبل المجتمع الذكوري. وفي تطوير قدرات المرأة يكسب المجتمع والمرأة الكثير فيساعد ذلك أيضاً على تخطي العقبات أمام نيل المرأة لحقوقها كافة.

سادساً: إن الانتخابات تحدها لوائح الترشيح التي تسيطر عليها الأحزاب السياسية وليس الناخبون، وبالتالي حضور المرأة على لوائح الأحزاب السياسية حق من حقوق المرأة والناخب والناخبة.

سابعاً: إن آلية نزاعات قد تنشأ نتيجة تطبيق نظام الكوتا ما

هي إلا نزاعات مؤقتة وتزول ولا تقاد بمقدار الإيجابيات الناتجة عن تطبيق الكوتا.

ثامناً: هناك أشكال مختلفة من أنظمة الكوتا المطبقة في العديد من البلدان على صعيد إثني أو طائفي أو قومي أو ديني أو مناطقي، وتطبيق هذا النظام من الكوتا النسائية لن يكون غريباً عن هذه المجتمعات وستقبله للمبررات نفسها التي قبلت بها تلك الأنظمة المذكورة أعلاه.

الأراء المعارضة لتطبيق نظام الكوتا

أولاً: إن تطبيق نظام الكوتا غير ديمقراطي لأنه يفرض على الناخبين من يجب أن ينتخبوه ولا يترك لهم حرية اتخاذ القرار.

ثانياً: إن تطبيق نظام الكوتا هو نوع من التمييز الذي يضرُ بتكافؤ الفرص أمام الجميع لأنه يعطي الأفضلية للمرأة.

ثالثاً: إن تطبيق نظام الكوتا يعني أن الانتخاب يتم على أساس الجنس أو «الجندر»، وليس على أساس المؤهلات والكفاءات، وأن هذا الشكل من الانتخاب قد يكون على حساب الكفاءات ويؤدي إلى استبعادها.

رابعاً: إن الكثير من النساء لا يردن أن يتم انتخابهن على أساس أنهن نساء، بل على أساس سياسي وعلى أساس مؤهلاتهن وكفاءاتهن ولذا فهن يرفضن تطبيق نظام الكوتا.

خامساً: إن تطبيق نظام الكوتا على الأحزاب السياسية يؤدي

إلى خلق حالة من النزاعات الدائمة داخل الأحزاب ويؤدي كذلك إلى محاولة اختيار المرأة الأضعف أو الأكثر قبولاً بهيمنة الرجال الذين يفرض عليهم اختيار نساء للوائحهم فيفضلون اختيار نوعية معينة يستطيعون السيطرة عليها.

سادساً: إن تطبيق نظام الكوتا هو نوع من الاقرارات بعدم قدرة المرأة على الوصول بالتمثيل السياسي إلى المساواة لوحدها، وبالتالي إقرار بدونية المرأة وضعفها وعدم الثقة بها، ولا يعزّز ثقة المرأة بنفسها بل يؤكد عدم ثقتها بقدراتها الذاتية^(٣٧).

ويمكن للسؤال أن يستمر، فالرد على الآراء المعارضة لتطبيق نظام الكوتا سهل لأن الغاية الرئيسية من عدم تطبيقه هو عدم افساح المجال أمام المرأة لتحسين تمثيلها السياسي، وبالتالي هذا التصرف بعينه هو التصرف غير الديمقراطي وأن اللوائح الذكورية تفرض كذلك على الناخبات ولا تترك لهن حرية اتخاذ القرار، إلا إذا قاطعن الانتخاب وهذا أيضاً مضرٌ بالديمقراطية. أما التمييز الإيجابي بحق تمثيل المرأة فهو إحقاق لمبدأ تكافؤ الفرص ليس في التنافس عبر الترشح فقط، بل كذلك عبر الوصول إلى تكافؤ الفرص «الناري» في النتائج.

(٣٧) راجع الدكتور موسى شتيوي: «الـ«كوتا» النسائية كآلية لزيادة مشاركة المرأة السياسية» في «المراة العربية في السلطة السياسية: «الـ«كوتا» وامكانية تطبيقها»، المجل النسائي اللبناني، ١٩٩٩، ص ١٣٥ - ١٣٧.

وكذلك Women in Parliament: Beyond Numbers مرجع سبق ذكره، ص ٩٤ - ٩٥.

وكما أسلفنا، يمكن القول أن مؤهلات وكفاءات المرأة ليست أقل من مؤهلات وكفاءات الرجل ولا اعتراض عند انتخاب الرجل صاحب المؤهلات الضعيفة والبعيد عن الكفاءة فلماذا الاحتجاج على انتخاب المرأة وهي تستطيع أن تكون بكافأة الرجل، وانتخابها على كل حال سيزيد من كفاءاتها ومؤهلاتها لأن وجودها في موقع التمثيل السياسي التي حُرمت منه سيساعدتها على التعلم والتدريب على التعاطي في الشأن العام. أما معارضة المرأة للانتخاب على أساس الجنس فمراده أنهن يستطعن انتخاب من يردن على أساس سياسي وعلى أساس الكفاءة، تماماً كما ينتخبن الرجل، هذا إذا كان ناخبات. أما إذا كان مرشحات فهن يستطعن تطوير برامجهن السياسية وتقديم كفاءاتهن كذلك تماماً مثل الرجل. والقول بأن تطبيق نظام الكوتا يؤدي إلى خلق نزاعات وإلى اختيار النساء الأكثر خصوصاً للرجل قد يكون صحيحاً في البداية إلا أن حضور المرأة وتمرسها في الشأن العام سيدعم حضورها في الأحزاب السياسية وبالتالي سيساعدتها في هذا الصراع على أن تمتلك القوة والارادة والاستقلالية.

وأخيراً، إن عدم تطبيق الكوتا هو نوع من تكريس دونية المرأة ولا يساعد قضية المرأة في المساواة أو حتى في التقليل من استبعادها عن موقع القرار. وإن عدم حضورها في الشأن العام يؤدي إلى إضعاف ثقتها بنفسها لأن الثقة تكتسب بالمارسة والعمل الدؤوب وهكذا يساعد تطبيق الكوتا في تعزيز المرأة لثقتها بنفسها وبقدراتها وفي تغيير صورتها أمام المجتمع كافة.

أنواع الكوتا

في نهاية هذا الفصل، لا بد من التعرض لأنواع الأنظمة التي تعتمد الكوتا في مختلف مستويات التمثيل وهي^(٣٨):

١. الكوتا المغلقة حيث تحدّد مقاعد مخصصة للنساء فقط ولا يحق للمرأة الترشح خارجها .

٢. الكوتا المفتوحة حيث يمكن للمرشحات أن يخترن بين أن يترشّحن على نظام الكوتا المحددة للنساء أو خارجها. ويمكن وبالتالي للمرأة أن تتجاوز نسبة الكوتا المتاحة لها. وهذا هام في حال تمّ اعتماد نسبة منخفضة مثل ١٠ أو ٢٠ أو حتى ٣٠ في المئة في بعض البلدان (١٠٪ أو ٢٠٪ أو حتى ٣٠٪).

٣. كوتا الحد الأدنى حيث يحدّد حد أدنى تستطيع المرشحات أن تتجاوزه كأن يكون على الأقل ٢٥ في المئة (٢٥٪)، فإذا حصلت النساء على ٣٠ في المئة (٣٠٪) من خارج الكوتا، فإن ذلك يعتبر انعكاساً لتطور المجتمع واتجاهات الناخبين والناخبات.

٤. كوتا الحد الأعلى حيث يحدّد الحد الأقصى لمقاعد النساء، ولا ينجح إلا صاحبات أعلى الأصوات بين المرشحات على أساس هذا الحد الأعلى. مثل أن يكون الحد الأعلى ٤٠ في

(٣٨) راجع مداخلة السيدة خديجة الحباشنة أبو علي: «نظام حفظ الحصة (الكوتا): ضمانة للمشاركة والتسلّط الصحيح للمرأة في العملية الديمقراطيّة»، في المرأة في السلطة السياسيّة: الكوتا ٢، المجلس النسائي اللبناني، بيروت ٢٠٠١، ص ٦٤.

المئة مثلاً فإذا نجحن مرشحات أكثر من ٤٠ في المئة (٤٠٪)، لا يؤخذ إلا أعلى ٤٠ في المئة من الأصوات.

٥. الكوتا الاختيارية وهي تلك التي تفرضها الأحزاب على لوائحها. وهنا يجب أن يكون هناك مراعاة لامكانية فوز النساء وذلك بحسب ترتيبهن على اللوائح، خصوصاً في ظل النظام الانتخابي النسبي على أساس اللائحة، فلا توضع أسماء المرشحات في أسفل قائمة الترشيح. لذلك رأينا أن الحزب الاشتراكي الديمقراطي في السويد يعتمد مبدأ المناصفة والمداورة في ترتيب اللائحة أي أن كل ثاني يجب أن يكون امرأة فترتب اللائحة على أساس رجل، امرأة، رجل، امرأة... إلخ.

ولقد لاحظنا أن الدول التي تقدم فيها تمثيل المرأة قد اعتمدت شكلاً من أشكال نظام الكوتا وغالباً فإن الشكل الأنسب هو نظام الحد الأدنى المفتوح، ويمكن أن تحدد النسبة تبعاً لظروف البلد ولمستوى تطوره ولطبيعة مستوى التمثيل الانتخابي على الصعد الوطنية والإقليمية والمحلية.

الفصل الرابع

اقتراح تطبيق الكوتا في الانتخابات المحلية في لبنان

أعدت اللجنة الوطنية لمتابعة شؤون المرأة اللبنانية واللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة في لبنان «الاستراتيجية الوطنية للمرأة اللبنانية». وجاء في هذه الوثيقة تحت باب الأهداف الاستراتيجية، البند رقم (٥) الذي نصّ على تحقيق «زيادة مطردة في حجم مشاركة المرأة في هيأكل السلطة وصنع القرار على مختلف المستويات وفي مختلف الميادين».

كما جاء تحت قسم (د) «عناصر الاستراتيجية الوطنية للمرأة اللبنانية» وفي البند (٢): «في مجال المشاركة في هيأكل السلطة وصنع القرار» الأهداف التالية:

أ. الأهداف:

١. زيادة مشاركة النساء في صنع القرار في التنظيمات السياسية وفي المؤسسات العامة وصولاً إلى تحقيق نسبة لا تقل عن ٣٠٪ بحلول العام ٢٠٠٥.
٢. زيادة مشاركة النساء في العمل ذي المردود المالي وزيادة

مشاركة المرأة في ملكية الموارد وفي إدارتها بهدف زيادة حجم تأثير المرأة في صنع القرار.

٣. التوصل إلى إقرار اجتماعي عام بالمساواة في أدوار المرأة والرجل في الحياة الأسرية والمهنية والاجتماعية والسياسية».

وفي الاجراءات، نصت الاستراتيجية على:

- «العمل على تحقيق التزام رسمي وشعبي للوصول مرحلياً إلى مشاركة النساء في مناصب صنع القرار ببلوغ العام ٢٠٠٥ .
- تكثيف مشاركة النساء في الادارات العامة والمجالس البلدية والاختيارية.
- تشجيع النساء على الانخراط في العمل الحزبي والنقابات المهنية والروابط الثقافية والهيئات الأهلية.
- تنظيم دورات تدريبية للنساء بهدف تنمية قدراتهن على فنون وتقنيات القيادة وصنع القرار والمخاطبة والتواصل.
- وضع خطة اعلامية بمجال مشاركة المرأة في الحياة السياسية ودعوة الأحزاب والتنظيمات السياسية إلى تشجيع مشاركة النساء في صفوفها»^(٣٩).

ويتبين من الأهداف والإجراءات أن الوصول إلى زيادة مشاركة

(٣٩) اللجنة الوطنية لمتابعة شؤون المرأة واللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة (بعد بيجينغ) بالتعاون مع اليونيفام، الاستراتيجية الوطنية للمرأة اللبنانية، بيروت، من دون تاريخ، ص ٥ - ٨.

النساء في صنع القرار وصولاً إلى نسبة لا تقل عن ٣٠٪ ببلوغ العام ٢٠٠٥ لا يمكن لها أن تتحقق دون تقديم اقتراحات محددة مثل اقتراح تطبيق الكوتا أو غيره لأجل رفع نسبة تمثيل المرأة المتدنى جداً في لبنان.

ويتبين لنا من خلال الدراسات أن نسبة مشاركة المرأة في الانتخابات النيابية والبلدية عبر الاقتراع تعتبر نسبياً عالية، فهي تراوحت بين ٤٨ في المئة إلى ٥٥ في المئة (٤٨٪ - ٥٥٪) منذ إعطاء المرأة حقوقها السياسية عام ١٩٥٣، كما أنّ نسب المشاركة الذكورية لا تزيد عن المشاركة النسائية إلا بنسب ضئيلة تتراوح بين ٥ و ٨ في المئة (٥٪ - ٨٪) (٤٠).

كما يتضح أن اتجاهات التصويت لدى المرأة لا تختلف عن اتجاهات التصويت لدى الرجل (٤١). وفي استطلاع رأي أجرته مؤسسة Statistics Lebanon لصالح المركز اللبناني للدراسات، بعد انتهاء الانتخابات النيابية عام ٢٠٠٠، اتضح أن هناك زيادة في نسب الذين أعلنوا أنهم سيقترعون لامرأة إذا ترشحت في الانتخابات النيابية المقبلة. ووصل المعدل الوسطي إلى ٨٠ في المئة (٨٠٪) لدى الإناث و ٧٠ في المئة (٧٠٪) لدى الذكور (٤٢).

(٤٠) مرغريت حلو، «المرأة والانتخابات ٢٠٠٠: تكريس تقليد أم مؤشر تغيير» في الانتخابات النيابية في لبنان ٢٠٠٠: بين الاعادة والتغيير، (عمل جماعي) المركز اللبناني للدراسات، بيروت ٢٠٠٢، ص ٢٢٤.

(٤١) المرجع السابق نفسه، ص ٢٦٥.

(٤٢) المرجع نفسه، ص ٢٤٧ - ٢٤٨.

ولقد عرضنا في الفصل الأول لهذه الدراسة، تمثيل المرأة في لبنان سواء في الانتخابات البرلمانية أو الانتخابات المحلية، وأبرزنا بالتالي ضعف تمثيل المرأة في المجالين وحتى تدني نسب ترشح المرأة للوصول إلى هذه المواقع. وبرز كذلك في الانتخابات المحلية ظاهرة ارتفاع المستوى العلمي للمرشحات. فقد تجاوزت نسبة المرشحات من أصحاب الشهادات الجامعية بما فيها الشهادات العليا كالماجستير والدكتوراه، نسبة ٨٥ في المئة (٪٨٥) من إجمالي عدد المرشحات^(٤٣). ولقد واجهت المرشحات عقبات كثيرة أهمها البنية العائلية والقانونية (بما فيها الاسم الذي تحمله عائلة زوجها) والمالية والسياسية (المتعلقة بتشكيل اللوائح من قبل القوى السياسية) والطائفية والنظام الأبوي وأخيراً، النظام الانتخابي نفسه^(٤٤). يتبيّن من أعداد المرشحات والفائزات، كما من تجربة المرشحات أيضاً أن العقبات التي تقف في وجه المرأة وتمثيلها في الانتخابات على صعيد تمثيل المرأة لم يتغيرا كثيراً في لبنان عبر نصف قرن من الزمن.

لهذه الأسباب من جهة، وتطبيقاً للدستور اللبناني الذي يقوم على المساواة بين المواطن والمواطنة في الحقوق والواجبات،

(٤٣) مرغريت حلو، «المرأة في الانتخابات المحلية» في الانتخابات البلدية في لبنان ١٩٩٨ : مخاض الديمقراطية في بنى المجتمعات المحلية (عمل مشترك)، المركز اللبناني للدراسات، بيروت ١٩٩٩، ص ٤٢٨.

(٤٤) المرجع نفسه.

وتطبيقاً للمعاهدات والمواثيق الدولية، ومن أجل تحقيق تقدم مقبول في تمثيل المرأة السياسي وذلك استناداً إلى قرارات ووصيات مؤتمر المرأة العالمي الرابع الذي عقد في بيكين عام ١٩٩٥، والتي نصت على تمثيل النساء بنسبة ٣٠ في المئة (٣٠٪) في الحياة السياسية العامة، ومن أجل تحقيق الأهداف الواردة في الاستراتيجية الوطنية للمرأة اللبنانية،

تقدمت «لجنة تعزيز مشاركة المرأة في المجالس المحلية» برسالة دعم لاقتراح القانون الذي تقدم به سعادة النائب سيرج طورسركيسيان (تموز ٢٠٠٢) من أجل تعديل المادة ٢٤ من قانون البلديات في ١٩٩٧/١٢/٢٩، وطالبت فيه بتطبيق نظام الكوتا النسائية في الانتخابات البلدية. وفي ما يلي نص الرسالة ونص الاقتراح.

تحية واحتراماً وبعد،
تتشرف «لجنة تعزيز مشاركة المرأة في المجالس المحلية» التي تمثل
جمعيات واتحادات وشخصيات تعمل في الحقل الاجتماعي والوطني وتعنى
بقضية المساواة بين المرأة والرجل، أن تقدم من سعادتكم بما يلي :
تطبيقاً للدستور اللبناني الذي يساوي بين المواطن والمواطنة في الحقوق
والواجبات؛

وتطبيقاً للمعاهدات والمواثيق الدولية؛
ومن أجل أن تكون المرأة ممثلاً كاملاً في الميادين كافة، وتأكيداً
لأهمية إشراك النساء في صنع القرار في المجالس البلدية والاختيارية؛
واستناداً إلى قرارات ووصيات مؤتمر المرأة العالمي الرابع الذي عقد في
بيكين العام ١٩٩٥ والتي نصت على مشاركة النساء بنسبة ٣٠% في
الحياة السياسية العامة، والذي شاركت فيه وفود نسائية لبنانية من
القطاعين الرسمي والأهلي؛

وبعد الاطلاع على اقتراح القانون الذي تقدم به سعادة النائب سيرج
طورسركسيان، حيث طلب بموجبه تعديل المادة ٢٤ من قانون البلديات
ال الصادر بتاريخ ٢٩ - ١٢ - ٩٧ والقاضي بإلزامية مشاركة النساء ضمن
الهيئات المنتخبة في المجالس البلدية بنسب حددها الاقتراح؛
وببناء عليه؛

نتمى على سعادتكم تبني الاقتراح (المرفق ربطاً) وذلك نظراً لأهمية الدور
الذي يمكن أن تقوم به النساء في تفعيل البلديات والمجالس المحلية خدمة
للمجتمع وتطويره، مع تمنياتنا بأخذ توصيات مؤتمر بيكين بعين الاعتبار.
وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير

لجنة تعزيز مشاركة المرأة
في المجالس المحلية

نص الاقتراح

«من أجل الوصول إلى المساواة المرجوة في الحقوق والموارد بين الرجل والمرأة»، تقدم النائب سيرج طورسركيسيان باقتراح قانون يطالب فيه بتعديل المادة ٢٤ من قانون البلديات في ١٩٩٧/١٢/٢٩ بحيث تصبح كالتالي : يتتألف المجلس البلدي من :

أ - ٩ أعضاء من ضمنهم أنثى واحدة على الأقل للبلدية التي يقل عدد أهاليها المسجلين عن الـ ٢٠٠٠ شخص.

ب - ١٢ عضواً ضمنهم اثنان على الأقل للبلدية التي يراوح عدد أهاليها المسجلين بين ٢٠٠١ و ٤٠٠٠ شخص.

ج - ١٥ عضواً من ضمنهم اثنان على الأقل للبلدية التي يراوح عدد أهاليها المسجلين بين ٤٠٠١ و ١٢٠٠٠ شخص.

د - ١٨ عضواً من ضمنهم اثنان على الأقل للبلدية التي يراوح عدد أهاليها المسجلين بين ١٢٠٠١ و ٢٤٠٠٠ شخص.

ه - ٢١ عضواً من ضمنهم ثلاثة إناث على الأقل للبلدية التي يزيد عدد أهاليها المسجلين عن ٢٤٠٠٠، باستثناء ما هو وارد في الفقرة «و» من هذه المادة.

و - ٢٤ عضواً من ضمنهم ثلاثة إناث على الأقل لبلديتي بيروت وطرابلس، على أن يعمل به فور نشره في الجريدة الرسمية.

وفي الحيثيات إنه تطبيقاً للدستور اللبناني والمعاهدات الدولية ولمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، ومن أجل الوصول إلى المساواة المرجوة في كل الحقوق والموارد والميادين، ومن أجل أن تكون المرأة، ممثلة تمثيلاً كاملاً، وهي أساس كل المجتمعات، مما يوجب مشاركتها الفعلية في القرارات البلدية، فإن هذا الاقتراح يشكل خطوة أولى نحو تحقيق المساواة المكرسة دستورياً، إذ تصبح المرأة مشاركة بعدد معين على الأقل من الأعضاء في المجالس البلدية.

ولقد قامت اللجنة بتحرك لدعم هذا الاقتراح (أو مشروع القانون)، فاجتمعت مع سعادة النائبة نايلة معوض - رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية . وكافة أعضاء هذه اللجنة النواب. جرى نقاش واسع تداول هذا الاقتراح فكان البعض منهم مؤيداً للطرح بشكل مبدئي وأساسي، نذكر منهم رئيسة اللجنة السيدة السيدة نايلة معوض، أما البعض الآخر فلم يكن مقتنعاً وناقش الموضوع طويلاً ولم يختتم الاجتماع إلا بتوافر قناعة شاملة بضرورة تطبيق الكوتا لرفع مستوى تمثيل المرأة، على أن تكون خطوة مرحلية. وقدمت لجنة تعزيز مشاركة المرأة في المجالس المحلية الاقتراح إلى لجنة الادارة والعدل النيابية التي يرأسها النائب مخايل الضاهر، ولكن حتى الساعة لم يحدد موعد لمناقشة الاقتراح.

وفي هذا المجال، يمكن القول أن أهمية تطبيق الكوتا تكمن في أن هذا الإجراء إنما هو مؤقت لجأ إليه معظم الدول الديمقراطية لرفع مستوى تمثيل المرأة، خاصةً في ظل استمرار المعوقات المجتمعية والسياسية والثقافية التي تحول دون وصولها. كما أن القول أنه غيرديمقراطي لا يصح على الاطلاق، فهو تبرير لاستمرار الهيمنة الذكورية على مستويات التمثيل السياسي كافةً. ومن المعروف أن النظام الطائفي في لبنان يقوم على تطبيق الكوتا الطائفية والمذهبية والمناطقية في توزيع المقاعد النيابية الوزارية وحتى وظائف الفئة الأولى في

الادارة العامة. فمعارضة الكوتا النسائية في ظل نظام كوتا الطوائف والمذاهب يبدو مستهجنًا وغريبًا في تبريره بأنه معارض للديمقراطية. وعلى الرغم من وجود اقتراحات لتطبيق نظام الكوتا في الانتخابات النيابية، أو اقتراحات لتطبيق نظام الكوتا في لوائح المرشحين الحزبية والائتلافية وأهميتها، إلا أن نقاشنا سيتركز على أهمية البدء في تطبيق هذا النظام في الانتخابات المحلية لعدة أسباب:

أولاً: لأن الانتخابات المحلية أكثر تمثيلاً للرأي العام ولاتجاهاته وإن المستوى القاعدي من التمثيل الديمقراطي له أثر كبير في تعزيز دور المرأة في الحياة العامة.

ثانياً: لأن البدء في هذا المستوى من الانتخابات وعلى صعيد واسع في أكثر من ٧٠٠ بلدية سيسمح للمرأة بالحضور الوازن ويساهم في تغيير صورة المرأة في المجتمع ويؤدي إلى تدريب عدد واسع من النساء في الشأن العام.

ثالثاً: لأن هذه التجربة يمكن أن تكون بدايةً لتصحيح تمثيل المرأة في المستويات الأخرى، على صعيد السلطة التشريعية والتنفيذية وكذلك على صعيد الادارة العامة.

رابعاً: لأن تطبيق الاقتراح كما هو وارد هو الحد الأدنى المأمول به، وهو نوع من كوتا الحد الأدنى المفتوح والذي يصلح في بلدات ذات ثقافة تقليدية وفي بلدات منفتحة على الثقافة الحديثة وتسمح بمشاركة المرأة.

أخيراً، إن عرض تجارب الدول في العالم كافة، كما في الفصل الثالث، يبين أن الاتكال على حسن النوايا وترك المجتمع يقرّر تحسين تمثيل المرأة لم يساعد، وأن الدول والأحزاب التي بدأت بتطبيق الكوتا رفعت من مستوى تمثيل المرأة وبشكل جذري، وكان هذا واضحاً في تجربة أوروبا الشمالية وألمانيا كما في تجربة الهند وجنوب أفريقيا. وفي المنطقة العربية، نلاحظ أن تطبيق الكوتا - سواء في الأردن (في القانون) أو المغرب (عبر لوائح الترشيح الحزبية) - قد رفع من مستوى تمثيل المرأة.

إن اقتراح تطبيق الكوتا ليس هدفاً بحد ذاته، بل هو وسيلة وآلية صالحة لتحقيق الهدف، وهو رفع مستوى تمثيل المرأة، وأن هذه الوسيلة يجب أن تترافق مع وسائل أخرى لها علاقة بالتربيـة والثقافة وتغيير القوانين المجحفة بحق المرأة من القوانين الجنائية إلى قوانين الأحوال الشخصية، إلى قوانين الملكية والارث، إلى إصلاحات أساسية للادارة وللنظام الانتخابي من أجل ضمان التطور الديمقراطي وحماية وصون الحريات والديمقراطية. إن الهدف الأساسي والاستراتيجي هو المساواة بين الرجل والمرأة، وهذا يتطلب تحولات كبيرة وتغييرات عميقة، وهو هدف بعيد المدى ويخدم تطبيق اقتراح الكوتا خطوة أولى أو محطة من ضمن المحطـات الطويلة التي على مجتمعنا أن يمـر بها لنصل إلى المساواة بين الرجل والمرأة.

الفصل الخامس

**عرض لآراء المجتمع المدني
في اقتراح تطبيق الكوتا**

إن جزءاً رئيسياً من هذه الدراسة اعتمد على قياس آراء وردات فعل المجتمع المدني لاقتراح تطبيق الكوتا في الانتخابات المحلية. وتم ذلك عبر مقابلة ستة عشر مسؤولاً وناشطاً في مختلف الهيئات المعنية بهذا الاقتراح.

وتشكلت العينة من ثلاثة نواب، تمت مقابلة اثنين منهم وهما النائبة نايلة معوض والنائب غسان مخير، ولم نستطع لأسباب خارجة عن إرادتنا من مقابلة النائب الثالث الأستاذ مخائيل الضاهر - رئيس لجنة الادارة والعدل النيابية الذي استمر يُؤجل اللقاء وتحديد مقابلة معه.

ضمنت العينة جمعيتين معنiettes بحقوق الإنسان ألا وهي: الجمعية اللبنانية لحقوق الإنسان ومؤسسة حقوق الإنسان والحق الإنساني.

كذلك احتوت العينة أربعة جمعيات معنية بحقوق المرأة، وهي: المجلس النسائي اللبناني، الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية،

جمعية الجامعيات اللبنانيات واللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة. وثلاثة جمعيات معنية بالشأن الديمقراطي العام أو هيئات مهنية، هي: الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات، جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات (عدل) والتي مثلها النائب غسان مخير، ونقيب المحامين الذي مثل نقابة المحامين.

هذا بالإضافة إلى ممثلي ستة أحزاب سياسية هي: الحزب القومي السوري الاجتماعي، حزب الكتائب اللبناني، حزب الكتلة الوطنية اللبنانية، الحزب الشيوعي اللبناني، الحزب التقدمي الاشتراكي وحزب الله.

وتمت المقابلات بأسلوب توجيهه أسئلة محدّدة وتوجيهه النقاش حول اقتراح تطبيق الكوتا في الانتخابات البلدية، وفي ما يلي عرض للأسئلة التي نوقشت خلال هذه المقابلات.

أسئلة مقترحة للمقابلة
دراسة «المرأة والحكم المحلي»

١. برأيكم، لماذا لا يزال تمثيل المرأة ضعيفاً جداً في المجالس المحلية؟ علماً أن هناك ٣ رئيسيات بلديات وحوالي ١٢٨ عضوة مجلس بلدي من أصل ٧٠٠ رئيس وأكثر من ٧ آلاف عضو.
ما هي الأسباب والمعوقات؟
٢. برأيكم، ما هي وسائل تعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات المحلية؟
٣. كيف يمكن تشجيع المرأة على الترشح وخوض التجارب الانتخابية؟ علماً أن نسبة الترشيح للمرأة لم تتجاوز ٣%.
٤. برأيكم، كيف يمكن أن يؤثر حضور المرأة وانتخابها في عمل المجالس المحلية؟
٥. ما رأيكم باقتراح تطبيق الكوتا في الانتخابات المحلية؟ وما هي الجوانب الإيجابية والسلبية في هذا الاقتراح؟
٦. هل لديكم اقتراحات محددة أخرى لتعزيز دور المرأة ومشاركتها في الانتخابات المحلية؟
٧. كيف يمكن التعاون من أجل انجاح مشروع قانون الكوتا أو غيره؟ من أجل تعزيز حضور المرأة؟
٨. هل لديكم مصادر أو معلومات أو دراسات عن تطبيق الكوتا في بلدان أخرى وخاصة في البلدان العربية، ونتائج هذا التطبيق؟

و قبل عرض نتائج هذه المقابلات، لا بد من الاشارة إلى نتائج دراسات سابقة أجريت حول إدراج الكوتا ضمن التشريعات والأنظمة اللبنانية. فلقد أجرت شركة Statistics Lebanon ، وهي شركة متخصصة باستطلاع الرأي العام والدراسات استطلاعاً حول الموضوع بين ٢٠٠٠ / ١٧ / ١٩٩٩ و ١٥ / ١٢ / ١٩٩٩^(٤٥). وتضمنت استماراة الأسئلة ٢٢ سؤالاً حول موضوع الكوتا ودلالتها وأراء الناس في تطبيقها، وقد شملت العينة ١٢٠٠ مستطلاً، وقد انقسموا إلى ٦٢٥ من الإناث و ٥٧٥ من الذكور، فمثّلوا عدة فئات من اعلاميين ونقابيين وطلاب وحزبيين و ٣ نواب، وتوزعت العينة على كافة المناطق اللبنانية، وكافة الطوائف اللبنانية. وسنعرض أهم نتائج هذه الدراسة.

أولاً: تبين من هذه الدراسة أن هناك قسماً كبيراً لا يعرف مفهوم الكوتا وصل إلى ٥٥,٦٧ في المئة (٥٥,٦٧٪) وكانت نسبة الإناث ٤٨,٦٠ في المئة ونسبة الذكور ٥٠ في المئة (٤٨,٦٠٪ إناث و ٥٠٪ ذكور) ممن أجابوا أنهم «لم يسمعوا بالكوتا». وهذا أمر غير مستغرب أو مستبعد حيث أن مفهوم الكوتا مازال غير واضح لدى فئات كثيرة خاصةً الشباب حيث سجّلوا أكبر نسبة من المستطليعين اللذين لم يسمعوا بالكوتا، ومنهم تحديداً الجامعيين أما أدناها فكانت بين أعضاء الأحزاب

(٤٥) انظر: المرأة في السلطة السياسية: الكوتا ٢، مرجع سبق ذكره، ص ٩٢ - ١٢٢.

السياسية. وبالتالي، نرى أن هناك حاجة لشرح هذا المفهوم وشرح تطبيقاته المختلفة وأثاره ومعانيه، آملين أن تكون دراستنا هذه قد استوفته.

ثانياً: لقد حصل تأييد إدراج الكوتا ضمن التشريعات اللبنانية على نسبة تأييد «محفظة» هي ٣٤ من أصل خمسة ممكناً (على سلم من واحد (١) إلى خمسة (٥)، وتدل (٥) على الموافقة التامة، و(٤) على موافقة، و(٣) على «بين بين»، و(٢) على معارضة بتحفظ و(١) على معارضه بشدة) وهي نسبة تأييد مقبولة ومعقولة تعكس موقف الرأي العام اللبناني من هذه القضية وهي قابلة للارتفاع في حال تم شرح المفهوم وتطبيقاته عبر حملات اعلامية وحملات توعية وضغط. ولقد كانت نسبة التأييد لادراج الكوتا أعلى ضمن فئة الاناث ووصلت إلى ٣٧. وفي جميع الأحوال، هذه النسبة أعلى بكثير من نسبة التأييد ضمن فئة النواب اللبنانيين حيث نتبين في استطلاع لآراء ١٠٢ نواب أنّ ٧٠ في المئة منهم (٧٠٪) ضدّ إدراج الكوتا^(٤٦).

ثالثاً: يتبيّن من الأسباب التي ذكرها الرافضون لادراج الكوتا أن المعوقات ما زالت نفسها، وتدرّجت هذه الأسباب إلى:

(٤٦) مني قمر مراد، «استطلاع آراء السادة النواب اللبنانيين بشأن مشاركة المرأة اللبنانية في موقع اتخاذ القرار السياسي بواسطة مبدأ الكوتا»، في المرأة العربية في السلطة السياسية: «الكوتا» وامكانية تطبيقها، مرجع سبق ذكره، ص ١١١ - ١١٥.

%٢٠,٨٥	أ. عدم كفاءة المرأة
%١٠,٩٩	ب. المحافظة على الوضع الحالي دون التقيد بأعداد محددة
%١٠,٤٢	ت. عدم أهلية المرشحات
%٨,٤٥	ث. تقييم المجتمع للمرأة
%٥,٩٢	ج. عدم توفر المرشحات القديرات
%٥,٩٢	ح. عدم توفر الخبرة لدى النساء في المجالات العامة
%٤,٠٨	خ. رفض إدراج الكوتا (بدون سبب)

رابعاً: عند السؤال عن النسبة المئوية للكوتا (الحد الأدنى لعدد النساء) التي يقترحها المستطلع في البدء، كانت النسبة الأعلى تطالب بأكثر من ٣٠ في المائة (%٣٠) وذلك في كافة المجالات: في المجلس النيابي، في الحكومة، في الأحزاب، في البلديات، في المجالس التعيينية وفي النقابات. ووصل عدد المطالبين بأكثر من ٣٠ في المائة في البلديات إلى ٣١ في المائة من المستطلعين (%٣١). أما بالنسبة لرأي المستطلعين لتسهيل وجود المرأة في المجلس النيابي، فأكملوا على ضرورة:

%٤٢,٧٥	أ. زيادة عدد المرشحات القديرات
%٤٠,٦٧	ب. تحسين نظرة المجتمع إزاء المرأة
%٢٨,٧٥	ت. إدراج الكوتا ضمن القوانين
%٢٨,٠٨	ث. الافادة من نجاحات المرأة وتجاربها السابقة

وفي كلتا الحالتين، حلّ اقتراح الكوتا ضمن القوانين والأنظمة بالمرتبة الثالثة وبنسبة تعدّت ٢٨ في المئة (٪٢٨). وهي كذلك نسبة معقولة ومتوسطة لتأييد إدراج الكوتا ولو دون حماس وربما لعدم المعرفة الكافية بتطبيقات أنظمة الكوتا.

خامساً: أكّد المستطلون استعدادهم للمشاركة في لجنة هدفها إدراج الكوتا على مراحل في موقع صنع القرار السياسي وكانت نسبة المستعددين للمشاركة ٥٣,٨٣ في المئة (٪٥٣,٨٣)، أما نسبة الاناث فكانت الأكثر حماسة ووصلت إلى ٦٢,٥٦ في المئة (٪٦٢,٥٦) قياساً إلى نسبة الذكور التي وصلت إلى ٤٤,٣٥ في المئة (٪٤٤,٣٥) فقط.

أما بالنسبة للعينة المختارة التي أجرينا معها مقابلات، فكانت النتائج بالطبع مختلفة كونها تستعرض آراء جهات مطلعة ومعنية بموضوع تمثيل المرأة والتمثيل الديمقراطي بشكل عام. ويلاحظ في الإجابات ما يلي:

أولاً: في ما يخص الأسباب والمعوقات التي حالت دون رفع مستوى تمثيل المرأة، تم التركيز على الموروث الثقافي والبنية الذهنية والمجتمع الذكوري عند الجميع تقريباً، ولو أن تعبير الأستاذ فوزي أبو زيد - مسؤول مكتب البلديات في حزب الله - اختلف وتضمن رؤية دينية تستند إلى الاسلام. كما تم التأكيد على العوامل الاجتماعية والسياسية وعلى الأثر السلبي للحرب الأهلية وعلى ضعف الأحزاب السياسية.

ثانياً: بالنسبة لوسائل تعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات المحلية، ذكر ثلاثة فقط ضرورة اعتماد نظام الكوتا وهم النائبة نائلة معوض والنائب غسان مخبير والأستاذ ابراهيم العبدالله. وتراوحت الاقتراحات الأخرى بين وسائل التوعية والتشقيف والتدريب والتشجيع للمرأة على خوض الانتخابات البلدية، وبين حتى منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية والجمعيات النسائية ووسائل الاعلام على دعم المرأة، وبين المطالبة مجدداً بحملات التشقيف والتوعية والتعليم والتربية للمجتمع ككل، وأخيراً تمكين المرأة على المستوى الاقتصادي.

ثالثاً: أما بالنسبة لتشجيع المرأة على الترشح وخوض التجارب الانتخابية فلم تختلف الأجرؤة كثيراً عن الجواب عن السؤال الثاني وإن تضمنت المطالبة بالدعم المادي والمعنوي، ومطالبة الأحزاب بترشيح النساء والمطالبة بحملات التوعية وصولاً إلى تشكيل جماعة ضغط وحملات اعلامية لاقرار الكوتا (اقتراح النائبة نائلة معوض).

رابعاً: وفي الجواب على كيفية تأثير حضور المرأة وانتخابها في عمل المجالس المحلية، يتبيّن أن الأغلبية تعتقد بوجود آثار إيجابية لحضور المرأة على صعيد السلطة المحلية من النواحي الاجتماعية والجمالية والترويجية والثقافية والانمائية وتسهيل الحوار والتوافق والشفافية والاهتمام بالتفاصيل. ولم يشدّ عن هذا إلا ممثل حزب الله الذي ركز على الكفاءة والمؤهلات العلمية كأساس دون تمييز بين رجل وامرأة.

خامساً: وبخصوص آرائهم باقتراح الكوتا في الانتخابات المحلية، تبيّن أن ١١ شخصاً أيدوها وعارضها خمسة أشخاص، وهم: الأستاذ ريمون شديد . نقيب المحامين . الذي اعتبر أنها مظهر من مظاهر التمييز وهي ضد الديمocrاطية حيث أن الحرية لا تقبل القيود (رغم أن هذا لا يعني «أنني ضد المساواة»)، ورفضتها الأستاذة سونيا عطية . ممثلة حزب الكتلة الوطنية اللبنانية . لأنها ضد الديمocratie وتكرس مبدأ الفرض بالقوة ولأنه يرسخ ضعف المرأة ويخالف المنافسة الحرة. وكذلك رفضها المقدم شريف فياض . ممثل الحزب التقدمي الاشتراكي، لأنها مشروع غير ملائم وقد تضع المرأة تحت سيطرة الرجل كحلقة ضعيفة وهي بحاجة إلى رجل يهيئ لها الموقف المناسب. وكذلك رفضتها الدكتورة شعراني وهي رئيسة اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة علمًا أنها قد شاركت في وضع الاستراتيجية الوطنية للمرأة التي تدعو إلى رفع نسبة تمثيل المرأة إلى ٣٠ في المئة على الأقل (٣٠٪ على الأقل) مما يستدعي التساؤل عن هذا التناقض في الموقف!! وبّرّرت رفضها لاقتراح الكوتا لأنها وسيلة غير ديمocratie تدعم وصول النساء لكن ليس على أساس كفاءتهنّ، بل على أساس المحاصلة الطائفية والعائلية. وأخيراً، رفضها ممثل حزب الله الأستاذ فوزي أبو زيد لأنها تميّز ضد المرأة، وعلى المرأة أن تتمثل دون نظام الكوتا و لا يجب أن نميّز بين رجل وامرأة في التعامل وفي الوصول إلى مراكز القرار.

سادساً: عند السؤال عن اقتراحات محدّدة أخرى لتعزيز دور المرأة ومشاركتها في الانتخابات المحلية، اقترحت السيدة ليانا عسيران بيضون من مؤسسة حقوق الإنسان والحق الإنساني، رفع النسب المطروحة في الاقتراح لأنها ضئيلة كما طرحت السيدة ميرنا نجار عازار . رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية . أن هناك اقتراحاً آخرأ يطالب بنسبة خمسين في المئة (٪.٥٠) في المجالس البلدية فقط، وكحل مؤقت ومرحلي. كما اقترح الأستاذ زياد ماجد رفع النسب المطروحة إلى ٣٠ في المئة (٪.٣٠)، ولم يطرح الآخرون اقتراحات محددة أخرى.

سابعاً: وفي خصوص التعاون من أجل إنجاح مشروع قانون الكوتا، طرحت أفكاراً متنوعة تناولت ورش العمل والندوات والحملات الإعلامية وحملات التثقيف والتوعية وصولاً إلى تشكيل لobi أو جماعة ضغط من أجل تمرير مشروع القانون وذلك من اللذين يدعمون المشروع.

ثامناً: وأخيراً، تقدّم البعض ببعض المصادر والعلوم والدراسات، وذكر البعض تجارب المغرب والأردن.
و سنعرض في الجداول اللاحقة كل الأسئلة والأجوبة بالتفصيل.

جدول رقم (١٤)

سؤال رقم ١ واجابات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

اسم المنتدب للمقابلة	الصفة	سؤال رقم ١:
أ. ابراهيم العبدالله أ. نعمة جمعة	رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان	<p>برأيك لماذا لا يزال تمثيل النساء ضعيفاً جداً في المجالس المحلية؟</p> <p>ما هي الأسباب والمعوقات؟</p> <ul style="list-style-type: none"> - تراجع الحياة السياسية بعد الحرب الأهلية - الجمعيات العاملة على مشاركة المرأة في العمل والحياة السياسية في بيروت دون الوصول إلى المناطق!!! - المجتمع الذكوري حيث الرجل يمارس دائمًا المنطق السلطوي فهو يمنع المرأة من التعاطي بالشأن العام؛ - الوضع الاقتصادي حيث أن وقت المرأة يتقسم ما بين عملها الانتاجي ودورها كأم وكربة منزل؛ - هي لا تعطي بالشأن العام، وبالتالي كيف تنتخب إذا لم تكن جزءاً من هذا المجتمع... - المعوق المادي إذ أنها تعتمد على الرجل في معيشتها وحياتها، وهذا معوق أساسي.
أ. ريمون شديد	نقيب المحامين - بيروت	<p>ضعف التوعية في المجتمعات وخصوصاً في المجتمعات القروية، حيث الفكرة السائدة أن الرجل هو الذي يقوم بالخدمة العامة وهذا يحتاج إلى توعية تبدأ في المنزل.</p>
منى فارس	الحزب القومي السوري الاجتماعي	<ul style="list-style-type: none"> - ارتخاء من ناحية الالتزام سببه الحرب، فالازمة هي على صعيد وجدي: تراجع في الالتزام، تراجع في تلزيم الجيل الجديد سياسياً - عدم وجود الوعي العميق هو الذي أدى إلى عدم الالتزام عند الرجل وخاصة لدى المرأة، ذلك أننا نعيش في مجتمع ذكوري

<ul style="list-style-type: none"> - الموروث الثقافي الذي يكرس النظرة الدونية للمرأة؛ - عدم ثقة المرأة بنفسها وبقدرتها على المشاركة في الشأن العام؛ - غياب الارادة الحقيقية لدى المرأة في المشاركة، غياب الدافع فالملعون أن نسبة مشاركة المرأة في البرلمانات ٣،٤ مثلاً، وهي تبقى غير متجانسة مع مستوى التعليم الذي نالته المرأة... - دور الدولة التخطيطي وغياب البرامج التي تمكن وتساعد في ادخال المرأة في الشأن العام مع الاشارة الى أن لبنان وقع على اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وللأسف نرى أن تحفظات التي وضعتها الدولة أفرغتها من مضمونها لجهة موضوع المساواة. 	<p>مؤسسة حقوق الإنسان والحق الإنساني</p>	<p>لينا عسيران بيضون</p>
<ul style="list-style-type: none"> - الحرب الطويلة كانت إحدى الأسباب التي جعلت المرأة تنكفي عن العمل السياسي والشعبي. وقد أدت هذه الحرب إلى تأخير التطور الطبيعي للمجتمع اللبناني، والمرأة هي الأكثر تأثراً بحكم طبيعتها الأنثوية - قلة تنظيم العمل النسائي، إذ ليس هناك من يحمي المرأة من هيئات غير حكومية وحتى نسائية - عدم تبني الأحزاب للمرأة، مما ساهم في انكفاء المرأة عن الحياة السياسية. 	<p>رئيسة مصلحة الشؤون النسائية في حزب الكتائب اللبنانية</p>	<p>إيفا أبي عازار</p>
<ul style="list-style-type: none"> - الصورة النمطية والبنية العقلية التي تعتقد أن المرأة غير مؤهلة لخوض العمل السياسي في مجتمع ذكري - عدم ثقة المرأة بنفسها مما أدى إلى تمثيل ضعيف لها في المجالس البلدية - الحرب ساهمت في فقدان المرأة لفرص اثبات قدرتها في المجالس المحلية كما أفقدتها الجهوزية كذلك. فبالرغم من أنها أثبتت جدارتها في الحرب، إلا أنها اعتدنا عملها خارج إطار السلطة... 	<p>رئيسة جمعية الجامعيات اللبنانيات</p>	<p>أنجيل خوند</p>

<p>- المجتمع الذكوري: فهو مازال يعيش بجو من العالم الثالث ولو ببعض من القشرة المعلومة والحديثة؛</p> <p>- المنافسة السياسية والعمل السياسي، حتى لدى الرجال، الذي يؤدي إلى قمع المواطن وانسحابه من الحياة العامة، واهتزاز صورة العمل السياسي.</p> <p>فتحول المنافسة السياسية إلى صورة «قاتل، ومقتول». وبرأيي، النساء لا تحببن هذا التبسيط، فالمرأة تفضل الوسائل الغير عنيفة لحل النزاعات والمشاكل.</p> <p>- الخوف من التجربة الجديدة، وكونها تجربة جديدة أدت إلى زيادة الحدة في خوضها؛</p> <p>- نظام الأكثري المعتمد في الانتخابات النيابية والبلدية الذي لا يترك المجال الواسع للاختبار؛</p> <p>- العمل السياسي يتطلب وقتاً كثيراً، وفي غياب المؤسسات الحزبية، يقع هذا الوقت على عاتق الرجل أو المرأة السياسي/ة. في حين أن النساء تعطين الوقت الكبير للعائلة من ضمن الفئة المثقفة ثقافة عالية والملتزمة في العمل السياسي.</p>	رئيس جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات - عدل النائب غسان مخبيز
<p>- مشكلة الوعي، فالمرأة اجمالاً لا تعي قدراتها وأنها قادة حتى على تأدية الأدوار التمثيلية، وهذا يعود إلى أسلوب التربية حيث لا تتعرض على حقوقها...</p> <p>- ضعف المرأة من الناحية: الاقتصادية، فهي لا تملك المال حتى لو كانت نتاج «الجسدية، عائق الأمومة والتعليم</p> <p>- عائق القوانين والأحوال الشخصية...</p>	حزب السكتة الوطنية اللبناني أ. سونيا عطية
<p>- طبيعة النظام السياسي،</p> <p>- عدم وجود الأحزاب السياسية،</p> <p>- الدور الذي تلعبه العائلات في مجتمع لا يزال ذكوري، حيث يكون الاهتمام بالتمثيل على صعيد العائلات خصوصاً في مجال الانتخابات البلدية، حيث لا وجود للمرأة؛</p>	رئيسة لجنة المرأة والطفل النائب نائلة معوض

<ul style="list-style-type: none"> - عدم ثقة المرأة بنفسها وعدم امكانية الالتزام، بالإضافة إلى التربية السياسية والتي هي منصرمة لدى المرأة - عدم امكانية التزام المرأة سياسياً بسبب زواجها. 		
<ul style="list-style-type: none"> - نظرة المجتمع إلى دور المرأة في الحياة العامة فهي مبنية على مفاهيم موروثة تعود للماضي، وباتت جزءاً من التقاليد و«السلوك»، والملفت أن هذه المفاهيم تنبع عن عدد كبير من النساء ومفهومهن لدورهن... - مشاغل المرأة في البيت - المشاركة الضعيفة للمرأة في الأحزاب والجمعيات - طابع السياسة المعتمد في لبنان حيث يغلب طابع المحاصصة الشخصية والطائفية والمذهبية وتعزيز ظاهرة الفساد والرشوة بالإضافة إلى تأثير عدة عوامل خارجية على القرار اللبناني - التمييز في القوانين المتبع بين المرأة والرجل - انعدام المناخ الديمقراطي وسيادة المناخ الطائفي 	رئيس المجلس الوطني في الحزب الشيوعي اللبناني	أ. موريس نهرا
<ul style="list-style-type: none"> - أساليب التربية والعقلية المتخلفة، وللمرأة نفسها ومن النظام هذا بالإضافة إلى النظام الطائفي والمذهبي الذي يؤدي إلى عدم وجود أي اهتمام بالمرأة لدى الدولة 	رئيسة المجلس النسائي اللبناني	أ. أقبال مراد دوغان
<ul style="list-style-type: none"> - موروث اجتماعي وهو عائق أمام المرأة لعدم مشاركتها في الحياة العامة - عاداتنا وتقالييدنا التي تفرض على المرأة وظائف محددة يجب أن تتناسب مع كونها امرأة وأم وربة منزل في آن. 	أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي	المقدم شريف فياض
<ul style="list-style-type: none"> - المجتمع لا يتقبل مشاركة المرأة في العمل السياسي ويعتبر أن العمل هو من اختصاص الرجل؛ - المرأة لديها بعض التحفظات التي يفرضها عليها المجتمع 	رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	ميرنا نجار عازار

<ul style="list-style-type: none"> - هناك معوقات اقتصادية وثقافية واجتماعية؛ - هناك بنى ذهنية وشرائح في المجتمع لا تستوعب مشاركة المرأة في العمل السياسي، لأن هناك مجتمع ذكوري أبيي هو الذي يعتقد أنه من يجب أن يستلم القيادة؛ - تأخر المرأة في الانخراط في الشأن العام لأنه كل ما يتعلق بالحياة العامة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، حتى أن المرأة المتعلمة نفسها نراها بعيدة عن متابعة الشؤون العامة. - البنية الذهنية العائلية والطائفية التي تفضل أن يمثلها الرجل وليس المرأة - عدم انخراط المرأة في الأحزاب وفي النقابات - ضعف معرفة المرأة بالقوانين التي تحدد مهام المؤسسات، فهي لا تعرف قانون المجلس البلدي وما هي مهام المؤسسات... 	<p>رئيسة اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة</p>	<p>الدكتورة آمان شعراني</p>
<ul style="list-style-type: none"> - نظام العائلية البطريركية والمجتمع الذكوري السائد؛ - ربط وظائف المرأة بالعائلية والواجبات؛ - ارتباط نسبة الترشح بقدرة المرشحين الرأسماليين؛ - نظرة المجتمع إلى المرشحين الناجحين (سلفاً) كـ«وجهاء عيل وطوائف». هذا بالإضافة إلى ارتباطهم بالمخابرات السورية والأجهزة اللبنانية. - عدم فعالية أو وجود أحزاب علمانية في لبنان تعمل لتفعيل المشاركة في الحياة السياسية. - عدم خوض المعارك الانتخابية خوفاً من الرسوب في الانتخابات - دور العائلات والعائلية خصوصاً في الانتخابات البلدية، وهذه العائلات تهرب من ترشيح سيدات لتلقي الرسوب إذ إن عادة وجه العائلة هو ذكر. - صورة المرأة بالنسبة للمرأة وعدم دعمها بالكامل حتى من قبل النساء. ففي صيدا، حاولت السيدة 	<p>أمين عام الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات</p>	<p>أ. زياد ماجد</p>

بهية الحريري أن تفوز باللائحة كاملة في الانتخابات وقد قالت للأستاذ سعد أنه لم يفز ولم يخرق اللائحة فقد جاء محل امرأة.

- الجهل وقلة الوعي لدى المجتمع
- جهل المرأة لقدراتها وحقوقها ودورها
- الارث العثماني والاستعماري في تهميش المرأة والانسان بشكل عام
- النظام السياسي والطائفي في لبنان
- استضعاف النساء وهيمنة الأقوياء
- عدم تطبيق المتعلق الديني (الاسلام يقدم الحل)
- البنية العائلية التي تفضل الرجل
- النظام الانتخابي القائم واستبعاده الكفاءة وأهل الاختصاص
- عدم ثقة المرأة بنفسها وبكفاءتها وبعدها عن العمل السياسي في لبنان
- الثقافة السائدّة التي تجعل المرأة تبتعد عن السياسة لعدم قدرتها على تحمل المضائق والانتقادات.

**مسؤول مكتب
البلديات في حزب
الله**

أ. فوزي أبو زيد

جدول رقم (١٥)

سؤال رقم ٢ وإجابات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

الصفة	اسم المنتدب لل مقابلة	سؤال رقم ٢
رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان	أ. ابراهيم العبد الله أ. نعمة جمعة	رأيكم ما هي وسائل تعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات البلدية؟
نقيب المحامين - بيروت	أ. ريمون شديد	<p>- على هيئات المجتمع المدني أن تلعب دور في خلق الحوافز وتشجعها على الترشح والترشيح أي عليهم أن يلعبوا دور بث الوعي الثقافي والاجتماعي، إضافة إلى مجموعة القوانين التي لا تلحق الحوافز فلو وجدت النصوص القانونية التس تحفظ حصة المرأة، فذلك يشكل وسيلة لتعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات المحلية</p> <p>- اعتماد نظام الكوتا، بالرغم من أنها ليست الوسيلة المثلث وعارضته لمبدأ الديمقراطية ومعارضته لمبدأ الديمقراطية، تبقى الخطوة الأولى التي تدفع المرأة للمشاركة.</p>
الحزب القومي السسوري الاجتماعي	منى فارس	<p>- حث المرأة على التصرف باستقلالية وأن لا تكون آلية عمياء بيد زوجها لأن الانتخابات البلدية تجري بتأثيرات عائلية وقبلية</p> <p>- توعية المرأة والرجل وحث المجتمع ككل على إيلاء المرأة الثقة لأنها أثبتت قدرتها وجدارتها وفاعليتها...</p>
مؤسسة حقوق الانسان والحق الإنساني	لينا عسيران بيضون	<p>- إن القانون يسمح للمرأة بالمشاركة لكن تأهيلها وتحسيسها بحقها يجب أن يتم عبر الأحزاب والحركات الرائدة في المجتمع.</p> <p>- وجود مؤسسات نسائية تشجع المرأة وتعريفها على أهمية دورها وحضورها في موقع القرار وأهمية التأثير في هذه المواقع، هناك الكثير من المجمعيات</p>

النسائية ولكن بعضها يعمل في هذا الإطار، على حد علمي.

- تدريب المرأة على خوض الانتخابات، وهناك تجارب كثيرة ناجحة ممكن الاقتداء بها في الدول الأخرى، وهذا الدور منوط أولاً وأخيراً بالمؤسسات المدنية المحلية

- توعية المرأة بأن عدم وجودها في التنمية هو إضعاف للمجتمع لأن التنمية هي بشرية وليس مادية، والفقري مادياً بل هو فقر القدرات البشرية، والغنى هو غنى العلم لدى الفرد وهو ممارسة الفرد لديمقراطيته.

- الاستفادة من المنظمات الدولية مثل اليونيفام، مركز الاسكوا للمرأة والاسكوا ضمن إطار البرامج التي تنظمها لتدريب وتعزيز دور المرأة في المشاركة في الشأن العام

- يجب تبني ترشيح المرأة عبر الحملات الإعلامية

- يجب التركيز على عامل التثقيف للمرأة بدءاً من المدرسة، وصولاً إلى الجمعيات الأهلية والاحزاب

- على المرأة أن تثبت وجودها قبل فترة الانتخابات. لذلك عليها أن تبدأ بفرض نفسها في المجتمع كي تعرف ويقبلها الناس، فالانتخابات ليست وليدة ظروف، بل يجب التهيئة لها.

- عليها التوأجد دائماً في المجتمع المحلي والمشاركة في المسؤوليات المحلية

- يجب تعزيز التوعية على مستوى المناهج التربوية وعمل منظمات المجتمع المدني التي يجب أن تشمل عدد أكبر من الناس عبر الاتصال الدائم بالقاعدة الشعبية

- معالجة الأسباب المذكورة سابقاً، مثل:

- تشجيع الحياة الحزبية يخفف من الوطأة الشخصية للمرأة كما الرجل ويشجع انخراطها في الحياة العامة والسياسية؛

**رئيسة مصلحة
الشؤون النسائية في
حزب الكتائب اللبناني**

**رئيسة جمعية
الجامعيات
اللبنانيات**

**رئيس جمعية
الدفاع عن الحقوق
والحربيات - عدل**

إيفا أبي عازار

أنجيل خوند

النائب غسان
مخير

<ul style="list-style-type: none"> - اعتماد نظام الكوتا يفرض تجاوز الثقافة المجتمعية الذكورية ويشجع انخراط المرأة. «فأنا في المبدأ، أؤيد» - اعتماد النسبية في الانتخابات البلدية. كما في الانتخابات النيابية. وليس بحسب مبدأ الأكثرية. فهي تشجع على تمثيل متنوع طائفياً وسياسياً وجندرياً، وتفرض مقاربة التعاون بدل مبدأ «القاتل والمقتول» - إعادة تشجيع المواطن في الانخراط في المجتمع والتعاطي في الشأن العام. ويتساوى في ذلك الرجل والمرأة على حد سواء. 	حزب الكتلة الوطنية اللبناني	أ. سونيا عطيه
<ul style="list-style-type: none"> - توعية المرأة على قدراتها وامكانياتها (دور الجمعيات الأهلية والمجتمع المدني)؛ - تمكين المرأة خصوصاً على المستوى الاقتصادي؛ - والأهم من ذلك، توعية الرجل على حقوق المرأة وقدراتها. وأهمية التنمية بعطاء جميع فئات المجتمع، وبذلك المساهمة في تشجيعها؛ - الغاء جميع النصوص المجحفة بحق المرأة خصوصاً في قانون الأحوال الشخصية والتي هي من إحدى القوانين التي تحد على عطائها، بحيث يمكننا تعديل النصوص التي يمكننا تعديلها ولا تمس الأديان؛ - العمل على تغيير نظرة المجتمع للمرأة انطلاقاً من التربية واعتماد أسلوب واحد ل التربية الصبي والبنت دون تمييز، توفير الراحة النفسية والتقدير للطفلة (وليس فقط للصبي). - تسريع تطور المجتمع بتكتيف حملات التوعية؛ - توجيه الاعلام لابراز صورة المرأة وعطاءاتها كأم وكامرأة. وهنا يجب التنويه إلى دور الأم الايجابي 	رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية	النائب نائلة معوض
<ul style="list-style-type: none"> - الكوتا في المجالس البلدية هو الحل الوحيد لتعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات المحلية 		

<ul style="list-style-type: none"> - تبدأ أولًا من النظام التربوي عبر اعطاء حيز أكبر لموضوع المرأة في المدارس والجامعات - طرح قضایا المرأة ودورها وحقوقها ودرجة مشاركتها عبر وسائل الاعلام، وهذا ما تتحقق خلال سنوات ما بعد الحرب حتى الآن - دور العمل النسائي في هذا المجال والوصول الى أوسع صلات كي تتبلور قناعات حول أهمية مشاركة المرأة. فالمشاركة مطلوبة من كل مواطن امرأة ورجل لأن الانكفاء عن القيام بدور نشط في الشأن العام محل أو وطني، لا يكفي العباء الواقع على كل مواطن منكفي أو غير ذلك، والصعوبات تواجه الجميع. لا يستطيع أحد تجنب السياسات المقررة - الانخراط في الشأن العام دفاعاً عن الصالح العام هو ضرورة مجتمعية ووطنية كي لا يبقى القرار الذي يطال قضایا الناس، سيدات ورجالاً في أيدي سلطوية تقرر، بينما الذي يقع العباء عليه منكفي ولا يتعاطى. 	<p>رئيس المجلس الوطني في الحزب الشيوعي اللبناني</p> <p>أ. موريس نهرا</p>
<ul style="list-style-type: none"> - التوجيه والتوعية ضمن الأوساط الجماهيرية - وجود أو تشكيل قوة ضغط - وجوب قيام قيادة جماعية - تعزيز القيادة النسائية. علماً أن هناك بعض التقصير من قبلها 	<p>رئيسة المجلس النسائي اللبناني</p> <p>أ. أقبال مراد دوغان</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب أولًا أن نعترف بالواقع وأن هناك عائقاً وذهنية خاصة ترى أنه يجب أن لا تتقدم المرأة لتمثيلهم في المجلس البلدي أو البرلماني - يجب على المرأة أن تخترق سوق العمل، ويجب أن تتمتع بلاستقلالية المادية، تفرض كفاءتها في العمل السياسي. - تستطيع المرأة أن تصل الى المجلس البلدي إذا كانت تتمتع بكفاءة ولديها القدرة أن تكون محاور جيد على الساحة المحلية، ويجب أن تكون نشطة في العمل الاجتماعي داخل بلدتها. 	<p>أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي</p> <p>المقدم شريف فياض</p>

<p>- توعية المرأة لمعرفة حقوقها وواجباتها، ففي الهيئة الوطنية لدينا مشروع اسمه «اعرفني حقوقك»، وقد لعب دوراً كبيراً</p>	<p>رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>ميرنا نجار عازار</p>
<p>- يجب توعية النساء والرجال على قبول هذه المشاركة لأن البنى الذهنية البطريركية الراسخة لا تتغير إلا عن طريق التوعية وهي متعلقة بالنساء والرجال.</p>	<p>رئيسة اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة</p>	<p>الدكتورة آمان شعراني</p>
<p>- عبر حملات اعلامية حول مشاركة المرأة - عبر تنظيم برامج سياسية للطلاب: أحزاب، جمعيات تعاطي الديمقراطية - عبر تنظيم برامج وحملات خاصة (تحمل شعارات خاصة) من قبل النقابات والأحزاب - عبر هيئات دعم تساهمن في تنظيم ونشر دليل خاص لخوض الحملات الانتخابية في المدن وفي المناطق الريفية</p>	<p>أمين عام الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات</p>	<p>أ. زياد ماجد</p>
<p>- تفعيل دور المرأة في عبر ورش عمل قانونية وسياسية. - دور وسائل الاعلام في دعم المرأة. - التركيز على الكفاءة وأهل الاختصاص.</p>	<p>مسؤول مكتب البلديات في حزب الله</p>	<p>أ. فوزي أبو زيد</p>

جدول رقم (١٦)

سؤال رقم ٣ واجبات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

سؤال رقم ٣	كيف يمكن تشجيع المرأة على الترشح وخوض تجارب الانتخابية؟ علماً أن نسبة ترشيح المرأة لم تتجاوز ٣ في المئة؟	الصفة	اسم المنتدب لل مقابلة
راجع جواب رقم ٢	رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الإنسان	أ. ابراهيم العبدالله أ. نعمة جمعة	
راجع الجواب رقم ٢	نقيب المحامين - بيروت	أ. ريمون شديد	
<ul style="list-style-type: none"> - تشجيع المرأة من خلال اظهار نماذج ناجحة - توعيتها على أهمية قدراتها - تأمين الدعم اللازم لها مادياً ومعنوياً 	الحزب القومي السوري الاجتماعي	منى فارس	
راجع الجواب رقم ٢	مؤسسة حقوق الإنسان والحق الإنساني	لينا عسيران بيضون	
<ul style="list-style-type: none"> - يجب دعمها من قبل الأحزاب أي عبر ترشيح امرأة تمثلها في الانتخابات - انخراط المرأة في الهيئات والجمعيات لكي تنطلق من مجموعة تحضنها. 	رئيسة مصلحة الشؤون النسائية في حزب الكتائب اللبناني	إيفا أبي عازار	
<ul style="list-style-type: none"> - العمل أولاً على تعزيز ثقتها بنفسها وتشجيعها على التعاطي بالشأن العام على أساس عام وليس فئوي 	رئيسة جمعية الجامعيات اللبنانيات	أنجيل خوند	
<ul style="list-style-type: none"> - التطور سيكون تدريجياً من انتخاب إلى آخر إذا ما اعتمدت التدابير الاصلاحية (المذكورة في جواب رقم ٢). قد يفيد ذلك أن يتزامن مع حملة توعية 	رئيس جمعية الدفاع عن الحقوق والحرريات - عدل	النائب غسان مخير	

<p>تبين التجارب الناجحة لنساء في المجالس البلدية وفي الانتخابات البلدية، خاصةً إذا ما اعتمد مبدأ الكوتا وهذا يفترض توضيح لهذا المبدأ بحسناته وسيئاته للجميع «نساء ورجالاً».</p>		
<ul style="list-style-type: none"> - إزالة العوائق وتأهيلها وتمكينها مادياً وعلمياً واقتصادياً. في حزب الكتلة مثلاً، يوجد دواماً عدداً من النساء في مجلس الحزب والهيئة التنفيذية، لكن هذا ليس معروفاً أو متابعاً في عدد من الأحزاب الأخرى بالرغم من انضمام المرأة في عدة مصالح حزبية. - إرسال كتاب للأحزاب لطلب تشجيع المرأة في الانخراط إلى القيادة وفي موقع القرار. 	<p>حزب الكتلة الوطنية اللبنانية</p>	<p>أ. سونيا عطية</p>
<ul style="list-style-type: none"> - تحضير المرأة وتشجيعها على الترشح وخوض التجارب الانتخابية عبر الأحزاب السياسية، - حملات اعلامية - زيارة النواب وتشكيل ضغط لاقرار مشروع الكوتا - ابراز وجوه نسائية و القيام بحملات مبكرة 	<p>رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية</p>	<p>النائب نائلة معوض</p>
<ul style="list-style-type: none"> - دفع المرأة للانخراط بالشأن المحلي كونها جزء مهم من هذا الواقع، وتكون الأمور تدريجية عبر انخراطها أولاً في لجنة حي، جمعية بيئية أو للطفل، جمعيات كشافية واجتماعية محلية، وبذلك يصبح ترشيحها لعضوية المجلس البلدي أمر طبيعي. فانخراطها بهذه النشاطات يكون لديها وعيًا أساسياً يخولها معرفة ما يفيد ويؤثر بالشأن العام 	<p>رئيس المجلس الوطني في الحزب الشيوعي اللبناني</p>	<p>أ. موريس نهرا</p>
<ul style="list-style-type: none"> - تشجيع المرأة من قبل الدولة والهيئات النسائية - التوعية الاجتماعية والوقوف إلى جانبها والقيام بحملات تشجيعية لها 	<p>رئيسة المجلس النسائي اللبناني</p>	<p>أ. اقبال مراد دوغان</p>
<ul style="list-style-type: none"> - هناك برنامج خاص يقوم به الحزب لتشجيعها ودعمها، وذلك من خلال دفعها وتمكينها إلى لعب الدور السياسي والاجتماعي 	<p>أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي</p>	<p>المقدم شريف فياض</p>
<ul style="list-style-type: none"> - للتوعية المرأة على معرفة حقوقها وواجباتها (خصوصاً عبر مشروع الهيئة «اعرف حقوقك») - قيام بعض المشاريع في المناطق البعيدة عن المدن 	<p>رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية</p>	<p>ميرنا نجار عازار</p>

<p>للتقوية المرأة وانفتاحها على المجتمع السياسي خاصة، إذ لاحظنا في هذه المناطق نسبة كبيرة من النساء تعتبر أن عمل المجالس البلدية هو حصرأ بالرجال وليس بالنساء</p> <p>- العمل على الذهنيات ، وهذا يتطلب وقتاً طويلاً تستطيع المرأة من بعده أن تصل إلى المجالس البلدية أو حتى النيابية ولكن ديمقراطياً.</p>	<p>لشؤون المرأة اللبنانية</p>	
<p>- تزويد النساء المرشحات وغير مرشحات بالقوانين التي تحدد مهام هذه المؤسسات، وما دورها في هذه المجالس</p> <p>- ضرورة تدريبها على بعض المهارات مثل طريقة التفاوض مع الناس على قضية معينة</p> <p>- توعية الرجال والنساء لمعرفة معايير الاختيار مع الاشارة إلى أن المعيار الأساسي ليس أن يكون ابن عائلة فلان أو ابن فلان...</p> <p>- تشجيع المرأة على تخطي الطائفية والعائلية والتوصل إلى الاستقلالية في الرأي لأخذ القرار (قرارها الشخصي)، وضمن هذا الاطار قامت الجمعية بعمليات توعية من خلال الكثير من الندوات والمحاضرات</p>	<p>رئيسة اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة</p>	<p>الدكتورة آمان شعراني</p>
<p>راجع الجواب رقم ٢</p>	<p>أمين عام الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات</p>	<p>أ. زياد ماجد</p>
<p>راجع الجواب رقم ٢</p>	<p>مسؤول مكتب شؤون البلديات في حزب الله</p>	<p>أ. فوزي أبو زيد</p>

جدول رقم (١٧)

سؤال رقم ٤ واجابات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

اسم المنتدب لل مقابلة	الصفة	سؤال رقم ٤
أ. ابراهيم العبدالله أ. نعمة جمعة	رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان	<p>برأيك، كيف يمكن أن يؤثر حضور المرأة وانتخابها في عمل المجالس المحلية؟</p> <ul style="list-style-type: none"> - مشاركة المرأة في المجالس المحلية يعطي عمق اجتماعي يكسر حالة الجمود فهي معنية كالرجل في التنمية البيئية الاجتماعية - طبيعة المرأة الأنثوية يجعل العمل أكثر انسجاماً وتفاهماً ويفتح بآفاق جمالية
أ. ريمون شديد	نقيب المحامين - بيروت	<ul style="list-style-type: none"> - إن وجود المرأة في كل مجلس يؤدي إلى خلق مناخات أقل حدة وراقية تساعده على تأمين جو للنقاش يتميز بالكثير من المرونة والانتاجية - يمكن للمرأة في المجالس البلدية، بصورة خاصة، أن تؤدي أدواراً في مجالات التربية والثقافة وخلق المكتبات والحركات الاجتماعية والنظافة العامة والتصميم التجميلي وإظهار البلدة أجمل.
منى فارس	الحزب القومي السوري الاجتماعي	<ul style="list-style-type: none"> - المجالس البلدية دون امرأة كبيت دون أم، فتأثيرها هو تأثير وجود المرأة في البيت - مشاركتها في المجالس المحلية هو أهم من مشاركتها في المجلس النيابي لأنه الحلقة الأولى للانماء الوطني
لينا عسيران بيضون	مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني	<ul style="list-style-type: none"> - إن الخبرة تتكون لدى الفرد بشكل هرمي، وهي تأتي نتيجة العلم والممارسة. واثبات القدرات يتطلب وقتاً. وحسب خبرتي، المرأة تمارس أدواراً مختلفة ومتعددة وتنجح فيها إذا عرفت أولوياتها دون أن يؤثر هذا في حياتها الشخصية - المرأة في السلطة المحلية، حتماً ستري النواحي الجمالية والعملية والاجتماعية.

<p>- المرأة جدية أكثر من الرجل ، صبوره وغير متطلبة - تستطيع أن تقدم للمجتمع أكثر من الرجل، بارعة أكثر من الرجل على الصعيدين الاداري والاجتماعي</p>	<p>رئيسة مصلحة الشؤون النسائية في حزب الكتائب اللبنانية</p>	<p>إيفا أبي عازار</p>
<p>- وجود المرأة يؤثر لأنها أثبتت اهتمامها بأدق الأمور وتفاصيلها، شعورها دائمًا أن مجتمعها جزء من عائلتها. - هي معتادة كربة منزل أن تهتم بكلفة التفاصيل لكي تنجح في تربية العائلة والمحافظة عليها. وعبر تجربتها هذه، أثبتت أنها الأكثر تزمناً في سياسة التقشف، هذه الممارسة تساعدها على تجنب الهدر وتنفيذ أعمال أكثر في وقت أقل.</p>	<p>رئيسة جمعية الجامعيات اللبنانيات</p>	<p>أنجيل خوند</p>
<p>- أنا شخصياً من الذين يعتبرون دور المرأة والرجل متباينين إذا ما توفرت الجدارة والخبرة. - ما قد يمكن أن تضيفه المرأة بحسب طبيعتها النسائية في تركيبتها النفسية هو باعتقاده نزعتها لتسييل التوافق والاهتمام بالتفاصيل (تفاوض، وساطة...)</p>	<p>رئيس جمعية الدفاع عن الحقوق والحرريات - عدل</p>	<p>النائب غسان مخير</p>
<p>- ذكرت سابقاً</p>	<p>حزب الكتلة الوطنية اللبنانية</p>	<p>أ. سونيا عطية</p>
<p>- لحضور المرأة تأثير كبير في عمل المجلس البلدي ذلك أن البلدية تهتم بالشؤون المحلية. - إن المرأة تشكل نصف المجتمع وهي ملمة بكلفة المواضيع التي تخص «البلدة» من مدارس، دور حضانة، نظافة... - إن المرأة ليست فاسدة بطبعها («كالرجل») فوضعها دقيق وفي تحدٍ دائم.</p>	<p>رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية</p>	<p>النائب نائلة معوض</p>
<p>- وجودها في المجلس البلدي يؤثر إيجاباً بسبب اشراك قوة اجتماعية - تحسس المرأة أكثر من الرجل لقضايا الصحة والبيئة والمدارس، إضافة إلى المسائل العامة</p>	<p>رئيس المجلس الوطني في الحزب الشيوعي اللبناني</p>	<p>أ. موريس نهرا</p>

<p>- حضور المرأة مهم فهي شفافة وحربيصة أكثر من الرجل، وهي بعيدة عن الفساد والرشوة. إن المرأة التي تدير منزلاً لها لديها القدرة على إدارة عمل سياسي.</p>	<p>رئيسة المجلس النسائي اللبناني</p>	<p>أ. اقبال مراد دوغان</p>
<p>- مشاركتها في المجلس البلدي عامل إيجابي وضروري، فهي نصف المجتمع وهي تستطيع أن تقوم بالعمل مثلها مثل الرجل وربما أفضل (هذا يستند إلى كفاءة المرأة)</p>	<p>أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي</p>	<p>المقدم شريف فياض</p>
<p>- وجود المرأة أساسى كوجود الرجل في المجالس البلدية، فلها صلاحيات و تستطيع أن تعبّر عن رأيها وأن تغير في كافة الأمور المعنية</p>	<p>رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>ميرنا نجار عازار</p>
<p>- من خلال خبرتنا واحتكاكنا مع بعض النساء المنتخبة في المجالس البلدية، رأينا بعض النساء يقمن بأدوار تقليدية كما دور الرجل التقليدي، فلم تشجع لزيادة عدد مشاركة المرأة في العمل السياسي فالمسألة ليست مسألة عدديّة إذ أن المشاركة الحقيقية المبنية على المعرفة وأخذ القرار المستقل. نحن نريد فقط المرأة الكفوءة والتي لديها القدرة على التغيير في إطار المساواة والتطوير فنحن لا نريد تكريس الطريقة التقليدية بقدر مشاركة نوعية للنساء. وبالتالي، لا بد من دورات معرفية للنساء المشاركات يتمكّن من خلالها بمهارات للتغيير...</p>	<p>رئيسة اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة</p>	<p>الدكتورة آمان شعراني</p>
<p>- حضورها مهم فالمرأة بطبيعتها لا تحبذ الخلافات وتسعى إلى حلها بطريقة سلسة ولبقة. - هي تتمنى بحس المسؤولية وتقن ما يوكل إليها. لذلك حضورها مهم في المسائل التي تتعلق بأمور التفاوض وحل النزاعات بطريقة سلمية لاعنيّة.</p>	<p>أمين عام الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات</p>	<p>أ. زياد ماجد</p>
<p>- التركيز على الكفاءة والمؤهلات العلمية</p>	<p>مسؤول مكتب شؤون البلديات في حزب الله</p>	<p>أ. فوزي أبو زيد</p>

جدول رقم (١٨)

سؤال رقم ٥ واجابات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

الصفة	اسم المتدبر للمقابلة	سؤال رقم ٥
رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الإنسان	أ. ابراهيم العبدالله أ. نعمة جمعة	<p>ما رأيكم باقتراح تطبيق الكوتا في الانتخابات المحلية؟</p> <p>ما هي الجوانب الإيجابية والسلبية لهذا الاقتراح؟</p> <p>- بصرف النظر عن رأيي بنظام الكوتا، إلا أن نظام الحصة المحفوظة «وبالحد الأدنى» يشكل الخطوة الأولى التي تنطلق منها فهو بذلك يساهم بكسر حالة الجليد القائمة وليس هناك هن بدليل آخر</p> <p>- النقطة الإيجابية الثانية هي أنه سيخلق نوعاً من التحدي يدفع النساء للتشجع والترشح للانتخابات</p> <p>- أما الجانب السلبي لهذا النظام هو متعلق بالنظام الطائفي القائم الذي لن يصل إلا المرأة المنسجمة معه</p>
نقيب المحامين - بيروت	أ. ريمون شديد	<p>- أنا لا أؤمن بالكوتا لأنها «مظهر من مظاهر التمييز»</p> <p>- والمساواة تقتضي بأي مجال من المجالات أن لا نفرق باستثناء ما خلقه الله، وهو في الواقع عن حكمة يكمل الواحد الآخر وتستمر البشرية</p> <p>- إن نظام الكوتا هو ضد الديمقراطية حيث أن الحرية لا تقبل القيود. ولكن هذا لا يعني أنني ضد المساواة...</p>
الحزب القومي السوري الاجتماعي	منى فارس	<p>- الارتقاء بالمجتمع لا يمكن أن يتم دون المرأة والرجل، الاثنين معاً. وبالرغم من مخالفة الكوتا لفلسفتنا الاجتماعية، إلا أننا نتبناها كمرحلة أولى خاصة أنه لا يمكن للمرأة الوصول في مجتمعنا بطريقة أخرى</p> <p>- إن الكوتا خطوة أولى لا بأس بها من أجل وصول المرأة ولكن كمرحلة مؤقتة فقط. ونود الاشارة إلى أهمية التوعية من أجل ايصال المرأة الكفوءة</p>

<p>- طرح الكوتا كمرحلة مؤقتة جيد، مع اقتراح تعديل النسب المطروحة لأنها ضئيلة (حسب رأيها)</p> <p>- نرى أن المجالس البلدية تتأثر بالنواحي العائلية والطائفية. أما الكوتا كقانون ستكون مهمة في خلق الجو العام، فيكون بذلك عامل ايجابي خاصة بوجود موروث ثقافي سائد فهي ستكسر الطوق النفسي Taboo الموجود لدى المرأة تجاه العمل في الحقل العام.</p> <p>- إن الكوتا وسيلة لتشجيع المرأة واعطائها الثقة بالنفس والفرصة لاثبات الذات، والتجارب كثيرة في هذا الشأن: أميركا فرضت الكوتا للنساء كما للأفراد السود، في ظل التمييز، كذلك الحزب الديمقراطي المسيحي في ألمانيا فرض الكوتا داخل الحزب. كذلك يمكن الاستفادة من التجربة المصرية، حيث قاموا بتدريب النساء الجديرات بالوصول والعمل في الشأن العام. مفيد جداً البحث عن تجارب للتقيد بها في اطار تحقيق مبدأ الكوتا مع المحافظة</p> <p>- إن هذا الاقتراح مقبول آنياً.</p> <p>- الناحية السلبية لطرح الكوتا هي في تطبيقها على حساب النوعية، أي وصول نساء غير جديرات فقط لمجرد تطبيق الكوتا.</p>	<p>مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني</p>	<p>لينا عسيران بيضون</p>
<p>- للكوتا سلبياتها وايجابياتها. من الايجابيات أن عبرها تصل المرأة حكماً إلى المجالس المحلية</p> <p>- من سلبياتها: أن هناك شيء من عدم الديمقراطية خاصة أن عدد المرشحات ليس كبيراً، فهناك امكانية لوصول نساء غير مؤهلات إنما «مدعومات»</p> <p>- لا بأس بالكوتا كمرحلة أولى لتصل المرأة إلى مركز القرار و«تعويذ» الناس على وجود نساء في المجالس وتخطي فكرة أن المرأة غير قادرة على خوض الانتخابات</p>	<p>رئيسة مصلحة الشؤون النسائية في حزب الكتائب اللبنانية</p>	<p>إيفا أبي عازار</p>

<p>- قد ينتقد البعض الكوتا إذ أنها تتعارض مع الديمقراطية لكن لا بد منها كحل مرحلي بانتظار أن تتساوى الفرص بين المرأة والرجل.</p>	<p>رئيسة جمعية الجامعيات اللبنانيات</p>	<p>أنجيل خوند</p>
<p>- أنا شخصياً أؤيد مبدأ الكوتا في مرحلة تشجيع المرأة على المشاركة. إن هذا المبدأ يطرح مجموعة تساؤلات يجدر التوقف على البعض منها خاصة عند عملية تسويق الفكرة (فكرة الكوتا) وتحديد إطارها التطبيقي تفصيلياً في ما يتجاوز المبدأ، مثل: وضع تدبير خاص في حال غياب المنافسة على المقعد المحفوظ للنساء لئلا تغيب فكرة المنافسة حتى على المركز النسائي لأن الكوتا لا يفترض بها أن تلغى مبدأ الجدارة والمنافسة.</p>	<p>رئيس جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات - عدل</p>	<p>النائب غسان مخير</p>
<p>- إنني أؤيد كذلك اعتماد الانتخاب النسبي في البلديات مما يشجع ويسهل تطبيق مبدأ أو نظام الكوتا</p> <p>- إن النسبة المقترحة في نص الاقتراح هي مقبولة كخطوة أولى، خاصة أنها تنص على «كوتا في الحد الأدنى».</p>		
<p>- على الصعيد الشخصي، أنا ضد الكوتا، إذ إنها ضد الديمقراطية. فهي تكرس الفرض بالقوة.</p> <p>- ونظام الكوتا، برأيي، يرس ضعف المرأة التي هي منه براء. هو يخالف الديمقراطية والمنافسة الحرة</p> <p>- لا أرى أن المشروع المطروح هو عملي بل يمكن أن يساعد على تحفيز النساء لتخصيص مركز للمرأة.</p> <p>- إن النسبة المطروحة في المشروع هي نسبة مقبولة مع ذكر «على الأقل» أي نسبة الحد الأدنى، فبذلك سيحدث تغييراً ومنافسة للترشح حتى ولو كان العدد المطروح = ١.</p> <p>- طرح الكوتا في المجالس البلدية أقل معارضته من طرحتها في المجلس النيابي. يبقى أن طرح موضوع الكوتا أحدث نهضة نسائية للترشح للبلديات: ما هو إيجابي</p> <p>- من سلبيات هذا النظام: فرض مرأة غير مؤهلة مما يؤدي إلى انعكاس سلبي لصورة المرأة.</p>	<p>حزب الكتلة الوطنية اللبناني</p>	<p>أ. سونيا عطية</p>

<p>- تطبيق الكوتا قد يكون فرصة العمر التي قد تتيح لنا معرفة حسناتها وسعيّاتها في المجالس البلدية ذلك لأنّه من البديهي وجود نساء في البلديات لعدم وجود نسبة طائفية في البلدية</p> <p>- الكوتا في البلديات خطوة لتجعل المرأة تشارك في المؤسسات السياسية، وعدم تسهيل تطبيق الكوتا هو عدم تحرك المرأة بشكل أساسي وفاعل. علماً أن الحكومة لم توفق عدم على مشروعه الكوتا المطروح وما زالت محاولة اقناع النواب في سير وقدم</p>	رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية	النائب نائلة معوض
<p>- مشروع الكوتا له ايجابيات مرحلية لخلق حالةوعي راسخة لدى الناس تقبل بمشاركة المرأة وامكانياتها في لعب دور مباشر في المجالس البلدية. لذلك فهي مفيدة، والجديد دائماً يتطلب الاقدام والتشجيع والمساعدة على تخطي مفاهيم موروثة</p> <p>- أما الجانب السلبي للكوتا فهو أنها عبر تحديدها لعدد معين تحد مشاركة النساء بعدد أكبر</p> <p>- لا بد أن نشير أن الكوتا ليست بقاعدة غريبة عن الأعراف والتقاليد المتّبعة في بنية السلطة في لبنان فهي تمثل الطوائف بحسب حجمها</p>	رئيس المجلس الوطني في الحزب الشيوعي اللبناني	أ. موريس نهرا
<p>- الكوتا في البلديات مقبولة شرط أن يرافقها حملات توعية وهيئة من يستلمها والا لا إفاده منها. الغاية ليس فقط ايصال نساء بقدر ايصال نساء قادرات على التغيير، فاعلات ومهيئات والا تكون الكوتا ضد المرأة الكفوءة وضد وصولها</p> <p>- أنا أحبذ طرح الكوتا - الحد الأدنى، بحسب الاقتراح</p>	رئيسة المجلس النسائي اللبناني	أ. اقبال مراد دوغان
<p>- موضوع الكوتا لم يناقش بعمق في الحزب ولكن أقول،رأيي الشخصي، أنه مشروع غير ملائم وهو نوع من حفظ حق شكلي للمرأة. إنما الحق الطبيعي تأخذه المرأة في الانتخابات. هناك تجارب انتخابية في لبنان ولو حتى قليلة واستطاعت المرأة أن</p>	أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي	المقدم شريف فياض

تصل الى المجالس النيابية أو البلدية، فهذا يجب أن يشجع المرأة على خوض هذه التجربة أكثر من الكوتا نفسها

- إذا اعتمدنا الكوتا، فنحن كأننا نضع المرأة تحت السيطرة ونعرف بأنها حلقة ضعيفة وهي بحاجة الى رجل يهيئ لها الموقع المناسب

- كهيئة وطنية، يهمنا وصول المرأة. وفي رأينا، إن الدستور اللبناني يحمي وجود المرأة ومشاركتها في العمل السياسي فنحن نظام ديمقراطي

- نرحب بالكوتا على صعيد البلديات فقط على أن تكون الانتخابات البلدية على دورتين. وهكذا يعتاد الرأي العام والمرأة نفسها والمجتمع على ضرورة وجود المرأة في المجالس البلدية

- نطالب بتطبيق الكوتا فقط في البلديات وبنسبة ٥٠ بالمئة ولكن لا في البرلمان لأن النظام المتبعة ديمقراطي حيث يستطيع الجميع الترشح. نقترح أن تكون الكوتا فقط مرحليّة لدفع المرأة وتشجيعها على دخول المعترك السياسي

- نرى أن الكوتا هي وسيلة غير ديمقراطية ونخشى في حال تطبيقها أن تكون النساء الناجحات ليس بحسب الكفاءة بل المحاصلة الطائفية و/ أو العائلية...

- بالرغم من أن الكوتا هي وسيلة لازالة الخلل وقد اعتمدت في بعض البلدان ولكن عن طريق الأحزاب، وهذه الأحزاب لديها نظام وفكرة سياسي ولديها توجه

- الخوف في اعتماد الكوتا هو في اختيار المرشحات من خلال التحالفات التقليدية نفسها التي تطبق في الانتخابات اللبنانية، عامة :

- مبدأ الكوتا معتمد في لبنان على صعيد طائفي.

- مبدأ الكوتا في مشاركة المرأة هو ضروري كمرحلة مؤقتة لا أن يعتمد بشكل دائم، وهو حاجة لتكريس

**رئيسة اللجنة
القانونية في
الهيئة الوطنية
لشؤون المرأة
اللبنانية**

ميرنا نجار عازار

**رئيسة اللجنة
الأهلية لمتابعة
قضايا المرأة**

الدكتورة آمان
شعراني

**أمين عام الجمعية
اللبنانية من أجل
ديمقراطية الانتخابات**

أ. زياد ماجد

حق ومبدأ. الديمقراطية في لبنان لن تتأثر، فهي ليست موجودة فعلياً في هذه الأمور.

- إن للاقتراح المطروح تقييم على صعيدين: الأول واقعي، والأخر خطوة أولى. به نبدأ من لا شيء.

- نحن مع اقرار قانون يدعم مشاركة المرأة، بالرغم من أن هذه الفكرة ليست قريبة من ذهنية الناس.

- نرى أن النسبة المطروحة متواضعة جداً

- الكوتا تبتعد عن حقوق المرأة وتميّز ضدها

- يجب أن تمثل المرأة دون نظام الكوتا ونحن مع وصولها إلى ما ١٠٠ في المئة (%)

أ. فوزي أبو زيد

مسؤول مكتب
شؤون البلديات
في حزب الله

جدول رقم (١٩)

سؤال رقم ٦ واجابات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

الصفة	اسم المنتدب لل مقابلة	سؤال رقم ٦
هل لديكم اقتراحات محددة أخرى لتعزيز دور المرأة ومشاركتها في الانتخابات المحلية؟		
- قد لا يكون هناك من بديل لنظام الكوتا على أن يكون مرحلي فقط.	رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الإنسان	أ. ابراهيم العبدالله أ. نعمة جمعة
- ليس لدينا اقتراح آخر لأن الموضوع يتعلق بتوعية اجتماعية، أي أن البدائل هي في مجموعة الأفكار الاجتماعية الثقافية السائدة التي يجب العمل على تغييرها	نقيب المحامين - بيروت	أ. ريمون شديد
- ليس هناك اقتراح آخر	الحزب القومي السوري الاجتماعي	منى فارس
- اقتراح تعديل النسب المطروحة لأنها ضئيلة (حسب رأيها)	مؤسسة حقوق الانسان والحق الإنساني	لينا عسيران بيضون
- مفيد جداً البحث عن تجارب للتقييد بها في إطار تحقيق مبدأ الكوتا مع المحافظة إن هذا الاقتراح مقبول آنياً ولا اقتراح آخر.		
- أسهل حل هو الكوتا مبدئياً	رئيسة مصلحة الشؤون النسائية في حزب الكتائب اللبنانية	إيفا أبي عازار
- ليس هناك اقتراحات أخرى	رئيسة جمعية الجامعيات اللبنانيات	أنجيل خوند
- ذكرت سابقاً	رئيس جمعية الدفاع عن الحقوق والحرريات - عدل	النائب غسان مخير

<p>- تعديل شروط الترشح بالنسبة لمركز الاقامة. مرأة أو رجل إذ أن البلدية خدماتها محلية وفعاليتها محدودة، فلا داعي للتقييد بمركز النفوس.</p>	حزب الكتلة الوطنية اللبنانية	أ. سونيا عطية
<p>- الكوتا هو الحل المثالي حالياً وقد تبنيتها وأحاول تمريرها ولكن ما يعيق هو أمر النسبية حيث أنها موجودة في لبنان على صعيد طائفى</p>	رئيسة لجنة المرأة والطفل النياضية	النائب نايلة معوض
<p>- الانخراط في الحياة السياسية والوطنية والثقافية والاجتماعية تساعده على تنشيط دور المرأة وابراز قدراتها ليس فقط في مجالها المهني بل في الثقافة العامة وفي النضال نحو الأفضل</p>	رئيس المجلس الوطني في الحزب الشيوعي اللبناني	أ. موريس نهرا
<p>- الحاجة إلى الانتساب إلى النقابات ولعب دوراً مباشراً في المؤسسة التي تعمل بها وفي النقابة المنتسبة إليها، خاصةً أنه غالباً ما يحصل التمييز في الأجر بين المرأة والرجل.</p>		
<p>- اقتراحات غير الكوتا مرحلية</p>	رئيسة المجلس النسائي اللبناني	أ. اقبال مراد دوغان
<p>- هناك اقتراح غير الكوتا وهو المشاركة القطاعية في السياسة وفي الادارة المحلية. كمال جنبلاط كان قد اقترح وجود مجلس اقتصادي اجتماعي تكون المشاركة فيه قطاعية. وهكذا، تدخل المرأة كقطاع نسائي بshell طبيعي كما يدخل المصرفي أو العامل أو الفلاح...من دون أن يكون حضورها الزامي</p>	أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي	المقدم شريف فياض
<p>- التمثيل القطاعي يحفظ حق المرأة بشكل طبيعي وليس اصطناعياً، ونحن نفضله على الكوتا. منحن نهرب من الكوتا المذهبية في السياسة لنعود ثانية إلى كوتا نسائية ونعود إلى قضية كوتا الجender بين المرأة والرجل في أنظمتنا المحلية</p>		
<p>- هذا الكلام لا يمنع أن يكون نصف المجلس البلدي أو أكثر من السيدات</p>		
<p>- يوجد لدينا اقتراح قانون بتعديل المادة ٢٤، كان نص الهيئة أن يكون هناك ٥٠ بالمئة للمرأة (في المجالس المحلية وكصورة مرحلية) والهيئة لديها</p>	رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية	ميرنا نجار عازار

<p>صفة استشارية في المجلس البرلماني ولدينا مشروع لنقدمه (نسبة ٥٠ بالمئة كمرحلة مؤقتة)، فاللوكات ذو حدين فهذا النظام يوصل المرأة لكن من جهة أخرى، تصل بالقوة وليس بالشكل الطبيعي الديمقراطي.</p>	<p>لشؤون المرأة اللبنانية</p>	
<p>- يجب أن نقوم بدراسة عن فعالية المرأة في المجلس البلدي ولنكتشف ماذا أنجزت ١٣٧ امرأة من أعمال غير تقليدية في المجلس البلدي، فنحن لا يهمنا وجودها عددياً بقدر نوعية عملها.</p> <p>- واقتراحنا الآخر هو تدريب المرأة على أخذ القرار، على الاستقلال بالرأي وهذا ما يولد المعرفة والمهارة</p>	<p>رئيسة اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة</p>	<p>الدكتورة آمان شعراني</p>
<p>- نرى أن النسبة المطروحة متواضعة جداً، أقترح رفع النسبة إلى ٣٠ بالمئة</p>	<p>أمين عام الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات</p>	<p>أ. زياد ماجد</p>
<p>- تشجيع النساء على خوض الانتخابات البلدية بعيداً عن النسبية أو الكوتا، ونحن نطمح للمساواة التامة.</p>	<p>مسؤول مكتب شؤون البلديات في حزب الله</p>	<p>أ. فوزي أبو زيد</p>

جدول رقم (٢٠)

سؤال رقم ٧ واجابات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

اسم المتدبر للمقابلة	الصفة	سؤال رقم ٧
أ. ابراهيم العبدالله أ. نعمة جمعة	رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان	<p>كيف يمكن التعاون من أجل إنجاح مشروع قانون الكوتا أو غيره من أجل تعزيز حضور المرأة؟</p> <p>- على جميع الجمعيات والهيئات البلدية أن تخلق المناخات التي تساهم في خلق الحوافز للمشاركة وبالتالي عليها أن تخضع خطة مشتركة وعليها أن تنsec فيما بينها</p> <p>- عليها التعاون ليس فقط من أجل اقرار النص القانوني انما بتنظيم ندوات وحلقات نقاش حول هذا المشروع (قبل صدور النص القانوني) وحول القانون (بعد صدوره) وكذلك حول أهمية دورها كعنصر مشارك في المجالس البلدية</p>
أ. ريمون شديد	نقيب المحامين - بيروت	<p>- ذكرت سابقاً</p>
منى فارس	الحزب القومي السوري الاجتماعي	<p>- يجب أن يتم التعاون عبر تشكيل مجموعات ضغط لدى مراكز القرار التي تقر المشروع</p>
لينا عسيران بيضون	مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني	<p>- إن إنجاح مشروع الكوتا أو غيره لجهة مشاركة المرأة يتطلب أولاً التخطيط من قبل المؤسسات الحكومية لادراج مشاركة المرأة في برامجها. إذن، هناك دور للمؤسسات الحكومية، وهو جدي. المطلوب خلق «لوببي» يواجهه وليس فقط يتحدث ويطالب</p> <p>- هناك دور للإعلام المرئي والمسموع تحديداً: اعداد ندوات وحوارات صحفية وحلقات دراسية من أجل تحضير الرأي العام حول دور المرأة وأهمية مشاركتها ووصولها عبر الكوتا</p> <p>- المهم إقامة ورش عمل حول الانتخابات ودعوة بلدان مشاركة للاستفادة من تجاربها في هذا</p>

الاطار. يمكن الاستفادة من تجربة الأردن حيث تأسس «المجلس الأعلى لمساندة المرأة في الانتخابات عام ٢٠٠٢» بمساندة السلطة وحيث تكون السلطة منفتحة، يجب الاستفادة من ذلك

- يجب أن يتم التعاون على صعيد أحزاب وليس فقط على صعيد الهيئات النسائية لأن التعاون يجب أن يكون على مستوى وطني ليس فقط على مستوى نسائي

- دعوة الجمعيات النسائية أن تضع في برامجها كيفية تكثيف التوعية العامة والقيام بدورات تدريبية من أجل تعزيز انتخاب المرأة في المجالس المحلية كما أنه يجب إعداد المرأة التي تريد الترشح للانتخابات

- أعتقد أن اقتراح القانون يجب أن يرفق بأسباب موجبة مصاغة بشكل يسهل دعم المشروع، والجواب على التساؤلات التي قد يطرحها.

- يمكن تطوير نوع من Argumentaire أي مجموعة من الأسئلة التي تطرح غالباً معارضه للمشروع وأجوبة على هذه الأسئلة، ويمكن أن يكون هذا المستند موضوع ورشة عمل مشتركة بين مشرعين، نواب، سياسيين وهيئات مدنية تدعم فكرة الكوتا لثبت الصياغة والأسباب بالكامل والانطلاق عبر هذا المستند بحملة وطنية تسعى للوصول إلى جميع المناطق والقوى السياسية

- تشكيل لوبى مع النواب لاقرار المشروع

- يمكن التعاون من أجل انجاح مشروع الكوتا عبر تنظيم محاضرات ولقاءات، حملات اعلامية واعلانية، اشراك كل اللجان النسائية كما أن العريضة تشكل قوة ضغط على النواب

- الدور الأول يجب أن تقوم به الجمعيات والشخصيات النسائية فباتفاقها على موقف موحد وبرنامج نشاط وصلات مع أعضاء المجلس النيابي والتأثير عليهم، مع

**رئيسة مصلحة
الشؤون النسائية
في حزب الكتائب
اللبنانية**

**رئيسة جمعية
الجمعيات
اللبنانيات**

**رئيس جمعية
الدفاع عن الحقوق
والحريات - عدل**

**حزب الكتلة
الوطنية اللبنانية**

**رئيسة لجنة
المرأة والطفل
النيابية**

**رئيس المجلس
الوطني في الحزب
الشيوعي اللبناني**

إيفا أبي عازار

أنجيل خوند

النائب غسان
مخير

أ. سونيا عطية

النائب نائلة معرض

أ. موريس نهرا

الأحزاب والشخصيات السياسية، مع الجهات النقابية والثقافية لتحول هذه المسألة إلى قضية ديمقراطية وحقوقية وسياسية

- نحن في الحزب الشيوعي، نرى أن ثمة ضرورة للاهتمام أكثر في التوجّه إلى جمهور النساء بهدف تجاوز ضعف الانتماء النسائي نسبياً إلى حزبنا أو إلى الأحزاب الأخرى. من خلال نظرتنا للمرأة كإنسان مساوٍ للرجل ولاعتبارنا أن التحرير الكامل والفعلي للمرأة مرتبط بتحريرها كاملاً للمرأة والرجل في المجتمع بصورة عامة من أنظمة الاستغلال والتمييز والتضييق على الحرّيات والديمقراطية وحقوق الإنسان

- تعاون القوى النسائية مع مجلس النواب والفعاليات السياسية	رئيسة المجلس النسائي اللبناني أ. اقبال مراد دوغان	
- لا جواب .	أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي المقدم شريف فياض	
- لا جواب	رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية رئيسة اللجنة ميرنا نجار عازار	
- ذكرت سابقاً	الأهلية لمتابعة قضايا المرأة أمين عام الجمعية الدكتورة آمان شعراني	
- من المؤكد أنه يجب تنظيم حملات توعية على أن لا تتحصر بالنساء فقط، بل الرجال والشباب أيضاً (وخصوصاً الطلاب الجامعيين)، - التعاون مع النقابات - راجع جواب رقم ٢	اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات أ. زياد ماجد	
- نحن ضد الكوتا ولكن نتعاون مع لجنة حقوق المرأة اللبنانية ومركز حقوق المرأة للدراسات والأبحاث من أجل توعية الشباب وخاصة الرجال كي يقفوا إلى جانب النساء.	مسؤول مكتب شؤون البلديات في حزب الله أ. فوزي أبو زيد	

جدول رقم (٢١)

سؤال رقم ٨ وإجابات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم

الصفة	اسم المتدبر لل مقابلة	سؤال رقم ٨
رئيس وأمين السر في الجمعية اللبنانية لحقوق الإنسان	أ. ابراهيم العبدالله أ. نعمة جمعة	هل لديكم مصادر أو معلومات أو دراسات عن تطبيق الكوتا في بلدان أخرى، خاصةً في البلدان العربية، وعن نتائج هذا التطبيق؟
نقيب المحامين - بيروت	أ. ريمون شديد	- ليس هناك من مصادر لدى الجمعية، إنما يمكن الاستعانة بتجربة الأردن وربما أيضاً في المغرب.
الحزب القومي السوري الاجتماعي	منى فارس	- ليس لدى معلومات إنما ما نشهده في المنطقة العربية بأن المرأة تلعب دوراً مهماً باستثناء السعودية عموماً
مؤسسة حقوق الإنسان والحق الإنساني	لينا عسيران بيضون	- لدى السيدة لينا عسيران تقارير حصلت عليها من الاسكوا بواسطة السيدة فاطمة قاسم، وقد زودتنا على عنوانين للتقارير مرفقة بأوراق المقابلة.
رئيسة مصلحة الشؤون النسائية في حزب الكتائب اللبنانية	إيفا أبي عازار	- ليس لدى معلومات
رئيسة جمعية الجامعيات اللبنانيات	أنجيل خوند	- ممكن الاطلاع على نتائج طرح الأردن
رئيس جمعية الدفاع عن الحقوق والحرريات - عدل	النائب غسان مخير	- يمكن الاستفادة من خبرة المملكة المغربية وتجربتهم في آخر انتخابات لهم أي أيلول ٢٠٠٢
حزب الكتلة الوطنية اللبنانية	أ. سونيا عطية	- ورقة أعدتها سابقاً حول: «تأثير القانون الانتخابي على مشاركة المرأة في السلطة المحلية».
رئيسة لجنة المرأة والطفل النيابية	النائب نائلة معوض	- لا مصادر حول الكوتا

<p>- ثمة بلدان تبني الكوتا في التمثيل النسائي. ففي سوريا، هناك كوتا للعمال وال فلاحين، هناك كوتا للترشيح بالنسبة للنساء وبنسبة ٢٥ بالمئة، وفي فرنسا هناك كوتا للترشيح، أما النجاح فمرتبط بالنظام النسبي أو الأكثري</p>	<p>رئيس المجلس الوطني في الحزب الشيوعي اللبناني</p>	<p>أ. موريس نهرا</p>
<p>- الاطلاع على تجارب بلدان أخرى: فمصر، طبقت الكوتا في أيام جمال عبد الناصر لكنها لم تنجح لأنها لم تكن ديمقراطية، في الأردن طبقت على أساس التعين، في المغرب التزمت الأحزاب مع الهيئات النسائية وهناك الآن بين ٣٥ و٤٠ امرأة في المجالس، أما في الجزائر، هناك ٥ وزیرات عبر التعين، وفي الجزائر كان ناجحاً - بحسب قوله - لأن الوصول تم ضمن الواقع الحزبي.</p>	<p>رئيسة المجلس النسائي اللبناني</p>	<p>أ. أقبال مسراط دوغان</p>
<p>- لا يوجد لدينا أي مصادر أو معلومات</p>	<p>أمين عام الحزب التقدمي الاشتراكي</p>	<p>ال يقدم شريف فياض</p>
<p>- لدينا معلومات عن الانتخابات الأردنية الأخيرة، وتحدثنا مع الملكة رانيا شخصياً وقالت أنها تجربة ناجحة وقد تقبلها المجتمع الأردني</p>	<p>رئيسة اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية</p>	<p>ميرنا نجار عازار</p>
<p>- ليس لدينا معلومات دقيقة عن هذا الموضوع ولكن طبقت الكوتا في كثير من البلدان وكانت نتائجها ناجحة ولكن عن طريق الأحزاب، فالكوتا مضمونة نتائجها الإيجابية ولكن عن طريق الأحزاب</p>	<p>رئيسة اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة</p>	<p>الدكتورة آمان شعراني</p>
<p>- موقع على الانترنت: www.idea.int, www.ipw.org, www.lcps.org (lb?) - قانون الانتخابات - دراسة السرموك - دراسة تقوم باعدادها الجمعية، يقوم بها الاستاذ نزار صاغية حول اصلاح قانون الانتخاب في لبنان</p>	<p>أمين عام الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات</p>	<p>أ. زياد ماجد</p>
<p>- لا مصادر حول الكوتا</p>	<p>مسؤول مكتب شؤون البلديات في حزب الله</p>	<p>أ. فوزي أبو زيد</p>

خلاصة

إن الدول التي استطاعت أن ترفع من مستوى تمثيل المرأة هي الدول التي اعتمدت على تطبيق أحد أشكال أو آليات الكوتا، عبر الدستور أو القوانين الانتخابية أو عبر لوائح ترشيح الأحزاب السياسية. إن ترك المجتمع الأبوي والعقلية الذكورية المهيمنة والثقافة التقليدية تفعل فعلها في استبعاد المرأة وحرمانها من التمثيل ليس فقط سيئاً للديمقراطية بل كذلك للتنمية والتقدم والتطور. إن آلية تطبيق الكوتا هي صيغة مرحلية ضرورية في المجتمعات التي مازالت تستبعد المرأة من التمثيل السياسي والعمل العام.

إن اقتراح تطبيق الكوتا كحد أدنى مفتوح للتطور ويسمح للمرأة في الحد الأدنى بالتواجد والحضور في كل المجالس المحلية ولو بأمرأة واحدة في المجالس الصغيرة أو ثلاثة نساء في المجالس الكبيرة، على الأقل. وفي حال تم الارتقاء في التمثيل

بأعداد أكثر، فإن القانون يسمح بذلك ويكون نتيجة ذلك ادخال الأعداد المتزايدة من النساء في الشأن العام.

لا بد من تطوير صيغة قانونية ملزمة للمجالس البلدية بحيث يتؤمن تطبيق هذا القانون بعد إقراره، وإلا فإن النص يمكن تجاهله بمبررات كثيرة، إذا لم يتضمن نصوصاً قانونية تفرض الالتزام به.


كذلك، لا بد من إعادة التأكيد على أن هذه الخطوة يجب ألا تكون منفصلة عن خطوات عديدة ولا بد من النضال لتحقيقها على صعيد القوانين والثقافة والذهنية وال العلاقات الاقتصادية والعمل على التحرر الاقتصادي والتغيير في علاقات الملكية والبنية الاجتماعية. وهذه ليست إلا محطة من المحطات التي يجب ربطها على طول سكة التغيير الطويلة من أجل تغيير العلاقات السائدة الممحفة للمرأة ومن أجل ضمان حقوقها على كافة المستويات.

أخيراً، إن اقتراح القانون مازال بحاجة إلى سند اجتماعي سياسي لدعمه، وهنا نقترح العمل على إنشاء تجمع وطني من الهيئات النسائية والمدنية والأحزاب السياسية والشخصيات التي تنشط في الأمور المتعلقة بالديمقراطية والنواب من أجل القيام بحملة اعلامية وتشريفية وترويجية متواصلة، وصولاً إلى تشكيل تحالف ضاغط من أجل إنجاح المشروع، عبر لقاء النواب والسياسيين، وطرح هذا المطلب والظاهرة. إذا لزم الأمر. لأن

المسألة في النهاية هي مسألة صراعية وتحتاج إلى برنامج نضالي لفرضها وإلا سيكون مصيرها مثل مصير باقي الاقتراحات التي تم تجاهلها.



عسى أن تكون هذه الدراسة هي اللبنة الأولى في هذا المدماك!...

تمثيل النساء في السلطة التنفيذية





السويد
النرويج
فنلندا
سيشيل
برادوس
دانمارك
سريلانكا
غامبيا
هولندا
النمسا
لوكسمبورغ
باهاماس
نيوتان
فيجي
ولايات المتحدة


معدل تمثيل المرأة في البرلمانات حسب توزيع المناصب في العالم



الوزير الجعدي يترأس الامتحانات للمرشحات الاذربيجانية في اتحاد المدارس




نسبة تمثيل النساء في البرلمانات العربية




نسبة تمثيل النساء في برلماناتها .
أما بالنسبة للدول الباقيه ، فليس فيها أي تمثيل
والامارات ، فليست فيها أي تمثيل
والسعودية وقطر والكويت والبحرين
ومثل ليبيا

نسبة تمثيل النساء في النظام الانتخابي منذ سنة ١٩٤٥




نسبة تمثيل النساء في النظام الانتخابي منذ سنة ١٩٤٥
النظام الأكثري والنظام النسبي


الدول التي تعتمد شكلًا من أشكال الكوتا



أسباب رفض الكوتو في استطلاع الرأي



استطلاع رأي بالنسبة لتسهيل وجود المرأة في المجلس النسائي والخطوات المطلوبة



***Consolidating Women's Participation
in Local Government
& Implementation of a Quota-System***

Dr. Hasan Krayem

This document has been produced with the financial assistance of
FRIEDRICH-EBERT-STIFTUNG.

The views expressed herein are those of the authors
& can therefore in no way be taken to reflect the official opinion of
FRIEDRICH-EBERT-STIFTUNG.

Dec. 2003